فقال من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم
إلى أجل معلوم * حدثنا علي ثنا سفيان حدثني ابن أبي
نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم إلى أجل معلوم *
ثنا قتيبة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله
ابن كثير عن أبي المنهال قال سمعت ابن عباس رضي
الله عنهما يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال
في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم *
ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن ابن أبي المجالد وحدثنا
يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن أبي المجالد *
ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة أخبرني محمد أو عبد الله
ابن أبي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد
وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى رضي
الله عنهما فسألته فقال إنا كنا نسلف على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي
الله عنهما في الحنطة والشعير والزبيب والتمر
وسألت ابن أبزى فقال مثل ذلك * باب
السلم إلى من ليس عنده أصل * ثنا موسى بن إسمعيل
ثنا عبد الواحد ثنا الشيباني ثنا محمد بن أبي المجالد
قال بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى عبد الله
ابن أبي أوفى رضي الله عنهما فقالا سله هل كان
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي

(قوله) وأبو بردة بضم الموحدة ابن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (قوله) في السلف أي في السلم أي هل يجوز السلم إلى من ليس عنده المسلم فيه تلك الحالة

(قوله) باب السلم إلى من ليس عنده أصل مما أسلف فيه (قوله) الشيباني بفتح المعجمة أبو إسحاق سليمان *

صلى الله عليه وسلم يسلفون في الحنطة قال عبد الله
كنا نسلف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير
والزيت في كيل معلوم الى اجل معلوم قلت الى من
كان اصله عنده قال ما كنا نسألهم عن ذلك
ثم بعثاني الى عبد الرحمن بن ابزى فسألته فقال
كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم ألهم
حرث * ثنا اسحاق ثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني
عن محمد بن ابي مجالد بهذا وقال فنسلفهم في الحنطة
والشعير وقال عبد الله بن الوليد عن سفيان ثنا
الشيباني وقال والزيت * ثنا قتيبة ثنا جرير عن
الشيباني وقال في الحنطة والشعير والزبيب
ثنا آدم ثنا شعبة انا عمرو قال سمعت ابا البختري
الطائي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما
عن السلم في النخل قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع النخل حتى يوكل منه وحتى يوزن فقال
الرجل واي شيء يوزن قال رجل الى جانبه حتى
يحرز وقال معاذ ثنا شعبة عن عمرو قال ابو
البختري سمعت ابن عباس رضي الله عنهما نهى
النبي صلى الله عليه وسلم مثله * باب السلم
في النخل * ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن عمرو عن ابي

البختري

(قوله يسلفون) بضم الياء وسكون السين من الاسلاف (قوله نبيط اهل الشام) بفتح النون وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية آخره طاء مهملة اهل الزراعة وقيل قوم ينزلون البطائح وسموا به لاهتدائهم الى استخراج المياه من الينابيع لكثرة معالجتهم الفلاحة (قوله) وقيل نصارى الشام الذين عمروها (قوله البختري) بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح المثناة الفوقية وبالراء وتشديد التحتية سعيد بن فيروز الكوفي (قوله) السلم في النخل

البختري قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل
فقال نهى عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق
نسأً بناجز وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن
السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن بيع النخل حتى يوكل منه او يأكل منه وحتى يوزن
ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن ابي
البختري سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم
في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع
الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نسأً بناجز
وسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل او يوكل
وحتى يوزن قلت وما يوزن قال رجل عنده حتى
يحرز * باب الكفيل في السلم * ثنا محمد ثنا
يعلى ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة
ورهنه درعا له من حديد * باب الرهن
في السلم * ثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا
الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن
في السلف فقال حدثني الاسود عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى

(قوله) فقال نهى بضم النون مبنيا للمفعول
باتفاق الروايات كما في الفتح (قوله) وعن
بيع الورق بكسر الراء ويجوز اسكانها
الدراهم المضروبة من الفضة اي بالذهب
كما في الرواية الاخرى (قوله) بناجز اي حاضر
(قوله) حتى يوكل بضم اوله وفتح ثالثه
مبنيا للمفعول (قوله) او يأكل بفتح فضم
اي يأكل صاحبه منه (قوله) يحرز بسكون
الحاء المهملة وتقديم الزاي على الراء لابي ذر
عن الكشميهني اي يخرص وفي رواية يحرز
بتقديم الراء اي يحفظ ويصان وفي اخرى
براءين مهملتين والاولى مشددة اي
بالخرص ليعلم كميته حق الفقراء قبل ان
يسلط المالك باب الرهن في السلم
الخ (قوله) حدثنا محمد في رواية حدثني بالافراد
(قوله) محبوب بالحاء المهملة والموحدة بينهما
واو ساكنة ابو عبد الله البصري

من يهودي طعاما الى اجل معلوم وارتهن منه درعا
من حديد * باب السلم الى اجل معلوم وبه قال
ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال
ابن عمر لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم الى
اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه
ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن عبد الله
ابن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم
يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال اسلفوا
في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله
ابن الوليد ثنا سفيان ثنا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم
ووزن معلوم * ثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا
سفيان عن سليمان الشيباني عن محمد بن ابي مجالد
ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن
ابن ابزى وعبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهم
فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا
انباط من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير
والزبيب الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع
او لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك
باب السلم الى ان تنتج الناقة * ثنا موسى بن

اسمعيل

باب السلم الى اجل معلوم (قوله) عن ابي المنهال بكسر الميم عبد الرحمن (قوله) كنا نصيب المغانم هي ما اخذ من الكفار قهرا (قوله) انباط جمع نبط كفرس ونبيط كجميل وهم نصارى الشام الذين عمروها او الزارعون

باب السلم الى ان تنتج الناقة بضم المثناة الفوقية الاولى وفتح الثانية وسكون النون بينهما آخره جيم (قوله) اى الى ان تلد

اسمعيل انا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه
قال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى
النبي صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج
الناقة ما في بطنها بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشفعة ما لم تقسم فاذا وقعت الحدود
فلا شفعة * ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر
عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنهما قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة باب
عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم
اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبي
من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا
شفعة له * ثنا المكي بن ابراهيم انا ابن جريج
اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد
قال وقفت على سعد بن ابي وقاص فجاء المسور
ابن مخرمة فوضع يده على احدى منكبي اذ جاء
ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا سعد ابتع مني بيتي في دارك فقال سعد والله
ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما
فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة آلاف

(قوله) الجزور بفتح الجيم واحد الابل يقع على الذكر والانثى (قوله) ان تنتج بضم اوله وفتح ثالثه الناقة اي تلد ما في بطنها الى ان يولد بالرفع اي وحل خروج الحمل الجنين (قوله) عرض الشفعة على صاحبها بضم المهملة الحكم اي ابن عيينة بضم العين المهملة وفتح التحتية والموحدة بينهما تحتية ساكنة

(قوله) عن عمرو بن الشريد بفتح العين وسكون الميم والشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المخففة آخره دال مهملة ابن سويد التابعي وابوه صحابي (قوله) فجاء المسور بن مخرمة بكسر ميم مسور وسكون السين وفتح ميم مخرمة وسكون الخاء المعجمة بينهما

منحة أو مقطعة قال أبو رافع لقد أعطيت بها خمسمائة
دينار ولولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الجار أحق بسقبه ما أعطيتكها بأربعة آلاف
وأنا أعطى بها خمس مائة دينار فأعطاها إياه
باب أي الجوار أقرب * ثنا حجاج ثنا شعبة
ح وحدثني علي بن عبد الله ثنا شبابة ثنا شعبة ثنا
أبو عمران قال سمعت طلحة بن عبد الله عن عائشة رضي
الله عنها قلت يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما
أهدي قال إلى أقربهما منك بابا *
بسم الله الرحمن الرحيم باب
في الإجارة استئجار الرجل الصالح وقول الله تعالى
إن خير من استأجرت القوي الأمين والخازن
الأمين ومن لم يستعمل من أراده * ثنا محمد بن
يوسف ثنا سفيان عن ابن أبي بردة قال أخبرني جدي
أبو بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الأمين
الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين
ثنا مسدد ثنا يحيى عن قرة بن خالد حدثني حميد
ابن هلال ثنا أبو بردة عن أبي موسى رضي الله عنه
قال أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي
رجلان من الأشعريين فقلت ما علمت أنهما يطلبان

العمل

(قوله) قال أبو رافع لقد أعطيت بضم همزة أعطيت على صيغة المجهول (قوله) بسقبه بفتح السين المهملة والقاف وبعدها موحدة ويجوز إبدال السين صادا القرب والملاصقة أو الشريك (قوله) وأنا أعطي بضم الهمزة وفتح الطاء مبنيا للمفعول باب أي الجوار أقرب بكسر الجيم وتضم باب في الإجارة بكسر الهمزة على المشهور وحكى الرافعي ضمها وصاحب المستعذب فتحها وهي لغة اسم للأجرة وشرعا عقد على منفعة مقصودة معلومة قابلة للبذل والإباحة بعوض معلوم (قوله) وقول الله بالجر عطفا على السابق وبالرفع على الاستئناف (قوله) أحد المتصدقين بالجمع ولأبي ذر قال الله تعالى ويجوز بكسرها على التثنية (قوله) عن قرة بضم القاف ففي الفرع كأصله (قوله) البصري وهاء في السدوسي البصري وتشديد الراء (قوله) حميد بن هلال بضم الهاء مصغرا العدوي البصري (قوله)

العمل فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده * باب
رعي الغنم على قراريط * ثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو
ابن يحيى عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى
الغنم فقال اصحابه وانت قال نعم كنت ارعاها
على قراريط لاهل مكة * باب استيجار المشركين
عند الضرورة او اذا لم يوجد اهل الاسلام وعامل
النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر * ثنا ابراهيم
ابن موسى انا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها واستاجر النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم
من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر
بالهداية قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل
وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه
راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال
فاتاهما براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا
وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي
فاخذ بهم وهو طريق الساحل * باب اذا
استاجر اجيرا ليعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد شهر
او بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه
اذا جاء الاجل * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل

(قوله) على قراريط جمع قيراط وهو نصف
دانق او نصف عشر الدينار او جزء من اربعة
وعشرين جزءا باب استيجار المشركين (قوله)
عند الضرورة اي عند عدم مسلم
من بني الديل بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية هو عبد الله بن اريقط (قوله)
خريتا بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء
وسكون التحتية بعدها مثناة فوقية
صفتان لرجل ونسب الحافظ ابن حجر
الاخيرة لزيادة الكشميهني (قوله)
حلف بكسر المهملة وسكون اللام
الساكنة فاء وغمس بفتح الغين المعجمة
والميم والسين المهملة اي ادخل (قوله)

قَالَ ابنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَتْ وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ * بَابُ الأَجِيرِ فِي الغَزْوِ * ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثنا إِسْمَعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ انا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم جَيْشَ العُسْرَةِ فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعَ صَاحِبِهِ فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ أَفَيَدَعُ إِصْبَعَهُ فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ كَمَا يَقْضَمُ الفَحْلُ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ * بَابُ مَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَبَيَّنَ لَهُ الأَجَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُ العَمَلَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ وَاللهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ يَأْجُرُ فُلَانًا يُعْطِيهِ أَجْرًا وَمِنْهُ

فِي التَّعْزِيَةِ

باب الأجير في الغزو * (قوله) ثنا اسمعيل ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي (قوله) عن صفوان ابن يعلى بفتح الياء وسكون العين وفتح اللام مقصورا (قوله) ابن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية (قوله) جيش العسرة بضم العين وسكون السين المهملتين هو غزوة تبوك * باب من استأجر اجيرا فبين له الاجل (قوله) يأجر بضم الجيم

في التعزية آجرك الله * باب إذا استأجر أجيرا
على أن يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز * ثنا إبراهيم
ابن موسى أنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم
قال أخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد
ابن جبير يزيد أحدهما على صاحبه وغيرهما قال قد
سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس رضي
الله عنهما حدثني أبي بن كعب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا
جدارا يريد أن ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع
يديه فاستقام قال يعلى حسبت أن سعيدا قال
فمسحه بيده فاستقام قال لو شئت لاتخذت
عليه أجرا قال سعيد أجرا نأكله * باب الإجارة
إلى نصف النهار * ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن
أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال مثلكم ومثل أهل الكتابين
كمثل رجل استأجر أجراء فقال من يعمل لي من غدوة
إلى نصف النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من
يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط
فعملت النصارى ثم قال من يعمل لي من العصر
إلى أن تغيب الشمس على قيراطين فأنتم هم
فغضبت اليهود والنصارى فقالوا ما لنا أكثر

(قوله) آجرك الله بمد الهمزة أي يعطيك أجرك * باب إذا استأجر أجيرا أي ... أن ينقض أي يسقط حائطا يريد أن يقيم

(قوله) باب الإجارة إلى نصف النهار الصلاة العصر أو إلى وقت دخولها أو أول الشروع فيها

عملاً واقل عطاء قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا
قال فذلك فضلي اوتيه من اشاء * باب الاجارة
الى صلاة العصر * ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني
مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم
واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال
من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت
اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على
قيراط قيراط ثم انتم الذين تعملون من صلاة العصر
الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت
اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملاً واقل عطاء
قال هل ظلمتكم من حقكم شيئاً قالوا لا فقال
فذلك فضلي اوتيه من اشاء * باب اثم من منع
اجر الاجير * ثنا يوسف بن محمد حدثني يحيى بن سليم
عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
الله تعالى ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل
اعطى بي ثم غدر ورجل باع حراً فاكل ثمنه ورجل
استأجر اجيراً فاستوفى منه ولم يعطه اجره *
باب الاجارة من العصر الى الليل * ثنا محمد

باب الاجارة الى صلاة العصر (قوله) هل ظلمتكم اي نقصتكم كما في رواية نافع في الباب السابق وانما لم يكن ظلماً لان الله شرط معهم شرطاً وقبلوا ان يعملوا به * باب اثم من منع اجر الاجير (قوله) يحيى بن سليم بضم السين

ابن

ابن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المسلمين
واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما يعملون
له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى
نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي
شرطت لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا
بقية عملكم وخذوا اجركم كاملا فأبوا وتركوا
واستأجر اجيرين بعدهم فقال لهما اكملا بقية
يومكما هذا ولكما الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا
حتى اذا كان حين صلاة العصر قالا لك ما عملنا
باطل ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهما
فيه فقال اكملا بقية عملكما فانما بقي من النهار
شيء يسير فأبيا واستأجر قوما ان يعملوا له بقية
يومهم فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس
واستكملوا اجر الفريقين كليهما فذلك مثلهم
ومثل ما قبلوا من هذا النور * باب من استأجر
اجيرا فترك اجره فعمل فيه المستأجر فزاد او من
عمل في مال غيره فاستفضل * ثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان

(قوله) حتى اذا كان حين صلاة العصر نصب
حين على انه خبر كان واسمها ضمير
مستتر فيها يعود على ما يفهم من
من السياق وبالرفع على انه فاعل كان التامة
باب من استأجر اجيرا فترك اجره وقطع
اي فترك الاجير اجره (قوله) ثلاثة رهط

قال الجوهري والرهط ما دون العشرة من
الرجال لا يكون فيهم امرأة قال تعالى
وكان في المدينة تسعة رهط

قبلكم حتى آووا المبيت إلى غار فدخلوه فانحدرت صخرة
من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا إنه لا ينجيكم
من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم
فقال رجل منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران
وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً فنأى بي في طلب
شيء يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما
غبوقهما فوجدتهما نائمين وكرهت أن أغبق
قبلهما أهلاً أو مالاً فلبثت والقدح على يدي
أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر فاستيقظا فشربا
غبوقهما اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك
ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئاً
لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت أحب
الناس إلي فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى
ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين
ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت
حتى إذا قدرت عليها قالت لا أحل لك أن تفض
الخاتم إلا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها
فانصرفت عنها وهي أحب الناس إلي وتركت الذهب
الذي أعطيتها اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة

(قوله) أغبق قبلهما بفتح الهمزة وإسكان الغين المعجمة وكسر الموحدة آخره قاف من الثلاثي وفي نسخة بضم الموحدة وللأصيلي بضم الهمزة من الرباعي والغبوق شرب العشي أي ما كنت أقدم عليهما في شرب نصيبهما من اللبن (قوله) فافرج بهمزة وصل وضم الراء باب

غير

غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الثالث اللهم اني استاجرت اجراء
فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد
حين فقال يا عبد الله ادّ الي اجري فقلت له كل ما
ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق
فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم
فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون باب
من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به واجرة
الحمال * ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثنا الاعمش
عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا
بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب
المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه
باب اجر السمسرة ولم ير ابن سيرين وعطاء
وابراهيم والحسن باجر السمسار باسا وقال ابن
عباس لا باس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على
كذا وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه
بكذا فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به اي باجره وللكشميهني ثم تصدق منه (قوله) فيحامل بضم الياء وكسر الميم من باب المفاعلة الكائنة من اثنين اي يعمل صنعة الحمالين ويأخذ الاجرة من الآخر ليكتسب ما يتصدق به

باب اجر السمسرة بفتح السينين المهملتين بينهما ميم ساكنة اي الدلالة

بأس به وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم * ثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا * باب هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب * ثنا عمر ابن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق ثنا خباب رضي الله عنه قال كنت رجلا قينا فعملت للعاص ابن وائل فاجتمع لي عنده فأتيته أتقاضاه فقال لا والله حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث فلا قال وإني لميت ثم مبعوث قلت نعم قال فإنه سيكون لي ثم مال وولد فأقضيك فأنزل الله تعالى أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا * باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب وقال ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وقال الشعبي لا يشترط المعلم إلا أن يعطى شيئا فليقبله وقال الحكم لم أسمع أحدا كره أجر المعلم وأعطى الحسن دراهم عشرة ولم ير ابن سيرين بأجر القسام

(قوله) أن يتلقى بضم التحتية وفي بعض النسخ فوقية مبنيا للمفعول (قوله) الركبان نائب عن الفاعل (قوله) ولا يبيع

بأسا وقال كان يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا
يعطون على الخرص * ثنا أبو النعمان ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد رضي الله عنه
قال انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب
فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك
الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم
لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون
عند بعضهم شيء فأتوهم فقالوا يا أيها الرهط
إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل
عند أحد منكم من شيء فقال بعضهم نعم والله إني
لأرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا
فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم
على قطيع من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد
لله رب العالمين فكأنما نشط من عقال فانطلق
يمشي وما به قلبة قال فأوفوهم جعلهم الذي
صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي
رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم
فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا فقدموا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال
وما يدريك أنها رقية ثم قال قد أصبتم اقسموا

(قوله) أن يضيفوهم بفتح الضاد المعجمة وتشديد التحتية ويروى يضيفوهم بكسر الضاد والتخفيف (قوله) فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة لا بالمعجمة وبالغين المعجمة مبنيا للمفعول أي لسع (قوله) إني لأرقي بفتح الهمزة وكسر القاف (قوله) نشط بضم النون وكسر الشين المعجمة من الثلاثي المجرد أي حل (قوله) من عقال بكسر العين المهملة وبعدها قاف حبل يشد به ذراع البهيمة *

واضربوا لي معكم سهما فضحك رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ابو عبد الله وقال شعبة ثنا ابو بشر سمعت
ابا المتوكل بهذا * باب ضريبة العبد وتعاهد
ضرائب الاماء * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن
حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله عنه قال حجم
ابو طيبة النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بصاع
او صاعين من طعام وكلم مواليه فخفف عن
غلته او ضريبته * باب خراج الحجام * ثنا
موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي صلى الله
عليه وسلم واعطى الحجام اجره * ثنا مسدد ثنا يزيد
ابن زريع عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم واعطى
الحجام اجره ولو علم كراهية لم يعطه * ثنا
ابو نعيم ثنا مسعر عن عمرو بن عامر قال سمعت انسا
رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم
ولم يكن يظلم احدا اجره * باب من كلم موالي
العبد ان يخففوا عنه من خراجه * ثنا آدم ثنا
شعبة عن حميد الطويل عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم غلاما حجاما
فحجمه وامر له بصاع او صاعين او مد او مدين وكلم

باب ضريبة العبد بفتح الضاد المعجمة يعني مفعوله ما يقرره السيد على عبده في كل يوم (قوله) فخفف بضم الخاء المعجمة وتشديد الفاء وفي نسخة بفتح المعجمة مبنيا للمفعول باب خراج الحجام

(قوله) واعطى الحجام اجره بفتح الهمزة اي [اجرا] تاما من غير [بخس] (قوله) ثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء باب

فيه فخفف من ضريبته * باب كسب البغي
والإماء وكره إبراهيم أجر النائحة والمغنية
وقول الله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن
أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن
يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم
وقال مجاهد فتياتكم إماؤكم * ثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن
الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن * ثنا مسلم بن
إبراهيم ثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن كسب الإماء * باب عسب الفحل
ثنا مسدد ثنا عبد الوارث وإسمعيل بن إبراهيم عن
علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل
باب إذا استأجر أرضا فمات أحدهما وقال
ابن سيرين ليس لأهله أن يخرجوه إلى تمام الأجل
وقال الحكم والحسن وإياس بن معاوية تمضي
الإجارة إلى أهلها وقال ابن عمر رضي الله عنهما
أعطى النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر وكان

باب كسب البغي بفتح الموحدة وكسر الغين المعجمة وتشديد التحتية أي الزانية (وقوله) وقوله تعالى بالجر عطفا على الكسب وبالرفع على الاستئناف باب عسب الفحل بفتح العين المهملة وسكون السين آخره موحدة والفحل الذكر من كل حيوان

ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا
من خلافة عمر رضي الله عنهما ولم يذكر ان ابا بكر
وعمر جددا الاجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه
وسلم * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اعطى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها
ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وان ابن عمر
رضي الله عنهما حدثه ان المزارع كانت تكرى على شيء
سماه نافع لا احفظه وان رافع بن خديج حدث
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع
وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
حتى اجلاهم عمر رضي الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة وقال
الحسن وقتادة اذا كان يوم احال عليه مليا جاز
وقال ابن عباس رضي الله عنهما يتخارج الشريكان
واهل الميراث فياخذ هذا عينا وهذا دينا فان
توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه * ثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على
ملي فليتبع * باب اذا احال على ملي فليس

باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة الخ (قوله) فاذا اتبع بضم الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة مبنيا للمفعول (قوله) على ملي بتشديد المثناة اتبعه وضبطها الزركشي بتشديد المثناة باب اذا احال على ملي فليس له رد (قوله) بالرهن

له ردّ . ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ابي ذكوان عن
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال مطل الغني ومن اتبع على ملي فليتبع
باب إذا احال دين الميت على رجل جاز . ثنا المكي
ابن ابراهيم ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم إذ أتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال
هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا
فصلى عليه ثم أتي بجنازة أخرى فقالوا يا رسول الله
صل عليها فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك
شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم أتي بالثالثة
فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل
عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم
قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه
فصلى عليه بسم الله الرحمن الرحيم

باب الكفالة في القرض والديون بالابدان
وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو
الاسلمي عن ابيه ان عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا
فوقع رجل على جارية امرأته فاخذ حمزة رضي الله عنه
من الرجل كفيلا حتى قدم الى عمر وكان رضي
الله عنه قد جلده مائة جلدة فصدقهم وعذره

(قوله) ومن اتبع على ملي فليتبع بتشديد التاء كما في الفتح باب الكفالة في القرض والديون من عطف العام على الخاص والكفالة في العرف كما قال الماوردي تكون في النفوس والضمانة في الاموال والحمالة في الديات

بالجهالة وقال جرير والأشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين
استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم
وقال حماد إذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه وقال
الحكم يضمن قال أبو عبد الله وقال الليث حدثني جعفر
ابن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا
من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه
ألف دينار فقال ائتني بالشهداء أشهدهم فقال كفى
بالله شهيدا قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا
قال صدقت فدفعها إليه إلى أجل مسمى فخرج في البحر
فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه
للأجل الذي أجله فلم يجد مركبا فأخذ خشبة فنقرها
فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه
ثم زجج موضعها ثم أتى إلى البحر فقال اللهم إنك
تعلم أني كنت تسلفت فلانا ألف دينار فسألني
كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني
شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك وأني جهدت
أن أجد مركبا أبعث إليه الذي له فلم أقدر وإني
أستودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم
انصرف وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج إلى بلده
فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركبا قد

(قوله) وقال جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن عبد الله البجلي (قوله) ثم التمس مركبا يركبها بتخفيف الكاف أي سفينة (قوله) ولجت بالجيم واللام أي دخلت في البحر

جَاءَ بِمَالِهِ فَإِذَا بِالخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا المَالُ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ
حَطَبًا فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ المَالَ وَالصَّحِيفَةَ ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي
كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالأَلْفِ دِينَارٍ فَقَالَ وَاللهِ مَا زِلْتُ
جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِآتِيَكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ
مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ قَالَ هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ
بِشَيْءٍ قَالَ أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ
قَالَ فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الخَشَبَةِ
فَانْصَرِفْ بِالأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا * بَابُ
قَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ
ثنا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ
ابْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ قَالَ وَرَثَةً وَالَّذِينَ
عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ قَالَ كَانَ المُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا المَدِينَةَ
يَرِثُ المُهَاجِرُ الأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ
الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ فَلَمَّا نَزَلَتْ
وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ نُسِخَتْ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ
أَيْمَانُكُمْ إِلَّا النَّصْرَ وَالرِّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ وَقَدْ ذَهَبَ
المِيرَاثُ وَيُوصَى لَهُ * ثنا قُتَيْبَةُ ثنا إِسْمٰعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ
عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ
الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ فَآخَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ

باب قول الله تعالى والذين عاقدت أيمانكم مبتدأ ضمن معنى الشرط فوقع خبره مع الفاء وهو قوله فآتوهم نصيبهم (قوله) الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة فوقية ابن

عبد الرحمن الخاركي بخاء معجمة البصري (قوله) عن طلحة بن مصرف بكسر الراء المشددة ابن عمرو بن كعب اليامي بالتحتية الخفيفة (قوله) ويوصى له بفتح الصاد مبنيا للمفعول والضمير للذي كان يرث بالأخوة (قوله) ابن الصباح بالمهملة والموحدة المشددة وبعد الألف حاء مهملة الدولابي البغدادي *

ثنا إسمعيل بن زكرياء ثنا عاصم قال قلت لأنس رضي الله
عنه أبلغك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حلف
في الإسلام فقال قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم
بين قريش والأنصار في داري * باب من تكفل
عن ميت دينا فليس له أن يرجع وبه قال الحسن * ثنا
أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بجنازة
ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى
عليه ثم أتي بجنازة أخرى فقال هل عليه من دين
قالوا نعم قال فصلوا على صاحبكم قال أبو قتادة
علي دينه يا رسول الله فصلى عليه * ثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان ثنا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه
وسلم فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنادى من
كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة أو دين
فليأتنا فأتيته فقلت إن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لي كذا وكذا فحثى لي حثية فعددتها فإذا هي
خمسمائة وقال خذ مثليها * باب جوار أبي
بكر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده * ثنا

باب من تكفل عن ميت دينا فليس له أن يرجع عن الكفالة لأنها لازمة واستقر الحق في ذمته (قوله) أتي بجنازة بضم الهمزة * باب جوار أبي بكر أي أمانه

قال تعالى وإن أحد من المشركين استجارك أي أمنه وجيم جوار بالكسر ويجوز الضم (قوله)

يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني
عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت لم اعقل ابوي قط الا
وهما يدينان الدين وقال ابو صالح حدثني عبد الله
عن يونس عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة
رضي الله عنها قالت لم اعقل ابوي قط الا وهما
يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا يأتينا فيه رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية
فلما ابتلي المسلمون خرج ابو بكر مهاجرا قبل الحبشة
حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو
سيد القارة فقال اين تريد يا ابا بكر فقال ابو بكر
رضي الله عنه اخرجني قومي فأنا اريد ان اسيح في الارض
فاعبد ربي فقال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج ولا
يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل
الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وانا
لك جار فارجع فاعبد ربك ببلدك فارتحل ابن
الدغنة فرجع مع ابي بكر فطاف في اشراف كفار
قريش فقال لهم ان ابا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج
اتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم
ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب الحق
فانفذت قريش جوار ابن الدغنة وآمنوا ابا بكر وقالوا

(قوله) ابن الدغنة بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وفتح النون المخففة ولابي ذر بضم الدال والغين وتشديد النون واسمه ... وهو اسم امه واصله كذا في الفرع

الحارث بن يزيد (قوله) وهو سيد القارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بضم الهاء وسكون الواو ابن خزيمة ... (قوله) ان مثلك لا يخرج ولا يخرج بفتح اوله في الاول وضم اوله في الثاني مبنيا للفاعل والثاني للمفعول

لابن الدغنة مر ابا بكر فليعبد ربه في داره فليصل وليقرأ
ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خشينا
ان يفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة لابي بكر رضي
الله عنه فطفق ابو بكر يعبد ربه في داره ولا يستعلن
بالصلاة والقراءة في غير داره ثم بدا لابي بكر فابتنى
مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن
فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون
وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه
حين يقرأ القرآن فافزع ذلك اشراف قريش من
المشركين فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا
انا كنا اجرنا ابا بكر على ان يعبد ربه في داره وانه
جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره واعلن الصلاة
والقراءة وقد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا فأته فان
احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل وان ابى
الا ان يعلن ذلك فسله ان يرد اليك ذمتك وانا
كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان
قالت عائشة رضي الله عنها فأتى ابن الدغنة ابا بكر
فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فاما ان تقتصر
على ذلك واما ان ترد الي ذمتي فاني لا احب ان تسمع
العرب اني اخفرت في رجل عقدت له قال ابو بكر
رضي الله عنه اني ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله

(قوله وكان ابو بكر رجلا بكاء) بتشديد الكاف اى كثير البكاء

ورسول

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد أريت دار هجرتكم رأيت
سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر
من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى
أرض الحبشة وتجهز أبو بكر مهاجرا فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم على رسلك فإني أرجو أن
يؤذن لي قال أبو بكر هل ترجو ذلك بأبي أنت قال نعم
فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر أربعة
أشهر * باب الدين * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى
بالرجل المتوفى عليه الدين فيسئل هل ترك لدينه
فضلا فإن حدث أنه ترك لدينه وفاء صلى وإلا قال
للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي من
المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا
فلورثته

بسم الله الرحمن الرحيم

* كتاب الوكالة *

باب في وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها

(قوله) رأيت سبخة بفتح السين المهملة والخاء المعجمة بينهما موحدة ساكنة
(قوله) فإني أرجو أن يؤذن لي بضم الياء مبنيا للمفعول

كتاب الوكالة بفتح الواو ويجوز كسرها وهي في اللغة التفويض وفي الشرع تفويض شخص أمره إلى آخر فيما يقبل النيابة والأصل فيها قبل الإجماع قوله تعالى فابعثوا أحدكم بورقكم * باب في وكالة الشريك

وقد اشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم
امره بقسمتها * ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد عن عبد الله بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتصدق
بجلال البدن التي نحرت وبجلودها * ثنا عمرو بن خالد
ثنا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها
على صحابته فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال ضح انت * باب اذا وكل المسلم حربيا
في دار الحرب او في دار الاسلام جاز * ثنا عبد العزيز
ابن عبد الله حدثني يوسف بن الماجشون عن صالح بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه عن جده عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال كاتبت امية بن خلف
كتابا ان يحفظني في صاغيتي بمكة واحفظه
في صاغيته بالمدينة فلما ذكرت الرحمن قال لا اعرف
الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته
عبد عمرو فلما كان في يوم بدر خرجت الى جبل لاحرزه
حين نام الناس فابصره بلال فخرج حتى وقف على
مجلس من الانصار فقال امية بن خلف لا نجوت
ان نجا امية فخرج معه فريق من الانصار في آثارنا
فلما خشيت ان يلحقونا خلفت لهم ابنه لاشغلهم

(قوله) بجلول البدن بسكون الدال المهملة بعد الموحدة المضمومة جمع بدنة ما يلبس الدابة باب اذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب الخ (قوله) الماجشون بكسر الجيم وفتح وبضم الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة نون مكسورة ومعناه المورد واسمه يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة المدني (قوله)

فقتلوه

فقتلوه ثم ابوا حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما
ادركونا قلت له ابرك فبرك فألقيت عليه نفسي
لأمنعه فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه
واصاب احدهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن
عوف يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه * باب
الوكالة في الصرف والميزان وقد وكل عمر وابن عمر
في الصرف * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن
عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد
ابن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب فقال اكل تمر خيبر
هكذا فقال انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين
والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم
ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك
باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت او
شيئا يفسد ذبح واصلح ما يخاف عليه الفساد *
ثنا اسحاق بن ابراهيم سمع المعتمر انبأنا عبيد الله عن
نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن ابيه انه
كانت لهم غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة
من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لهم
لا تأكلوا حتى اسأل النبي صلى الله عليه وسلم او ارسل

باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت اي اشرفت على الموت من الغنم

(قوله) ترعى بسلع بفتح السين المهملة وسكون اللام وبعد اللام الساكنة عين مهملة جبل بالمدينة

الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وان يسأل النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فاقره باكلها *
قال عبيد الله يعجبني انها امة وانها ذبحت تابعه عبدة
عن عبيد الله * باب وكالة الشاهد والغائب
جائزة وكتب عبد الله بن عمرو الى قهرمانه وهو
غائب عنه ان يزكي عن اهله الصغير والكبير * ثنا ابو
نعيم ثنا سفيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل
فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا
له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى
الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم
احسنكم قضاء * باب الوكالة في قضاء الديون
ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت
ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ
فهم به اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا
مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد الا امثل من سنه
فقال اعطوه فان من خيركم احسنكم قضاء * باب
اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز لقول النبي
صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم

باب بالتنوين (قوله) وكالة الشاهد والغائب جائزة (قوله) عن سلمة ولابي ذر والوقت زيادة ابن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء * باب بالتنوين اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز وجواب الشرط قوله جاز (قوله) لقول النبي الخ (قوله)

فقال

فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم * ثنا سعيد
ابن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب
قال وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة
رضي الله عنهما أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه
أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا
إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال وقد كنت
استأنيت بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
فلما تبين لهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار
سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين
فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم
هؤلاء قد جاؤنا تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم
سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب بذلك فليفعل
ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه
إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس
قد طيبنا ذلك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري
من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى

(قوله) والمسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الراء ومخرمة بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة ابن نوفل الزهري وكان مولده بعد الهجرة بسنتين فيما قاله يحيى بن زهير وقدم المدينة في ذي الحجة بعد الفتح سنة ثمان وهو ابن ست سنين وقال البغوي حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث وحديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة علي ابنة أبي جهل في الصحيحين وغيرهما

يرفعوا الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخبروه انهم قد طيبوا واذنوا * باب اذا
وكل رجل رجلا ان يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فأعطى
على ما يتعارفه الناس * ثنا المكي بن ابراهيم ثنا ابن
جريج عن عطاء بن ابي رباح وغيره يزيد بعضهم على
بعض ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثفال انما هو
في آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت اني على
جمل ثفال قال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيه
فأعطيته فضربه فزجره فكان من ذلك المكان في
أول القوم قال بعنيه فقلت بل هو لك يا رسول الله
قال بل بعنيه قد اخذته باربعة دنانير ولك ظهره
الى المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارتحل
قال اين تريد قلت تزوجت امرأة قد خلا منها قال
فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي توفي
وترك بنات فاردت ان انكح امرأة قد جربت خلا
منها قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال
اقضه وزده فأعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا

قال

باب اذا وكل رجل ان يعطي شيئا ولم يبين الخ (قوله) ولم يبلغه بعضهم [illegible] وكلهم [illegible] مسندا [illegible]

(قوله) تزوجت امرأة اسمها سهيلة [illegible] (قوله) قد خلا منها [illegible] [illegible] بنحوه باب

قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله باب
وكالة المرأة الإمام في النكاح * ثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك
من نفسي فقال رجل زوجنيها قال قد زوجناكها بما
معك من القرآن باب اذا وكل رجلا فترك
الوكيل شيأ فأجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه
الى اجل مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو ثنا
عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ
زكاة رمضان فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام فاخذته
وقلت والله لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة
شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة
قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا
فرحمته فخليت سبيله قال اما انه كذبك وسيعود
فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام

باب وكالة الامرأة بهمزة مكسورة بعد اللام الساكنة فميم ساكنة فراء مفتوحة ولابي ذر المرأة اي حكم توكيلها
المرأة (قوله الامام) بالنصب [illegible] المفعولية في عقد النكاح *

فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته
فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت
يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته
فخليت سبيله قال أما إنه قد كذبك وسيعود
فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت
لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
آخر ثلاث مرات أنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود
قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو
قال إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله
إلا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فإنك لن يزال
عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى
تصبح فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت يا رسول
الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت
سبيله قال ما هي قلت قال لي إذا أويت إلى فراشك
فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية الله لا إله
إلا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله
حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا أحرص
شيء على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما إنه

قد

فقد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث
ليال يا أبا هريرة قال لا قال ذاك شيطان * باب إذا
باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود * ثنا إسحاق
ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية هو ابن سلام عن يحيى قال
سمعت عقبة بن عبد الغافر أنه سمع أبا سعيد الخدري
رضي الله عنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم
بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أين هذا
قال بلال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم عند ذلك أوه أوه عين الربا لا تفعل ولكن إذا
أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به *
باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقا
له ويأكل بالمعروف * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا
سفيان عن عمرو قال في صدقة عمر رضي الله عنه ليس
على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقا غير متأثل
مالا فكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي للناس
من أهل مكة كان ينزل عليهم * باب الوكالة
في الحدود * ثنا أبو الوليد أنا الليث عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واغد يا أنيس
إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها * ثنا ابن سلام

باب إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه
مردود (قوله) ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم يطعم بضم المثناة التحتية وكسر
العين وفي بعض الأصول لنطعم بالنون
والنبي على الروايتين نصب على المفعولية
(قوله) أوه أوه بفتح الهمزة وتشديد الواو
وسكون الهاء كلمة تحزن قال الصفاقسي
وإنما تأوه ليكون أبلغ في الزجر قاله إما
للتألم من هذا الفعل وإما من سوء الفهم

انا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن
عقبة بن الحارث قال جيء بالنعيمان او بابن النعيمان
شاربا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
في البيت ان يضربوا فكنت انا فيمن ضربه فضربناه
بالنعال والجريد * باب الوكالة في البدن
وتعاهدها * ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن
انها اخبرته قالت عائشة رضي الله عنها انا فتلت
قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه
ثم بعث بها مع ابي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه
وسلم شيء احله الله له حتى نحر الهدي * باب
اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله وقال
الوكيل قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال
قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله انه سمع انس بن
مالك رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة اكثر الانصار
مالا وكان احب امواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة
المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تعالى يقول

في كتابه

باب الوكالة في البدن اي التي تهدى
قوله بيدي بتشديد الياء على التثنية

باب وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا
اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث اراك الله
وقوله

فيها

في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب اموالي
الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها
عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك
مال رائح ذلك مال رائح قد سمعت ما قلت فيها واري
ان تجعلها في الاقربين قال افعل يا رسول الله فقسمها
ابو طلحة في اقاربه وبني عمه تابعه اسمعيل عن مالك
وقال روح عن مالك رابح باب وكالة الامين
في الخزانة ونحوها * ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخازن الامين
الذي ينفق وربما قال الذي يعطي ما امر به كاملا موفرا
طيب نفسه الي الذي امر به احد المتصدقين

بسم الله الرحمن الرحيم باب

ما جاء في الحرث والمزارعة * باب فضل الزرع
والغرس اذا اكل منه وقوله تعالى افرأيتم
ما تحرثون أأنتم تزرعونه ام نحن الزارعون لو نشاء
لجعلناه حطاما * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة
ح وحدثني عبد الرحمن بن المبارك ثنا ابو عوانة عن
قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا
او يزرع زرعا فياكل منه طير او انسان او بهيمة الا

(قوله) بخ بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وتنوين بينهما وبالتخفيف والتشديد فيهما فيها اربعة كلمة تقال عند مدح الشيء والرضى به (قوله) مال رائح بالهمزة والحاء المهملة بالتكرار مرتين اي ذاهب فاذا ذهب في الخير فهو اولى بسم الله الرحمن الرحيم

(قوله) باب ما جاء في الحرث والمزارعة وفضل الزرع والغرس في القاموس زرع كمنع طرح البذر كازدرع واصله ازترع ابدلوا التاء دالا لتوافق الزاي

كان له به صدقة وقال لنا مسلم ثنا ابان ثنا قتادة ثنا انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب ما يحذر من
عواقب الاشتغال بآلة الزرع او مجاوزة الحد الذي
أمر به * ثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي
ثنا محمد بن زياد الألهاني عن ابي أمامة الباهلي قال
ورأى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم إلا
أدخله الذل * باب اقتناء الكلب للحرث * حدثنا
معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أمسك كلبا فإنه ينقص كل يوم من عمله
قيراط إلا كلب حرث او ماشية قال ابن سيرين وابو
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم إلا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد
او ماشية * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يزيد
ابن خصيفة أن السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفيان
ابن ابي زهير رجلا من أزد شنوءة وكان من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا
لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله

(قوله إلا كان له صدقة) بالرفع اسم كان والتعبير بالمسلم يخرج الكافر فيختص الثواب في الآخرة بالمسلم دون الكافر

لان القرب انما تصح من المسلم باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع
يحذر بضم اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه
مخفف ولابي ذر بالتشديد باب

قيراط

تيراط قلت انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اى ورب هذا المسجد * باب استعمال
البقر للحراثة * ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن
سعد بن ابراهيم سمعت اباسلمة عن ابى هريرة رضى
الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل
راكب على بقرة التفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا
خلقت للحراثة قال آمنت به انا وابوبكر وعمر واخذ
الذئب شاة فتبعها الراعى فقال الذئب من لها يوم
السبع يوم لا راعى لها غيرى قال آمنت به انا وابوبكر
قال ابوسلمة وما هما يومئذ فى القوم * باب اذا
قال اكفنى مؤنة النخل او غيره وتشركنى فى الثمر * ثنا
الحكم بن نافع انا شعيب ثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قالت الانصار
للنبى صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا
النخيل قال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم
فى الثمرة قالوا سمعنا واطعنا * باب قطع الشجر
والنخل وقال انس رضى الله عنه امر النبى صلى الله
عليه وسلم بالنخل فقطع * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا
جويرية عن نافع عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم انه حرق نخل بنى النضير وقطع
وهى البويرة ولها يقول حسان

باب استعمال البقر للحراثة (قوله) قال
اى النبى صلى الله عليه وسلم (قوله)
آمنت به اى بنطق البقرة (قوله) وابو
بكر وعمر فان قلت ما فائدة ذكر انا
وعطف ما بعده عليه وهلا عطف
على المستتر فى آمنت مستغنيا عنه
بالجار والمجرور واجيب بانه لو لم يذكر
انا لاحتمل ان يكون وابو بكر عطفا على محل
اسم ان واسمها والخبر محذوف فلا يدخل
فى معنى التاكيد ويكون هذه الجملة وارده
على التبعية ولا كذلك فى هذه الصورة
قاله فى شرح المشكاة * باب قطع الشجر
والنخل بسكون الخاء المعجمة والمصلحة
كانكاء العدو *

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
ثنا محمد انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس
الأنصاري سمع رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا
اكثر اهل المدينة مزدرعا كنا نكري الأرض
بالناحية منها مسمى لسيد الأرض قال فمما يصاب
ذلك وتسلم الأرض ومما يصاب الأرض ويسلم
ذلك فنهينا واما الذهب والورق فلم يكن يومئذ
باب المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم
عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا
يزرعون على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن
مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم
وعروة وآل ابي بكر وآل عمر وآل علي وابن سيرين
وقال عبد الرحمن بن الأسود كنت اشارك عبد الرحمن
ابن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر
بالبذر من عنده فله الشطر وان جاؤا بالبذر فلهم
كذا وقال الحسن لا بأس ان تكون الأرض لأحدهما
فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما ورأى ذلك
الزهري وقال الحسن لا بأس ان يجتنى القطن على
النصف وقال ابراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم
والزهري وقتادة لا بأس ان يعطي الثوب بالثلث
او الربع ونحوه وقال معمر لا بأس ان تكون الماشية

على

على سراة بني لؤي بضم اللام وبعدها همزة
مفتوحة فتحتية مشددة اكابر قريش
وسراة بفتح السين المهملة قال الجوهري
جمع السري. باب المزارعة بالشطر

وهو النصف (قوله) يجتنى القطن على
النصف بضم التحتية وسكون الجيم
وفتح الفوقية مبنيا للمفعول والقطن
رفع نائب الفاعل وهذا موصول فيما
قاله الحافظ ابن حجر عند عبد الرزاق
مثل القطن العصفر اهـ. باب

عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى * ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ مِائَةَ وَسْقٍ ثَمَانُونَ وَسْقَ تَمْرٍ وَعِشْرُونَ وَسْقَ شَعِيرٍ فَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطِعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ يُمْضِيَ لَهُنَّ فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْوَسْقَ فَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا اخْتَارَتِ الْأَرْضَ * بَابٌ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السِّنِينَ فِي الْمُزَارَعَةِ * ثنا مُسَدَّدٌ ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ * بَابٌ ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثنا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو قُلْتُ لِطَاوُسٍ لَوْ تَرَكْتَ الْمُخَابَرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ قَالَ أَيْ عَمْرُو إِنِّي أُعْطِيهِمْ وَأُغْنِيهِمْ وَإِنَّ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَكِنْ قَالَ إِنْ يَمْنَحْ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا بَابُ الْمُزَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أنا عَبْدُ اللهِ

باب المزارعة مع اليهود أي وغيرهم من أهل الذمة *

انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود
على ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها
باب ما يكره من الشروط في المزارعة * ثنا صدقة
ابن الفضل انا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي
عن رافع رضي الله عنه قال كنا اكثر اهل المدينة حقلا
وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي
وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم
النبي صلى الله عليه وسلم باب اذا زرع بمال
قوم بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم حدثنا
ابراهيم بن المنذر ثنا ابو ضمرة ثنا موسى بن عقبة
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة نفر يمشون
اخذهم المطر فاووا الى غار في جبل فانحطت على فم
غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال
بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله
فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال احدهم اللهم
انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار
كنت ارعى عليهم فاذا رحت عليهم حلبت فبدأت
بوالدي اسقيهما قبل بني واني استأخرت ذات
يوم فلم آت حتى امسيت فوجدتهما ناما فحلبت كما

(قوله) انا عبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري باب

كنت

كنت أحلب فقمت عند رؤسهما أكره أن أوقظهما وأكره
أن أسقي الصبية والصبية يتضاغون عند قدمي حتى
طلع الفجر فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك
فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله فرأوا السماء
وقال الآخر اللهم إنها كانت لي بنت عم أحببتها
كأشد ما يحب الرجال النساء فطلبت منها فأبت حتى
آتيها بمائة دينار فبغيت حتى جمعتها فلما وقعت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم
إلا بحقه فقمت فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك
فافرج عنا فرجة ففرج وقال الثالث اللهم إني
استأجرت أجيرا بفرق أرز فلما قضى عمله قال
أعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه فلم أزل أزرعه
حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله
فقلت اذهب إلى ذلك البقر ورعاتها فخذ فقال
اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت إني لا أستهزئ
بك فخذ فأخذه فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله قال أبو
عبد الله وقال ابن عقبة عن نافع فسعيت باب
أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض
الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم وقال النبي صلى
الله عليه وسلم لعمر تصدق بأصله لا يباع ولكن

باب اوقاف اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الخ

ينفق ثمره فتصدق به * ثنا صدقة انا عبد الرحمن عن
مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر رضي الله عنه
لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين
اهلها كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر باب
من احيى ارضا مواتا وراى ذلك علي رضي الله عنه
في ارض الخراب بالكوفة موات وقال عمر رضي الله عنه
من احيى ارضا ميتة فهي له ويروى عن عمر وابن عوف
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
في غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى فيه
عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عبيد الله بن جعفر عن محمد
ابن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اعمر ارضا ليست لاحد
فهو احق قال عروة قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته
باب ثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن موسى بن
عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم اري وهو في معرسه من
ذي الحليفة في بطن الوادي فقيل له انك ببطحاء
مباركة فقال موسى وقد اناخ بنا سالم بالمناخ الذي
كان عبد الله ينيخ به يتحرى معرس رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو اسفل من المسجد الذي ببطن

الوادي

(قوله) زيد بن اسلم العدوي مولى عمر المدني الثقة العالم باب من احيى ارضا مواتا الخ (قوله) وليس

لعرق ظالم فيه حق بكسر العين وسكون الراء والتنوين قال ابو عبيد العرق الظالم ان يجيء الرجل الى ارض قد احياها رجل قبله فيغرس فيها غرسا [illegible] باب

الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك * ثنا اسحاق
ابن ابراهيم انا شعيب بن اسحاق عن الاوزاعي حدثني
يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الليلة اتاني آت من
ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا الوادي المبارك وقل
عمرة في حجة * باب اذا قال رب الارض اقرك
ما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على تراضيهما
ثنا احمد بن المقدام ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى
انا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الرزاق انا ابن
جريج حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى
من ارض الحجاز وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما ظهر على خيبر اراد اخراج اليهود منها وكانت
الارض حين ظهر عليها لله ولرسوله صلى الله عليه
وسلم وللمسلمين واراد اخراج اليهود منها
فسألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليقرهم بها ان يكفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نقركم بها على
ذلك ما شئنا فقروا بها حتى اجلاهم عمر رضي الله
عنه الى تيماء واريحاء باب ما كان من اصحاب

باب اذا قال رب الارض اقرك بضم
الهمزة ما اقرك الله اى مدة اقرار
الله اياك والمعنى ان رب الارض فلم
الله اياك

ولم يذكر اجلا معلوما (قوله) فهما اى
الارض والمزارع على تراضيهما باب
ما كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة

النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة
والثمرة * ثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعي عن
ابي النجاشي مولى رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج
ابن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير رضي الله عنه
لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان
بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما تصنعون بمحاقلكم قلت نؤاجرها على الربع وعلى
الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او
ازرعوها او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة
ثنا عبيد الله بن موسى انا الاوزاعي عن عطاء عن جابر
رضي الله عنه قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها فان لم يفعل فليمسك
ارضه وقال الربيع بن نافع ابو توبة ثنا معاوية عن يحيى
عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه * ثنا قبيصة
ثنا سفيان عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع
قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه

(قوله عن ابي النجاشي) بفتح النون وتخفيف الجيم وكسر المعجمة عطاء بن صهيب التابعي (قوله ما تصنعون بمحاقلكم) بفتح الميم والحاء المهملة مزارعكم (قوله على الربع) بضم الراء والموحدة وتسكن ولابي ذر عن الحموي والمستملي على الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة وفي رواية على الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وسكون التحتية تصغير الربيع وهو النهر الصغير اي على الزرع الذي هو عليه والمعنى انهم كانوا يكرون الارض ويشترطون لانفسهم ما ينبت على النهر (قوله)

خير له من أن يأخذ شيئا معلوما * ثنا سليمان بن حرب
ثنا حماد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما
كان يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من إمارة معاوية ثم
حدث رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن كراء المزارع فقال ابن عمر قد علمت أنا كنا نكري
مزارعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
بما على الأربعاء وبشيء من التبن * ثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سالم أن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى ثم
خشي عبد الله أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد
أحدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الأرض

باب كراء الأرض بالذهب والفضة وقال ابن
عباس رضي الله عنهما إن أمثل ما أنتم صانعون أن
تستأجروا الأرض البيضاء من السنة إلى السنة *
ثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن
عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال حدثني
عماي أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم بما ينبت على الأربعاء أو شيء يستثنيه
صاحب الأرض فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

فذهب ابن عمر إلى رافع فذهبت معه فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع صح

ذلك فقلت لرافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم
وقال الليث وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر فيه ذو
الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة
باب ـ ثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال وحدثنا
عبد الله بن محمد ثنا أبو عامر ثنا فليح عن هلال بن علي
عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل
من أهل البادية أن رجلا من أهل الجنة استأذن ربه
عز وجل في الزرع فقال له ألست فيما شئت قال بلى
ولكني أحب أن أزرع قال فبذر فبادر الطرف نباته
واستواؤه واستحصاده فكان أمثال الجبال فيقول
الله دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء فقال
الأعرابي والله لا تجده إلا قرشيا أو أنصاريا
فإنهم أصحاب زرع وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم * باب ما جاء
في الغرس * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن أبي
حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال إن
كنا نفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ
من أصول سلق لنا كنا نغرسه في أربعائنا فتجعله
في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير لا أعلم إلا
أنه قال ليس فيه شحم ولا ودك فإذا صلينا الجمعة

باب بالتنوين بلا ترجمة (قوله) محمد بن
سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون
وبعد الألف نون أخرى (قوله) فليح
بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة
حاء مهملة ابن سليمان (قوله) فبادر بالدال

المهملة وفي رواية محمد بن سنان فأسرع
فتبادر (قوله) الطرف بفتح الطاء
وسكون الراء نصب على المفعولية باب
ما جاء في الغرس (قوله) أصول سلق
بكسر السين المهملة (قوله) في أربعائنا
نهرنا الصغير أو ساقيتنا الصغيرة
(قوله) ليس فيه شحم ولا ودك بفتح الواو
والدال المهملة دسم اللحم

زرناها

زرناها فقربته الينا فكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك
وما كنا نتغدى ولا نقيل الا بعد الجمعة * ثنا موسى بن
اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال يقولون ان ابا هريرة
يكثر الحديث والله الموعد ويقولون ما للمهاجرين
والانصار لا يحدثون مثل احاديثه وان اخوتي من
المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وان
اخوتي من الانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت
امرأ مسكينا ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ملء بطني فأحضر حين يغيبون واعي حين ينسون
وقال النبي صلى الله عليه وسلم يوما لن يبسط احد
منكم ثوبه حين اقضي مقالتي هذه ثم يجمعه الى
صدره فينسى من مقالتي شيئا ابدا فبسطت نمرة
ليس علي ثوب غيرها حتى قضى النبي صلى الله عليه
وسلم مقالته ثم جمعتها الى صدري فوالذي بعثه
بالحق ما نسيت من مقالته تلك الى يومي هذا والله
لولا آيتان في كتاب الله ما حدثتكم شيئا ابدا
ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات الى قوله الرحيم

كتاب المساقاة بسم الله الرحمن الرحيم باب
في الشرب وقول الله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء
حي افلا يؤمنون وقوله جل ذكره افرأيتم الماء

كتاب المساقاة وهي مأخوذة من السقي المحتاج اليه فيها غالبا لانه انفع اعمالها واكثرها مؤنة باب الحكم في الشرب بكسر الشين المعجمة اي في قسمة الماء والشرب بالكسر في الاصل النصيب والحظ من الماء وفي الفرع بضمها وعزاه عياض للاصيلي قال والكسر اولى (قوله) وقوله جل ذكره بالجر عطفا على سابقه *

الَّذِي تَشْرَبُونَ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ
لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ الْأُجَاجُ
الْمُرُّ الْمُزْنُ السَّحَابُ بَابٌ فِي الشُّرْبِ وَمَنْ رَأَى
صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهِبَتَهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً مَقْسُومًا كَانَ
أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ وَقَالَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَكُونُ
دَلْوُهُ فِيهَا كَدِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ * ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثنا أَبُو غَسَّانَ
حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ
يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ
يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ قَالَ مَا كُنْتُ
لِأُوثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ *
ثنا أَبُو الْيَمَانِ أنا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَنَسُ
بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ فَأَعْطَى
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ
حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ
يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ
أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدَكَ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ

باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء الخ (قوله) ثنا أبو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الألف نون محمد بن مطرف الليثي المدني نزيل عسقلان

(قوله) أبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الأعرج المدني (قوله) أتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية والنبي بالرفع نائب فاعل باب

الذى

الذي على يمينه ثم قال الأيمن فالأيمن باب من قال
إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى لقول النبي صلى
الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء ثنا عبد الله بن
يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن أبي الأعرج
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ * ثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب
وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا
به فضل الكلأ * باب من حفر بئرا في ملكه لم
يضمن * ثنا محمود أنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي
حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن
جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس
باب الخصومة في البئر والقضاء فيها * ثنا
عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن شقيق عن عبد
الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو
عليها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله
تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا
قليلا الآية فجاء الأشعث فقال ما حدثكم أبو

باب الخصومة في البئر والقضاء فيها
(قوله) عن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري لأنه كان يحمل السكر
في كمه ولم يكن يبيعه أو لحلاوة كلامه

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فِيَّ اُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْاٰيَةُ كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي اَرْضِ
ابْنِ عَمٍّ لِي فَقَالَ لِي شُهُودُكَ قُلْتُ مَا لِي شُهُودٌ قَالَ
فَيَمِينُهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِذًا يَحْلِفَ فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰذَا الْحَدِيثَ فَأَنْزَلَ اللّٰهُ ذٰلِكَ تَصْدِيقًا
لَهُ بَابُ اِثْمِ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ * ثنا
مُوسَى بْنُ اِسْمٰعِيلَ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْاَعْمَشِ
قَالَ سَمِعْتُ اَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ
لَا يَنْظُرُ اللّٰهُ اِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ
اَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنِ ابْنِ
السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ اِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ اِلَّا لِدُنْيَا
فَاِنْ اَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَاِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ
وَرَجُلٌ اَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ وَاللّٰهِ الَّذِي
لَا اِلٰهَ غَيْرُهُ لَقَدْ اَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ
رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هٰذِهِ الْاٰيَةَ اِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ
اللّٰهِ وَاَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا * بَابُ سَكْرِ الْاَنْهَارِ
ثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ ثنا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّهُ
حَدَّثَهُ اَنَّ رَجُلًا مِنَ الْاَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي
يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْاَنْصَارِيُّ سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ

باب اثم من منع ابن السبيل من الماء
اى القاصد عن حاجته (قوله) فقال
والله الذى لا اله الا هو لقد اعطيت بها
بفتح الهمزة فى الفرع اى دفعت لبايعها
بسببها وفى نسخة اعطيت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول اى اعطانى من يريد شراءها
بها

فابى

فأبى عليه فاختصما عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير
ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الأنصاري فقال
آن كان ابن عمتك فتلوّن وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى
يرجع الى الجدر فقال الزبير والله اني لأحسب هذه
الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم قال ابو عبد الله ليس
احد يذكر عروة عن عبد الله الا الليث فقط باب
شرب الأعلى قبل الأسفل * ثنا عبدان انا عبد الله
انا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجل
من الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير
اسق ثم ارسل الماء فقال الأنصاري انه ابن عمتك
فقال عليه السلام اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر
ثم امسك فقال الزبير فأحسب هذه الآية نزلت
في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما
شجر بينهم * باب شرب الأعلى الى الكعبين *
ثنا محمد انا مخلد اخبرني ابن جريج حدثني ابن شهاب
عن عروة بن الزبير انه حدثه ان رجلا من الأنصار
خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير

باب شرب الأعلى قبل الأسفل (قوله)

قال خاصم الزبير رجل بالرفع على الفاعلية ولأبي ذر خاصم الزبير رجلا بالنصب على المفعولية (قوله) يا زبير اسق بهمزة وصل اي شيئا يسيرا دون حقك * باب شرب الأعلى الى الكعبين بكسر الشين المعجمة لأبي ذر نصيب الأعلى (قوله) في شراج من الحرة بكسر الشين المعجمة آخره جيم والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء اي مجاري الماء الذي يسيل منها

فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ
اَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ
وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللهِ اِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ
اُنْزِلَتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ
فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ فَقَدَّرَتِ الْأَنْصَارُ
وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ
حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ بَابُ
فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ
عَنْ سُمَيٍّ عَنْ اَبِي صَالِحٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي
فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ
فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ
لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ
اَمْسَكَهُ بِفِيهِ ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ
فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ اَجْرًا
قَالَ فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ اَجْرٌ تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ
وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ * ثنا ابْنُ اَبِي مَرْيَمَ
ثنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ اَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ
اَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ دَنَتْ مِنِّي النَّارُ

باب فضل سقي الماء أي للمحتاج إليه (قوله) يلهث بفتح الهاء وبالثاء المثلثة أي يرتفع نفسه بين أضلاعه أو يخرج لسانه من العطش حال كونه يأكل الثرى بفتح

المثلثة أي يكدم بفيه الأرض الندية منه من العطش وفي رواية الحموي والمستملي العطاش بضم العين كغراب في القاموس هو داء لا يروى صاحبه (قوله) ثم رقى بفتح الراء وكسر القاف كصعد وزنا ومعنى (قوله)

حتى

حتى قلت اى رب وانا معهم فاذا امرأة حسبت انه قال
تخدشها هرة قال ما شان هذه قالوا حبستها حتى
ماتت جوعا * ثنا اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا
فدخلت فيها النار قال فقال والله اعلم لا انت
اطعمتيها ولا سقيتيها حين حبستيها ولا انت
ارسلتيها فأكلت من خشاش الارض باب
من راى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه * ثنا
قتيبة ثنا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقدح فشرب وعن يمينه غلام وهو احدث القوم
والاشياخ عن يساره فقال يا غلام اتاذن لي ان
اعطي الاشياخ فقال ما كنت لاوثر بنصيبي منك
احدا يا رسول الله فاعطاه اياه * ثنا محمد بن بشار
ثنا غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
والذي نفسي بيده لاذودن رجالا عن حوضي كما
تذاد الغريبة من الابل عن الحوض * ثنا عبد الله بن
محمد انا عبد الرزاق انا معمر عن ايوب وكثير بن
كثير يزيد احدهما على الآخر عن سعيد بن جبير

(قوله) تخدشها بشين معجمة بعد الدال المهملة
المكسورة اي تقشر جلدها (قوله) هرة
بالرفع على الفاعلية (قوله) عذبت امرأة
(قوله) عذبت امرأة بضم العين وكسر المعجمة
المشددة مبنيا للمفعول باب من راى
ان صاحب الحوض او القربة احق بمائه
اي من غيره (قوله) محمد بن بشار بفتح الموحدة
وتشديد الشين المعجمة ابو بكر بندار (قوله)
لاذودن بهمزة مفتوحة فذال معجمة مضمومة
ثم واو ساكنة ثم دال مهملة اي لاطردن

قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله أم إسمعيل لو تركت زمزم أو قال لو لم تغرف من الماء لكانت عينا معينا وأقبل جرهم فقالوا أتأذنين أن ننزل عندك قالت نعم ولا حق لكم في الماء قالوا نعم * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن عمرو عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك قال علي ثنا سفيان غير مرة عن عمرو سمع أبا صالح يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم * باب لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الصعب ابن جثامة رضي الله عنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حمى إلا لله ولرسوله وقال بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع وأن عمر رضي الله عنه حمى السرف والربذة * باب شرب الناس

والدواب

(قوله) أكثر مما أعطى بفتح الهمزة والطاء أي دفع له أكثر مما أعطي (قوله) وهو كاذب جملة حالية باب لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم أي لا حمى إلا بحمى الماء وفتح الميم من غير تنوين مقصور وهو لغة المحظور واصطلاحا ما يحمي الإمام من الموات لمواشي بعينها ويمنع سائر الناس الرعي فيها (قوله) عن عبيد الله بالتصغير (قوله) ابن عتبة بضم العين وسكون التاء (قوله) أن الصعب بفتح الصاد المهملة وسكون العين وجثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي (قوله) أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة وهو موضع على عشرين فرسخا من المدينة وقدره ميل في ثمانية أميال كما ذكره ابن وهب في موطئه وهو في الأصل كل موضع يستنقع فيه الماء أي يجتمع فإذا نضب الماء نبت فيه الكلأ وهو غير نقيع الخضمات وقد توهم رواية أبي ذر حيث قال وقال أبو عبد الله بلغنا أنه من كلام المؤلف وإنما الضمير المرفوع في بلغنا يرجع إلى الزهري كما صرح به أبو داود (قوله) وأن عمر حمى الشرف كذا في فرع اليونينية بفتح الشين المعجمة والراء وفي نسخة السرف بكسر السين المهملة والراء [illegible] والربذة بفتح الراء والموحدة [illegible] معروف بين الحرمين وقوله وأن عمر عطف على الأول وهو من بلاغ الزهري أيضا [illegible] عند ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن نافع عن ابن عمر [illegible] أخرجه البخاري أيضا في الجهاد وأبو داود في الخراج والنسائي في [illegible] باب شرب الناس والدواب من الأنهار (قوله)

وَالدَّوَابِّ مِنَ الأَنْهَارِ * ثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكُ بْنُ
أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ فَأَمَّا الَّذِي
لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ
أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِ
الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيَلُهَا
فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاثُهَا
حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ
أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ
وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللّٰهِ فِي رِقَابِهَا
وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً
وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وِزْرٌ وَسُئِلَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمُرِ فَقَالَ مَا أُنْزِلَ
عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ فَمَنْ يَعْمَلْ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ
ثنا إِسْمٰعِيلُ ثنا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ فَقَالَ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا
ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا

(قوله) في مرج بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم ارض واسعة فيها كلأ كثير (قوله) في طيلها ذلك بكسر الطاء المهملة وبعدها التحتية المفتوحة لام الحبل الذي يربط به ويطول لها لترعى

(قوله) عفاصها بكسر العين المهملة الوعاء التي تكون فيه (قوله) ووكاءها بكسر الواو والمد الخيط الذي يشد به الوعاء ومعنى الامر بمعرفة ذلك حتى يعرف بذلك صدق واصفها وكذبه واذا لا يختلط بماله

قال فضالة الغنم قال هي لك أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجرة حتى يلقاها ربها *

باب بيع الحطب والكلاء * ثنا معلى بن أسد ثنا وهيب عن هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يأخذ أحدكم أحبلا فيأخذ حزمة من حطب فيبيع فيكف الله به وجهه خير من أن يسأل الناس أعطي أم منع * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه * ثنا إبراهيم بن موسى أنا هشام أن ابن جريج أخبرهم أخبرني ابن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن أبيه حسين بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أنه قال أصبت شارفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغنم يوم بدر قال وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا أخرى فأنختهما يوما عند باب رجل من الأنصار وأنا أريد أن أحمل عليهما إذخرا لأبيعه ومعي صائغ من بني قينقاع فأستعين به على وليمة

(قوله) معها سقاؤها بكسر السين والمد جوفها فاذا وردت الماء شربت ما يكفيها حتى ترد ماء آخر والمراد بالسقاء العنق لانها ترد الماء وتشرب من غير ساق يسقيها او اراد انها بجلد البعير أي صبرها على العطش (قوله) وحذاؤها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة والمد أي خفها

باب بيع الحطب والكلأ بفتح الكاف واللام بعدها همزة مقصورة وهو العشب رطبه ويابسه (قوله) وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغر ابن خالد البصري (قوله) احبلا بهمزة مفتوحة فمهملة ساكنة فموحدة مضمومة جمع حبل ويجمع ايضا على حبال (قوله) حزمة بضم الحاء المهملة وسكون الزاي والنصب على المفعولية (قوله) خير خبر مبتدأ محذوف أي هو خير له

فاطمة

فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت معه
قينة فقالت ألا يا حمز للشرف النواء فثار إليهما حمزة
بالسيف فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما ثم أخذ من
أكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام قال قد جب
أسنمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله
عنه فنظرت إلى منظر أفظعني فأتيت نبي الله صلى
الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر
فخرج ومعه زيد فانطلقت فدخل على حمزة فتغيظ
عليه فرفع حمزة بصره وقال هل أنتم إلا عبيد لآبائي
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى
خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر باب القطائع
ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن يحيى بن سعيد قال
سمعت أنسا رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله عليه
وسلم أن يقطع من البحرين فقالت الأنصار حتى تقطع
لإخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال
سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني # باب
كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن
أنس رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم
الأنصار ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله
إن فعلت فاكتب لإخواننا من قريش بمثلها فلم يكن
ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم سترون

(قوله) قينة بفتح القاف وسكون التحتية وفتح النون ثم هاء تأنيث أي مغنية (قوله) فقالت ألا يا حمز منادى مرخم بفتح الزاي على لغة من ينتظر وفي نسخة يا حمز بضم الزاي على لغة من لم ينتظر (قوله) للشرف بضم الشين المعجمة والراء جمع شارف وهي المسنة من النوق (قوله) النواء بكسر النون وتخفيف الواو ممدودا جمع ناوية وهي السمينة (قوله) فثار بالمثلثة أي قام ونهض (قوله) فجب بالجيم والموحدة المشددة أي قطع (قوله) أسنمتهما جمع سنام وهو ما على ظهر البعير (قوله) أفظعني بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح الظاء المعجمة والعين المهملة أي خوفني لتصوره ما يترتب عليه من تأثر فاطمة رضي الله عنها بسبب فوات ما يستعين به (قوله) القطائع جمع قطيعة وهي ما يخص به الإمام بعض الرعية من الأرض (قوله) أثرة بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الهمزة وسكون المثلثة

بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني * باب حلب الابل على الماء * ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح حدثني أبي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حق الابل أن تحلب على الماء * باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل قال النبي صلى الله عليه وسلم من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع فللبائع الممر والسقي حتى يرفع وكذلك رب العرية * ثنا عبد الله ابن يوسف ثنا الليث حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع الا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للذي باعه الا أن يشترط المبتاع وعن مالك عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه في العبد * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم أن تباع العرايا بخرصها تمرا * ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها وأن لا تباع الا بالدينار

والدرهم

باب حلب الابل بفتح اللام ويجوز تسكينها أي استخراج ما في ضرعها من اللبن باب الرجل يكون له ممر الخ (قوله) أن تباع العرايا بخرصها تمرا أي بقدر ما فيها إذا صار تمرا بأن يقول الخارص هذا الرطب الذي عليها إذا جف يجيء منه ثلاثة أوسق من التمر فيبيعه صاحبه لانسان بثلاثة أوسق من التمر ويتقابضا في المجلس فيسلم المشتري الثمن ويسلم بائع

الرطب بالتخلية (قوله) نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة بضم الميم وبعد الخاء المعجمة ألف فموحدة فراء وهي عقد المزارعة بأن يكون البذر من العامل (قوله) والمحاقلة بالمهملة والقاف بيع الزرع بالبر الصافي (قوله) وعن المزابنة بالزاي والموحدة والنون بيع الرطب بالتمر كيلا ونحوه

والدرهم الا العرايا * ثنا يحيى بن قزعة انا مالك عن داود
ابن حصين عن ابي سفيان مولى ابي احمد عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع
العرايا بخرصها من التمر فيما دون خمسة اوسق او في
خمسة اوسق شك داود في ذلك * ثنا زكرياء بن
يحيى انا ابو اسامة اخبرني الوليد بن كثير اخبرني
بشير بن يسار مولى بني حارثة ان رافع بن خديج
وسهل بن ابي حثمة حدثاه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن المزابنة بيع الثمر بالتمر الا اصحاب
العرايا فانه اذن لهم قال ابو عبد الله وقال ابن
اسحاق حدثني بشير مثله بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب في الاستقراض واداء الديون والحجر والتفليس

* باب من اشترى بالدين
وليس عنده ثمنه او ليس بحضرته * ثنا محمد انا
جرير عن المغيرة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم
قال كيف ترى بعيرك اتبيعنيه قلت نعم فبعته
اياه فلما قدم المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني
ثمنه * ثنا معلى بن اسد ثنا عبد الواحد ثنا الاعمش
قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن في السلم فقال
حدثني الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله

(قوله) كتاب في الاستقراض وهو طلب القرض بفتح القاف واداء الديون والحجر بفتح المهملة وسكون الجيم وهو في الشرع منع التصرف في المال

عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه
درعا من حديد * باب من اخذ اموال الناس يريد
اداءها او اتلافها * ثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
ثنا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه
ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله * باب
اداء الديون وقال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان
تحكموا بالعدل ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا
بصيرا * ثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن الاعمش
عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال كنت
مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر يعني احدا
قال ما احب انه يحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار
فوق ثلاث الا دينارا ارصده لدين ثم قال ان
الاكثرين هم الاقلون الا من قال بالمال هكذا
وهكذا واشار ابو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن
شماله وقليل ما هم وقال عليه السلام مكانك
وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فاردت ان آتيه
ثم ذكرت قوله مكانك حتى آتيك فلما جاء قلت
يا رسول الله الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت

قال

باب من اخذ شيئا من اموال الناس اي شيئا منها بطريق القرض او غيره حال كونه يريد اداءها ادى الله عنه او حال كونه يريد اتلافها اتلفه الله باب اداء الديون (قوله) الا دينارا بالنصب على الاستثناء من دينار السابق ولابي ذر بالرفع على البدل من دينار السابق (قوله) ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد من الارصاد اي اعده (قوله)

قال وهل سمعت قلت نعم فقال اتاني جبريل عليه السلام فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان فعل كذا وكذا قال نعم * ثنا احمد بن شبيب ابن سعيد ثنا ابي عن يونس قال ابن شهاب حدثني عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا ما يسرني ان لا يمر علي ثلاث وعندي منه شيء الا شيء ارصده لدين رواه صالح وعقيل عن الزهري باب استقراض الابل * ثنا ابو الوليد ثنا شعبة انا سلمة بن كهيل قال سمعت ابا سلمة بمنى يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فاعطوه اياه وقالوا لا نجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم احسنكم قضاء * باب حسن التقاضي ثنا مسلم ثنا شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول مات رجل فقيل له ما كنت تقول قال كنت ابايع الناس فاتجوز عن الموسر واخفف عن المعسر فغفر له قال ابو مسعود سمعته من النبي صلى الله

باب استقراض الابل (قوله) فان لصاحب الحق مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة لكن مع مراعاة الادب كذا في الشروح

عليه وسلم * باب هل يعطى أكبر من سنه * ثنا مسدد
عن يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل عن أبي سلمة
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله
عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أعطوه فقال ما نجد الا سنا أفضل من سنه
فقال الرجل أوفيتني أوفاك الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أعطوه فإن من خيار الناس أحسنهم
قضاء * باب حسن القضاء * ثنا أبو نعيم ثنا سفيان
عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال
كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الإبل
فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه
فطلبوا سنه فلم يجدوا الا سنا فوقها فقال أعطوه
فقال أوفيتني وفى الله بك قال النبي صلى الله عليه
وسلم إن خياركم أحسنكم قضاء * ثنا خلاد بن يحيى
ثنا مسعر ثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في المسجد قال مسعر أراه قال ضحى فقال صل ركعتين
وكان لي عليه دين فقضاني وزادني * باب إذا
قضى دون حقه أو حلله فهو جائز * ثنا عبدان أنا
عبد الله أنا يونس عن الزهري قال حدثني ابن كعب
ابن مالك أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره

باب هل يعطى بفتح الطاء أي هل يعطى المستقرض للمقرض وقوله أكبر من سنه أي الذي اقتضاه

(قوله) أعطوه بهمزة قطع مفتوحة باب

ان

أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ
فِي حُقُوقِهِمْ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُمْ أَنْ
يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي وَيُحَلِّلُوا أَبِي فَأَبَوْا فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَقَالَ سَنَغْدُو عَلَيْكَ فَغَدَا
عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَطَافَ فِي النَّخْلِ وَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ
فَجَدَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا * بَابٌ
إِذَا قَاصَّ أَوْ جَازَفَهُ فِي الدَّيْنِ تَمْرًا بِتَمْرٍ أَوْ غَيْرِهِ * ثنا إِبْرَاهِيمُ
ابْنُ الْمُنْذِرِ ثنا أَنَسٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ
تُوُفِّيَ وَتَرَكَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ وَسْقًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ
فَاسْتَنْظَرَهُ جَابِرٌ فَأَبَى أَنْ يُنْظِرَهُ فَكَلَّمَ جَابِرٌ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْفَعَ لَهُ إِلَيْهِ فَجَاءَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَ الْيَهُودِيَّ لِيَأْخُذَ
ثَمَرَ نَخْلِهِ بِالَّذِي لَهُ فَأَبَى فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ فَمَشَى فِيهَا ثُمَّ قَالَ لِجَابِرٍ جُدَّ لَهُ فَأَوْفِ
لَهُ الَّذِي لَهُ فَجَدَّهُ بَعْدَ مَا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْفَاهُ ثَلَاثِينَ وَسْقًا وَفَضَلَتْ لَهُ
سَبْعَةَ عَشَرَ وَسْقًا فَجَاءَ جَابِرٌ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَلَمَّا
انْصَرَفَ أَخْبَرَهُ بِالْفَضْلِ فَقَالَ أَخْبِرْ ذَلِكَ ابْنَ الْخَطَّابِ
فَذَهَبَ جَابِرٌ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ عَلِمْتُ

باب (قوله) إذا قاصّ بتشديد الصاد أو جازفه بالجيم والزاي المهملة من المجازفة وهي الحدس

حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبارك
فيها * باب من استعاذ من الدين * ثنا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسمعيل حدثني
اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب
عن عروة ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة
ويقول اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم
فقال له قائل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول
الله قال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد
فأخلف * باب الصلاة على من ترك دينا * ثنا
ابو الوليد ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فإلينا *
ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال
ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والآخرة
اقرؤا ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم
فأيما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته
من كانوا ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني فأنا
مولاه * باب مطل الغني ظلم * ثنا مسدد ثنا

باب الصلاة على من ترك دينا
(قوله) ترك كلا بفتح الكاف وتشديد
اللام والثقل من كل ما يتكلف والكل
العيال قاله في النهاية ولاربيان
الدين من كل ما يتكلف والمعنى من مات
وترك عيالا او دينا باب

عبد

عبدالله علي عن معمر عن همام بن منبه اخي وهب بن
منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم * باب
لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لي الواجد يحل عقوبته وعرضه قال سفيان
عرضه يقول مطلتني وعقوبته الحبس * ثنا مسدد
ثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يتقاضاه
فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب
الحق مقالا * باب اذا وجد ماله عند مفلس
في البيع والقرض والوديعة فهو احق به وقال الحسن
اذا افلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال
سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل
ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه فهو احق به * ثنا
احمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره ان
ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او
انسان قد افلس فهو احق به من غيره * باب من

باب لصاحب الحق مقال فلا يلام اذا كرر طلبه لحقه (قوله) ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه (قوله) لي الواجد بفتح اللام وتشديد الياء التحتية والواجد بالجيم اي مطل القادر على قضاء دينه (قوله) يحل بضم اوله وكسر ثانيه

آخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلاً وقال جابر
اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي
صلى الله عليه وسلم أن يقبلوا تمر حائطي فأبوا
فلم يعطهم الحائط ولم يكسره لهم سأغدو عليك
غداً فغدا علينا حين أصبح فدعا في ثمرها بالبركة
فقضيتهم * باب من باع مال المفلس أو المعدم
فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه * ثنا
مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء بن
أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أعتق
رجل غلاماً له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فأخذ ثمنه
فدفعه إليه * باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو
أجله في البيع قال ابن عمر في القرض إلى أجل لا بأس به
وإن أعطي أفضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء
وعمرو بن دينار هو إلى أجله في القرض وقال الليث حدثني
جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل
أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى فذكر الحديث
باب الشفاعة في وضع الدين * ثنا موسى ثنا
أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله عنه

باب من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه أي يومين أو ثلاثة (قوله) ثمر حائطي بالثاء المثلثة وفتح الميم باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى أي معلوم (قوله)

وكذا إن أعطي بضم الهمزة أي وإن أعطى المقترض للمقرض (قوله) أفضل من دراهمه كالصحيح عن المكسر باب الشفاعة في وضع الدين أي لإسقاطه كله (قوله)

قال

قال أُصِيبَ عَبْدُ الله وترك عيالاً وَدَيْنًا فطلبتُ إلى أصحاب الدَّيْنِ أنْ يضعوا بعضًا من دَيْنِه فأبَوْا فأتيتُ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فاستشفعتُ به عليهم فأبَوْا فقال صَنِّفْ تمرك كُلَّ شيءٍ منه على حِدَتِهِ عِذْقَ ابْنِ زيدٍ على حِدَةٍ وَاللِّينَ على حِدَةٍ وَالعَجْوَةَ على حِدَةٍ ثُمَّ أحْضِرْهم حتى آتيك ففعلتُ ثم جاء عليه السلام فقعد عليه وكال لكل رجلٍ حتى استوفى وبقي التمرُ كما هو كأنه لم يُمَسَّ وغزوتُ مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم على ناضحٍ لنا فأزْحَفَ الجملُ فتخلَّف عليَّ فوكزه النبيُّ صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعنيه ولك ظهرُه إلى المدينة فلما دنونا استأذنتُ قلتُ يا رسول الله إني حديثُ عهدٍ بعرسٍ قال عليه السلام فما تزوجتَ بكرًا أم ثيبًا قلتُ ثيبًا أُصِيبَ عبدُ الله وترك جواري صغارًا فتزوجتُ ثيبًا تعلِّمهن وتؤدِّبهن ثم قال ائتِ أهلك فقدِمتُ فأخبرتُ خالي ببيع الجمل فلامني فأخبرته بإعياء الجمل وبالذي كان من النبيِّ صلى الله عليه وسلم ووكزِه إيّاه فلما قدِم النبيُّ صلى الله عليه وسلم غدوتُ إليه بالجمل فأعطاني ثمنَ الجمل والجملَ وسهمي مع القوم

بابُ ما يُنهى عن إضاعة المال

وقولِ الله تعالى وَاللهُ لا يُحِبُّ الفسادَ ولا يُصلِحُ عملَ المفسدين وقال في قوله تعالى أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد

(قوله) على ناضح لنا بالضاد المعجمة والحاء المهملة جمل يستقى عليه النخل (قوله) فأزحف بهمزة مفتوحة فزاي فحاء مهملة ففاء (قوله) الجمل بالجيم فكأنه تم أن البعير إذا تعب يجر رسنه كنوا بقولهم أزحف رسنه أي جره من الإعياء ثم حذف المفعول لكثرة الاستعمال

باب ما ينهى عن إضاعة المال صرفه في غير وجهه وفي غير طاعة الله

آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا
السفهاء أموالكم والحجر في ذلك وما ينهى عن الخداع *
ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت ابن
عمر رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله عليه
وسلم إني أخدع في البيوع فقال إذا بايعت فقل
لا خلابة فكان الرجل يقوله * ثنا عثمان ثنا جرير
عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة بن شعبة
عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم قيل وقال
وكثرة السؤال وإضاعة المال * باب العبد
راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه * ثنا أبو اليمان أنا
شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته
فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل في أهله
راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها
راعية وهي مسؤولة عن رعيتها والخادم في مال
سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت
هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه

(قوله) وما ينهى عن الخداع أي في البيع وهو عطف على سابقه أيضا (قوله) أخدع بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الدال آخره عين مهملة أي أغبن (قوله) لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الألف موحدة أي لا خديعة باب

راع

راعٍ وهو مسئول عن رعيته فكلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر في الإشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي * ثنا أبو الوليد ثنا شعبة قال عبد الملك ابن ميسرة أخبرني قال سمعت النزال سمعت عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رجلاً قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فأخذت بيده فأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلاكما محسن قال شعبة أظنه قال لا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا * ثنا يحيى بن قزعة ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال استبّ رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود قال المسلم والذي اصطفى محمداً على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش

باب ما يذكر في الإشخاص بكسر الهمزة وسكون الشين وبالخاء المعجمة أي إحضار الغريم من موضع إلى موضع والمراد أن يمنع الغريم غريمه من التصرف حتى يعطيه حقه (قوله) قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحة (قوله) لا تخيروني على موسى أي تخييراً يؤدي إلى تنقيصه أو تخييراً يفضي بكم إلى الخصومة أو قاله تواضعاً أو قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم *

جانب العرش فلا ادرى اكان فيمن صعق فافاق قبلى
اوكان ممن استثنى الله * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب
ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى رضى الله
عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس
جاء يهودى فقال يا ابا القاسم ضرب وجهى رجل من
اصحابك فقال من قال رجل من الانصار قال ادعوه
فقال اضربته قال سمعته بالسوق يحلف والذى
اصطفى موسى على البشر قلت اى خبيث على محمد صلى الله
عليه وسلم فاخذتنى غضبة ضربت وجهه فقال
النبى صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الانبياء فان
الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من تنشق
عنه الارض فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم
العرش فلا ادرى اكان فيمن صعق ام حوسب
بصعقته الاولى * ثنا موسى ثنا همام عن قتادة عن
انس رضى الله عنه ان يهوديا رض رأس جارية بين
حجرين قيل من فعل هذا بك افلان افلان حتى
سمى اليهودى فاومت برأسها فاخذ اليهودى
فاعترف فامر النبى صلى الله عليه وسلم فرض رأسه
بين حجرين * باب من رد امر السفيه والضعيف
العقل وان لم يكن حجر عليه الامام ويذكر عن
جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب من رد امر السفيه الخ (قوله) ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه

رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ثُمَّ نَهَاهُ وَقَالَ مَالِكٌ إِذَا كَانَ
لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ لَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ
يَجُزْ عِتْقُهُ وَمَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ ثَمَنَهُ
إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ
بَعْدُ مَنَعَهُ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ
الْمَالِ وَقَالَ لِلَّذِي يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ
وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ * ثنا مُوسَى
ابْنُ إِسْمٰعِيلَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ
قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَجُلٌ
يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ فَكَانَ يَقُولُهُ * ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ
ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نُعَيْمُ بْنُ النَّحَّامِ بَابُ
كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ * ثنا مُحَمَّدٌ انا
مُعَاوِيَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى
يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ
اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ قَالَ فَقَالَ الْأَشْعَثُ فِيَّ وَاللهِ
كَانَ ذٰلِكَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي
فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ

(قوله) فرده النبي صلى الله عليه وسلم اي ابتاع العبد من النبي صلى الله عليه وسلم بثمانمائة درهم (قوله) ابن النحام بنون مفتوحة وحاء مهملة مشددة

صلى الله عليه وسلم ألك بينة قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي
فأنزل الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمنا قليلا إلى آخر الآية * ثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان
ابن عمر انا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن
مالك عن كعب رضي الله عنه انه تقاضى ابن أبي حدرد
دينا كان له عليه في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى
سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته
فخرج إليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب
قال لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا فأومأ
إليه أي الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم
فاقضه * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير
ما أقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها
وكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم
لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
إني سمعت هذا يقرأ على غير ما أقرأتنيها فقال لي أرسله
ثم قال له اقرأ فقرأ قال هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت
فقال هكذا أنزلت إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤا

مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ * بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ * بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ وَسَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْنِ أَمَةِ زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ ابْنَ أَمَةِ زَمْعَةَ فَأَقْبِضَهُ فَإِنَّهُ ابْنِي وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ أَخِي وَابْنُ أَمَةِ أَبِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي فَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ فَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ * بَابُ التَّوَثُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعَرَّتُهُ وَقَيَّدَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ * ثنا قُتَيْبَةُ ثنا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ

باب اخراج أهل المعاصي و من البيوت بعد المعرفة أي باحوالهم سبيل التاديب لهم (قوله) واخرج عمر أي ابن الخطاب (قوله) أخت أبي بكر الصديق فروة (قوله) ناحت أي منها

توفي أبو بكر أخوها وضربها بالدرة ضربات فتفرق النوائح حين سمعن ذلك كما وصله ابن سعد في الطبقات باسناد صحيح من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب باب دعوى الوصي للميت أي عنه في الاستلحاق وغيره من الحقوق (قوله) ان عبد بن زمعة بسكون الميم ولابي ذر زمعة بفتحها

سَوَارِي المَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ فَذَكَرَ الحَدِيثَ قَالَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ * بَابُ الرَّبْطِ وَالحَبْسِ فِي الحَرَمِ * وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الحَارِثِ دَارًا لِلسِّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ ابْنِ أُمَيَّةَ عَلَى أَنَّ عُمَرَ إِنْ رَضِيَ فَالبَيْعُ بَيْعُهُ وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلِصَفْوَانَ أَرْبَعُ مِائَةِ دِينَارٍ وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ ثنا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ بَابُ المُلَازَمَةِ

ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثنا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هُرْمُزَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا كَعْبُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا * بَابُ التَّقَاضِي

ثنا إِسْحَاقُ ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ أنا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ قَيْنًا فِي الجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى العَاصِ

بابُ الملازمة (قوله) ثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرًا
عن جعفر بن ربيعة
وقال غيره حدثني الليث
(قوله) فلقيه فلزمه اي فلازمه كعب بن مالك بن ابي حدرد

ابن وائل دراهم فأتيته أتقاضاه فقال لا أقضيك حتى
تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أكفر بمحمد
صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك يبعثك
قال فدعني حتى أموت ثم أبعث فأوتى مالا وولدا
ثم أقضيك فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال
لأوتين مالا وولدا الآية بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللقطة وإذا أخبره رب اللقطة بالعلامة

دفع إليه * ثنا آدم ثنا شعبة وحدثني محمد بن بشار
ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة سمعت سويد بن غفلة
قال لقيت أبي بن كعب رضي الله عنه فقال أخذت
صرة مائة دينار فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال
عرفها حولا فعرفتها حولها فلم أجد من يعرفها ثم
أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها فلم أجد ثم أتيته
ثلاثا فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فإن
جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته
بعد بمكة فقال لا أدري ثلاثة أحوال أو حولا
واحدا * باب ضالة الإبل * ثنا عمرو بن عباس
ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن ربيعة حدثني يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
قال جاء أعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما
يلتقطه فقال عرفها سنة ثم احفظ عفاصها

(كتاب) اللقطة بضم اللام وفتح القاف ويجوز إسكانها والمشهور عند المحدثين فتحها قال الأزهري وهو الذي سمع من العرب وأجمع عليه أهل اللغة

(قوله) وإذا أخبره رب اللقطة أي مالكها (قوله) غفلة بفتح المعجمة والفاء واللام وسويد بضم المهملة مصغرا الجعفي الكوفي التابعي المخضرم قدم المدينة يوم دفن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته وتوفي سنة ثمانين وله مائة وثلاثون سنة (قوله) صرة مائة دينار بنصب مائة بدل من صرة قال العيني ويجوز الرفع على تقدير فيها مائة دينار اهـ قلت كذا في النسخة المقروءة على اليونيني وجد صرة فيها مائة دينار

ووكاءها فإن جاء أحد يخبرك بها وإلا فاستنفقها
قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك أو لأخيك أو
للذئب قال ضالة الإبل فتمعر وجه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها
ترد الماء وتأكل الشجر * باب ضالة الغنم * ثنا
إسمعيل بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن يحيى عن
يزيد مولى المنبعث أنه سمع زيد بن خالد رضي الله عنه يقول
سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فزعم أنه
قال اعرف عفاصها ووكاءها سنة يقول يزيد إن لم
تعترف استنفق بها صاحبها وكانت وديعة عنده
قال يحيى فهذا الذي لا أدري أفي حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم هو أم شيء من عنده ثم قال كيف ترى
في ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم خذها فإنما
هي لك أو لأخيك أو للذئب قال يزيد وهي تعرف
أيضا ثم قال كيف ترى في ضالة الإبل قال فقال دعها
فإن معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر
حتى يجدها ربها * باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة
بعد سنة فهي لمن وجدها * ثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى
المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جاء رجل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة

باب ضالة الغنم (قوله) قال اعرف عفاصها ووكاءها الخ تقدم تفسيره (قوله) ووكاءها الخيط الذي يربط به الوعاء (قوله) ثم عرفها سنة أي متوالية (قوله)

إن لم تعترف بضم المثناة الفوقية وسكون المهملة وفتح الفوقية الثانية أي اللقطة باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة أي بعد التعريف سنة (قوله)

فقال

فقال أعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء
صاحبها وإلا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال هي لك
أو لأخيك أو للذئب قال فضالة الإبل قال ما لك ولها
معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى
يلقاها ربها * باب إذا وجد خشبة في البحر أو
سوطا أو نحوه وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة
عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذكر رجلا من
بني إسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد
جاء بماله فإذا هو بالخشبة فأخذها لأهله حطبا
فلما نشرها وجد المال والصحيفة * باب
إذا وجد تمرة في الطريق * ثنا محمد بن يوسف ثنا
سفيان عن منصور عن طلحة عن أنس رضي الله عنه قال
مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق قال
لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها وقال
يحيى ثنا سفيان حدثني منصور وقال زائدة عن منصور
عن طلحة ثنا أنس ح وحدثنا محمد بن مقاتل أنا عبد الله
أنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني لأنقلب إلى أهلي
فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لآكلها
ثم أخشى أن تكون صدقة فألقيها * باب كيف

(قوله) أعرف عفاصها ووكاءها التي هي فيه والخيط
(قوله) فإن جاء صاحبها أي فأدها إليه وإلا (قوله) فشأنك بها بالنصب
بأنه لم يجئ صاحبها والشأن الحال وسبق في حديث
أي الزم شأنك بها باب بالتنوين (قوله)
إذا وجد خشبة في البحر أو سوطا أو نحوه
أي كعصى ماذا يصنع به هل يأخذه أو يتركه

وإذا أخذه هل يملكه أو يكون سبيله سبيل
اللقطة (قوله) أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل [illegible]
(قوله) وساق الحديث [illegible]
[illegible]

تعرف لقطة اهل مكة وقال طاوس عن ابن عباس رضى
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها
الا من عرفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضى
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلتقط
لقطتها الا لمعرف وقال احمد بن سعد ثنا روح ثنا
زكرياء ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضى
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها
الا لمنشد ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله
الا الاذخر فقال الا الاذخر * ثنا يحيى بن موسى
ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثنى يحيى بن ابي كثير
حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى ابو هريرة رضى
الله عنه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
مكة قام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
فانها لا تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من
نهار وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها ولا
يختلى شوكها ولا تحل ساقطتها الا لمنشد ومن قتل له
قتيل فهو بخير النظرين اما ان يفدى واما ان يقيد
فقال العباس الا الاذخر فانا نجعله لقبورنا وبيوتنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فقام

(قوله) كيف تعرف لقطة اهل مكة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تلتقط لقطتها اي بمكة وحرمها (قوله) احلت لي

بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة اي ان اقاتل فيها (قوله) ساعة من نهار هي ساعة الفتح (قوله) لا ينفر صيدها بالرفع (قوله) [illegible] اي لا يجوز لمحرم ولا حلال [illegible] (قوله) الا لمنشد معرف يعرفها فيحفظها لمالكها ولا يتملكها كسائر اللقطات في غيرها من البلاد باب

ابو

أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه قلت
للأوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة
التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب
لا تحتلب ماشية أحد بغير إذن * ثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلبن
أحد ماشية امرئ بغير إذنه أيحب أحدكم أن تؤتى
مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما تخزن
لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحلبن أحد
ماشية أحد إلا بإذنه * باب إذا جاء صاحب
اللقطة بعد سنة ردها عليه لأنها وديعة عنده *
ثنا قتيبة بن سعيد ثنا إسمعيل بن جعفر عن ربيعة
بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد
بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رجلا سأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها
سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها
فإن جاء ربها فأدها إليه فقالوا يا رسول الله فضالة
الغنم قال خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب
قال يا رسول الله فضالة الإبل قال فغضب رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو

باب بالتنوين مع تحتلب ماشية احد بغير اذن والماشية تقع على الابل والبقر والغنم ولكنها في الغنم اكثر (قوله) مشربته بضم الراء وفتحها اي موضعه المصون كالغرفة (قوله) فتكسر بضم التاء وفتح السين خزانته (قوله) ان تؤتى عطفا على ان تؤتى

(قوله) فينتقل بالرفع نائب عن الفاعل مكان او وعاؤه الذي يخزن فيه ما يريد حفظه باب بالتنوين اذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه تقدم شرحه (قوله) فأدها اليه اي ان كانت موجودة والا فرد مثلها ان كانت مثلية او قيمتها يوم التلف ان كانت متقومة *

أجمر وتجنا ثم قال مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها * باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق * ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد ابن غفلة قال كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي ألقه قلت لا ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فسألت أبي ابن كعب رضي الله عنه فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيت فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته الرابعة فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فإن جاء صاحبها وإلا استمتع بها * ثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة فقال لا أدري أثلاثة أحوال أو حولا واحدا *

باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان

ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة

باب هل يأخذ أي الشخص اللقطة ولا يدعها تضيع تقدم شرحه مع سلمان بن ربيعة بفتح السين وسكون اللام ابن زيد ابن عمرو الباهلي يقال له صحبة ويقال كان يلي الخيول أيام عمر وهو أول من استقضي على الكوفة (قوله) وزيد بن صوحان بضم الصاد المهملة وسكون الواو وبالحاء المهملة العبدي التابعي الكبير المخضرم (قوله) وكاءها الخ تقدم شرحه باب

قال عرفها سنة فإن جاء أحد يخبرك بعفاصها ووكائها
وإلا فاستنفق بها وسأله عن ضالة الإبل فتمعر
وجهه وقال ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها
ترد الماء وتأكل الشجر دعها حتى يجدها ربها وسأله
عن ضالة الغنم فقال هي لك أو لأخيك أو للذئب

باب ثنا إسحاق بن إبراهيم انا النضر انا
إسرائيل عن أبي إسحاق أخبرني البراء عن أبي بكر ح
وحدثنا عبد الله بن رجاء انا إسرائيل عن أبي إسحاق أخبرني
البراء عن أبي بكر رضي الله عنهما قال انطلقت فإذا أنا
براعي غنم يسوق غنمه فقلت لمن أنت قال لرجل من
قريش فسماه فعرفته فقلت هل في غنمك من لبن فقال
نعم فقلت هل أنت حالب قال نعم فأمرته فاعتقل
شاة من غنمه ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار ثم
أمرته أن ينفض كفيه فقال هكذا ضرب إحدى
كفيه بالأخرى فحلب كثبة من لبن وقد جعلت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم إداوة على فمها خرقة فصببت
على اللبن حتى برد أسفله فانتهيت إلى النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المظالم والغصب وقول الله تعالى ولا
تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون إنما يؤخرهم ليوم

باب بالتنوين (قوله) ثنا إسحاق بن إبراهيم أي ابن راهويه (قوله) هل في غنمك من لبن بفتح اللام والموحدة وحكى عياض أن في رواية لبن بضم اللام وتشديد الموحدة جمع لابن أي ذوات لبن

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المظالم جمع مظلمة بكسر اللام وفتحها حكاه الجوهري وغيره والكسر أكثر وهي اسم لما أخذ بغير حق والظلم وضع الشيء في غير محله كما في القاموس (قوله) والغصب وهو لغة أخذ الشيء ظلما وقيل أخذه جهرا بغلبة وشرعا الاستيلاء على حق الغير عدوانا (قوله) وقول الله تعالى بالجر عطفا على سابقه *

تشخص فيه الابصار مهطعين مقنعي رؤسهم رافعي المقنع
والمقمح واحد وقال مجاهد مهطعين مديمي النظر
ويقال مسرعين لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم
هواء يعني جوفا لا عقول لهم وانذر الناس يوم يأتيهم
العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا اخرنا الى اجل
قريب نجب دعوتك ونتبع الرسل اولم تكونوا
اقسمتم من قبل ما لكم من زوال وسكنتم في مساكن
الذين ظلموا انفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم
وضربنا لكم الامثال وقد مكروا مكرهم وعند الله مكرهم
وان كان مكرهم لتزول منه الجبال فلا تحسبن الله
مخلف وعده رسله ان الله عزيز ذو انتقام باب
قصاص المظالم * ثنا اسحاق بن ابراهيم انا معاذ بن
هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اذا خلص المؤمنون من النار
حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم
كانت بينهم في الدنيا حتى اذا نقوا وهذبوا اذن
لهم بدخول الجنة فوالذي نفس محمد صلى الله
عليه وسلم بيده لاحدهم بمسكنه في الجنة ادل
بمنزله كان في الدنيا وقال يونس بن محمد ثنا شيبان
عن قتادة ثنا ابو المتوكل بهذا * باب قول الله

تعالى

باب قصاص المظالم سقط البسملة والترجمة هنا لابي ذر (قوله) مظالم كانت بينهم في الدنيا من انواع المظالم المتعلقة بالابدان والاموال فيتقاصون بالحسنات والسيئات فمن كانت مظلمته اكثر من مظلمة اخيه اخذ من حسناته ولا يدخل احد الجنة ولاحد عليه تباعة (قوله) حتى اذا نقوا بضم النون والقاف المشددة مبنيا للمفعول من التنقية (قوله) وهذبوا بضم الهاء وتشديد الذال المعجمة المكسورة اي خلصوا من الآثام بمقاصصة بعضها ببعض اذن لهم بدخول الجنة وبكسر المعجمة ويقتطعون فيها المنازل على قدر ما بقي لكل واحد من الحسنات باب قول الله تعالى اي في سورة هود الا لعنة الله على الظالمين واولها ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا اولئك يعرضون على ربهم ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين فيفضحهم على رؤس الاشهاد قال ابن كثير يفضحون على رؤس الخلائق من الملائكة والرسل وسائر البشر والجان وفي قوله الا لعنة الله على الظالمين تهويل عظيم مما يحيق بهم حينئذ لظلمهم بالكذب على الله (قوله)

تعالى الا لعنة الله على الظالمين * ثنا موسى بن اسمعيل
ثنا همام اخبرني قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال
بينما انا امشي مع ابن عمر رضي الله عنهما آخذ بيده
اذ عرض رجل فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره
فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم
اي رب حتى اذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه هلك
قال سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
فيعطى كتاب حسناته واما الكافر والمنافقون
فيقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا
لعنة الله على الظالمين * باب لا يظلم المسلم
المسلم ولا يسلمه * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه
ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج
عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم
القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة * باب
اعن اخاك ظالما او مظلوما * ثنا عثمان بن ابي شيبة
ثنا هشيم انا عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد

(قوله) محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي (قوله) انه هلك اي باستحقاقه العذاب (قوله) باب بالتنوين (قوله) ولا يسلمه بضم الياء وسكون السين المهملة وكسر اللام اي لا يلقيه الى الهلكة بل يحميه مضارع اسلم (قوله) كربة بضم الكاف وسكون الراء من عدوه

(قوله) كربات جمع كربة بضم الكاف والراء وهو الغم الذي ياخذ النفس (قوله) ومن ستر مسلما اي رآه على معصية او نقيصة فلم يظهر ذلك للناس فلو رآه حال تلبسه بها وجب عليه الانكار ولا سيما ان كان مجاهرا بها فانه ينبه رفعه الى الحاكم وليس من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة (قوله) باب بالتنوين اعن اخاك ظالما او مظلوما *

الطويل سمعا انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما
ثنا مسدد ثنا معتمر عن حميد عن انس رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او
مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف
ننصره ظالما قال تأخذ فوق يديه * باب نصر المظلوم
ثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الاشعث بن سليم
سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب رضي
الله عنهما قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع
ونهانا عن سبع فذكر عيادة المريض واتباع الجنائز
وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم واجابة
الداعي وابرار المقسم * ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه * باب
الانتصار من الظالم لقوله جل ذكره لا يحب الله الجهر
بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما
والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون قال ابراهيم
كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا *
باب عفو المظلوم لقوله تعالى ان تبدوا خيرا
او تخفوه او تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا

وجزاء

(قوله) انصر اخاك الخ فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت اذا كان ظالما كيف انصره قال تحجزه عن الظلم فان ذلك نصره اي منعك اياه من الظلم نصرك اياه على شيطانه الذي يغويه وعلى نفسه التي تأمره بالسوء وتطغيه (قوله) تأخذ فوق يديه بالتثنية وهو كناية عن منعه عن الظلم بالفعل ان لم يمتنع بالقول وعبر بالفوقية اشارة الى الاخذ بالاستعلاء والقوة باب نصر المظلوم تقدم شرحه (قوله) سويد بضم السين وفتح الواو المزني الكوفي (قوله) وتشميت العاطس اذا حمد الله سنة (قوله) ورد السلام فرض كفاية (قوله) ونصر المظلوم مسلما كان او ذميا واجب على الكفاية ويتعين على السلطان وقد يكون بالقول او بالفعل اه قسطلاني باب الانتصار من الظالم لقوله لا يحب الله الجهر ذكره في سورة النساء (قوله) الا من ظلم اي الا جهر من ظلم بالسوء من القول الا من ظلم وعن السدي نزلت في رجل نزل بقوم فلم يضيفوه فرخص له ان يتقول فيهم وعن ابن عباس المراد بالجهر من القول الدعاء فرخص للمظلوم ان يدعو على من ظلمه (قوله) باب عفو المظلوم اي عمن ظلمه

وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَى وَاَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى
اللهِ اِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِيْنَ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ
فَاُولٰئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيْلٍ اِنَّمَا السَّبِيْلُ عَلَى الَّذِيْنَ
يَظْلِمُوْنَ النَّاسَ وَيَبْغُوْنَ فِي الْاَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ اُولٰئِكَ
لَهُمْ عَذَابٌ اَلِيْمٌ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ اِنَّ ذٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ
الْاُمُوْرِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ وَتَرَى
الظَّالِمِيْنَ لَمَّا رَاَوُا الْعَذَابَ يَقُوْلُوْنَ هَلْ اِلَى مَرَدٍّ مِنْ
سَبِيْلٍ * بَابٌ الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ * ثنا
اَحْمَدُ بْنُ يُوْنُسَ ثنا عَبْدُ الْعَزِيْزِ الْمَاجِشُوْنُ انا عَبْدُ اللهِ
ابْنُ دِيْنَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ
بَابُ الْاِتِّقَاءِ وَالْحَذَرِ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُوْمِ * ثنا
يَحْيَى بْنُ مُوْسٰى ثنا وَكِيْعٌ ثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ اِسْحَاقَ الْمَكِّيُّ
عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ اَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا اِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ اتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُوْ
فَاِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ * بَابٌ مَنْ
كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ هَلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ
ثنا آدَمُ بْنُ اَبِي اِيَاسٍ ثنا ابْنُ اَبِي ذِئْبٍ ثنا سَعِيْدٌ الْمَقْبُرِيُّ
عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِاَحَدٍ مِنْ عِرْضِهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ

(قوله) وجزاء سيئة سيئة مثلها وسمى الثانية
سيئة للازدواج ولانها تسوء من تنزل به
(قوله) فمن عفى واصلح بينه وبين خصمه
بالعفو والاغضاء (قوله) ولمن انتصر
بعد ظلمه اى بعد ما ظلم فهو من اضافة المصدر
الى المفعول (قوله) انما السبيل يعني الحرج
والاثم (قوله) ولمن صبر على الاذى ولم ينتصر
من صاحبه (قوله) وغفر تجاوز عنه
وفوض امره الى الله (قوله) ان ذلك اى
الصبر والتجاوز (قوله) باب بالتنوين
الظلم ظلمات الخ (قوله) الماجشون
بكسر الجيم والشين المعجمة المضمومة (قوله)
الظلم ظلمات يوم القيمة فلا يهتدي يوم
القيمة بسبب ظلمه في الدنيا فربما وقع قدمه
في ظلمة ظلمه فهوى في حفرة من حفر النار وانما
ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار
بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم
الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت … (قوله) باب
الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم اى وان كان عاصيا (قوله) اتق
دعوة المظلوم (قوله) فانها اى دعوة المظلوم (قوله) ليس بينها
وبين الله حجاب كناية عن الاستجابة
الرد كما صح به في حديث ابي هريرة وعند
مرفوعا بلفظ ثلاثة لا ترد دعوتهم الصائم
حين يفطر والامام العادل ودعوة المظلوم
يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها ابواب
السماء ويقول الرب وعزتي وجلالي لانصرنك
ولو بعد حين باب من كانت له مظلمة
بكسر اللام وحكي فتحها (قوله) من
عرضه بكسر العين المهملة موضع الذم
والمدح منه سواء كان في نفسه او
اصله او فرعه *

مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلِمَتِهِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ قَالَ إِسْمٰعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ إِنَّمَا سُمِّيَ الْمَقْبُرِيَّ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَسَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانُ * بَابٌ إِذَا حَلَّلَهُ مِنْ ظُلْمِهِ فَلَا رُجُوعَ فِيهِ

ثنا مُحَمَّدٌ انا عَبْدُ اللهِ انا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا قَالَتِ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْثِرٍ مِنْهَا يُرِيدُ أَنْ يُفَارِقَهَا فَتَقُولُ أَجْعَلُكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ فَنَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ فِي ذٰلِكَ بَابٌ إِذَا أَذِنَ لَهُ أَوْ أَحَلَّهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ هُوَ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هٰؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ * بَابُ إِثْمِ مَنْ ظَلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ * ثنا أَبُو الْيَمَانِ انا شُعَيْبٌ عَنْ

الزهري

(باب) بالتنوين (قوله) اذا احله من ظلمه فلا رجوع فيه سواء كان معلوما او مجهولا عند من يجيزه (قوله) اجعلك من شأني في حل اى من حقوق الزوجية وتتركني

باب اثم من ظلم شيئا من الارض (قوله) طوق بتعبير

الزهري حدثني طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمرو
ابن سهل اخبره ان سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض
شيئا طوقه من سبع ارضين * ثنا ابو معمر ثنا عبد
الوارث ثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير حدثني محمد بن
ابراهيم ان ابا سلمة حدثه انه كانت بينه وبين اناس
خصومة فذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت يا ابا
سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ظلم قيد شبر من الارض طوقه من سبع
ارضين * ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك
ثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض
شيئا بغير حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين
قال ابو عبد الله هذا الحديث ليس بخراسان في كتاب
ابن المبارك املاه عليهم بالبصرة * باب
اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز * ثنا حفص بن عمر
ثنا شعبة عن جبلة كنا بالمدينة في بعض اهل
العراق فاصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا
التمر فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا
ان يستأذن الرجل منكم اخاه * ثنا ابو النعمان ثنا

(قوله) من ظلم من الارض شيئا اى قليلا او كثيرا
(قوله) طوقه بضم الطاء المهملة وكسر الواو
المشددة وبالقاف مبنيا للمفعول
(قوله) سبع ارضين بفتح الراء وقد تسكن
اى يوم القيامة قيل اراد طوق التكليف
وهو ان يطوقه الله تعالى حملها يوم القيمة
باب بالتنوين اذا اذن انسان
لآخر شيئا (قوله) نهى اى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الاقران بهمزة بين اللام
والقاف من الثلاثي المزيد فيه قال
عياض والصواب القران باسقاط الهمزة
وهو ان تقرن تمرة بتمرة عند الاكل لان
فيه اجحافا برفيقه مع ما فيه من الشره المزري
لصاحبه نعم اذا كان التمر ملكا له ان
يأكل كيف شاء *

أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود رضي
الله عنه أن رجلا من الأنصار يقال له أبو شعيب
كان له غلام لحام فقال له أبو شعيب اصنع لي
طعام خمسة لعلي أدعو النبي صلى الله عليه وسلم
خامس خمسة وأبصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم
الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدع فقال النبي صلى
الله عليه وسلم إن هذا قد اتبعنا أتأذن له قال نعم

باب قول الله تعالى وهو ألد الخصام * ثنا أبو
عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أبغض
الرجال إلى الله الألد الخصم * باب إثم من
خاصم في باطل وهو يعلمه * ثنا عبد العزيز بن عبد الله
حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب أخبرني
عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن
أمها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة
بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنه
يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من
بعض فأحسب أنه صدق فأقضي له بذلك فمن
قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها
أو فليتركها * باب إذا خاصم فجر * ثنا بشر

(قوله) اخبرنا محمد غير منسوب
(قوله) واذا خاصم اى مال عن الحق والسب
والمراد به هنا الشتم بالبهتان والباطل
(قوله) في الاشياء القبيحة
٩١

باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه الذي له ولو بغير حكم حاكم
هل يأخذ منه بقدر الذي له ولو بغير حكم حاكم
وهي مسئلة الظفر والمفتى به عند المالكية
ان يأخذ بقدر حقه ان امن فتنة او نسبة
الى رذيلة وهذا في الاموال واما في العقوبات
البدنية فلا يقتص منها بنفسه وان امكن
(قوله) مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة والتخفيف في المشهور عند المحدثين
وفي كتب اللغة الفتح والتخفيف (قوله)
بالمعروف اى بقدر ما يتعارف ان يأكل
العيال ومطابقة هذا الحديث للترجمة من
جهة اذنه عليه السلام هنا بالاخذ
من مال زوجها ابي سفيان اذ فيه دلالة
على جواز اخذ صاحب الحق من مال من لم
يوفه او جحده قدر حقه وهذا الحديث قد مر
ويأتي ان شاء الله تعالى في النفقات وفيه فوائد

ابن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن عبد
الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن
فيه كان منافقا او كانت فيه خصلة من اربعة كانت
فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر *
باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وقال
ابن سيرين يقاصه وقرأ وان عاقبتم فعاقبوا بمثل
ما عوقبتم به * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت
هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله ان
ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من
الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعميهم
بالمعروف * ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني
يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال
قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل
بقوم لا يقرونا فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم
فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا
فخذوا منهم حق الضيف * باب ما جاء في السقائف
وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة
بني ساعدة * ثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب حدثني

(قوله) قال حدثني يزيد اى ابن ابي حبيب (قوله)
حق الضيف ظاهره الوجوب بحيث لو امتنعوا
من فعله اخذ منهم قهرا
وقال احمد بالوجوب على اهل البادية دون القرى
ومذهب ابي حنيفة ومالك والشافعي والجمهور
ان ذلك سنة مؤكدة واجابوا عن حديث
الباب بحمله على المضطرين فان ضيافتهم واجبة
او انه يؤخذ من مال الممتنع بعوض عند الشافعي
هذا كان في اول الاسلام حيث كانت المواساة
واجبة فلما اتسع الاسلام نسخ ذلك
فقوله عليه السلام جائزة يوم وليلة
والجائزة تفضل وليست بواجبة
او المراد العمال المبعوثون من جهة الامام
بدليل قوله انك تبعثنا فكان على
المبعوث اليهم طعامهم ومركبهم
وسكناهم يأخذونه بالعمل
الذي يتولونه (قوله) باب ما جاء في
السقائف جمع سقيفة وهي الكساء
المظلة

مَالِكٌ وَاَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ اَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ اَخْبَرَهُ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمْ قَالَ حِيْنَ تَوَفَّى اللّٰهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الْاَنْصَارَ اجْتَمَعُوْا فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقُلْتُ لِاَبِي بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيْفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ * بَابٌ لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ اَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ * ثنا عَبْدُ اللّٰهِ ابْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اِنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ اَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ ثُمَّ يَقُوْلُ اَبُوْ هُرَيْرَةَ مَالِي اَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِيْنَ وَاللّٰهِ لَاَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ اَكْتَافِكُمْ * بَابُ صَبِّ الْخَمْرِ فِي الطَّرِيْقِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيْمِ اَبُوْ يَحْيَى انا عَفَّانُ ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ثنا ثَابِتٌ عَنْ اَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ اَبِي طَلْحَةَ وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيْخَ فَاَمَرَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي اَلَا اِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فَقَالَ لِي اَبُوْ طَلْحَةَ اُخْرُجْ فَاَهْرِقْهَا فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِيْنَةِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُوْنِهِمْ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِيْنَ آمَنُوْا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ الْآيَةَ * بَابُ اَفْنِيَةِ الدُّوْرِ وَالْجُلُوْسِ فِيْهَا وَالْجُلُوْسِ عَلَى الصُّعُدَاتِ وَقَالَتْ

عَائِشَةُ

(قوله) عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة بضم العين في الاول مصغرا وفي الثاني وسكون ثانيه باب بالتنوين (قوله) لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة بالافراد ولابي ذر ولغيره خشبه بالهاء بصيغة الجمع في جدار ومعنى الجمع والافراد واحد لان المراد بالواحد الجنس كما نقل عن ابن عبد البر (قوله) بين اكتافكم بالمثناة الفوقية جمع كتف وفي رواية ابي داود لالقينها اي لاصرخن بالمقالة فيكم باب صب الخمر في الطريق اي المشترك بين الناس

(قوله) فجرت (قوله) واهرقها بقطع الهمزة وسكون القاف فهرقتها بفتح الهاء والراء (قوله) فيما طعموا الاية يعني شربوا قبل تحريمها ووقع في رواية الاسماعيلي عن ابن ناجية عن احمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد في آخر هذا الحديث باب افنية الدور جمع فناء بكسر الفاء والمد المكان المتسع امام الدار (قوله) والجلوس فيها اي وحكم الجلوس فيها باب

عائشة رضي الله عنها فابتنى ابو بكر مسجدا بفناء داره
يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين
وابناؤهم يعجبون منه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ
بمكة * ثنا معاذ بن فضالة ثنا ابو عمر حفص بن
ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اياكم والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا
بد انما هي مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا
المجالس فاعطوا الطريق حقها قالوا وما حق
الطريق قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام
وامر بالمعروف ونهي عن المنكر * باب الآبار
على الطرق اذا لم يتأذ بها * ثنا عبد الله بن مسلمة
عن مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم بينا رجل بطريق اشتد عليه العطش فوجد
بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث
يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا
الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني فنزل البئر
فملأ خفه ماء فسقى الكلب فشكر الله له فغفر
له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا فقال
في كل ذات كبد رطبة اجر * باب اماطة

باب الآبار على الطرق ولابي ذر على الطريق بالافراد (قوله) اذا لم يتأذ بها اي احد من المارة (قوله) عن سمي بضم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية (قوله) يأكل الثرى بالمثلثة المفتوحة الارض الندية (قوله) قالوا اي الصحابة ومنهم سراقة بن مالك *

الأذى وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم يميط الأذى عن الطريق صدقة
باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في
السطوح وغيرها * ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة
عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما
قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام
المدينة ثم قال هل ترون ما أرى مواقع الفتن
خلال بيوتكم كمواقع القطر * ثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
لم أزل حريصا على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما
إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل
وعدلت معه بالإداوة فتبرز حتى جاء فسكبت على يديه
من الإداوة فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله لهما
إن تتوبا إلى الله فقال واعجبي لك يا ابن عباس عائشة
وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال إني
كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي
من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى
الله عليه وسلم فينزل يوما وأنزل يوما فإذا نزلت

باب اماطة الاذى اى ازالته عن المسلمين
باب الغرفة بضم الغين المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء المكان المرتفع في البيت
(قوله) خلال بيوتكم بكسر الخاء المعجمة اى وسطها (قوله) [illegible]

واعجبي لك يا ابن عباس بكسر الموحدة وسكون [illegible] ولأبي ذر عن الأصيلي [illegible]
المثناة التحتية واعجبا بالتنوين منونا وعن [illegible]
الحموي واعجبا بالألف بلا تنوين
وفي نسخة [illegible] (قوله)

جئته

جئته من خبر ذلك اليوم من الأمر وغيره وإذا أنزل فعل
مثله وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا على
الأنصار إذا هم قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا
يأخذن من أدب نساء الأنصار فصحت على امرأتي
فراجعتني فأنكرت أن تراجعني فقالت ولم تنكر أن
أراجعك فوالله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
ليراجعنه وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل
فأفزعني فقلت خابت من فعلت منهن بعظيم ثم
جمعت علي ثيابي فدخلت على حفصة فقلت أي
حفصة أتغاضب إحداكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اليوم حتى الليل فقالت نعم فقلت خابت
وخسرت أفتأمن أن يغضب الله لغضب رسوله صلى
الله عليه وسلم فتهلكين لا تستكثري على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه
وسليني ما بدا لك ولا يغرنك أن كانت جارتك
هي أوضأ منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يريد عائشة وكنا تحدثنا أن غسان تنعل النعال
لغزونا فنزل صاحبي يوم نوبته فرجع عشيا فضرب
بابي ضربا شديدا وقال أنائم هو ففزعت فخرجت إليه
وقال حدث أمر عظيم قلت ما هو أجاءت غسان
قال لا بل أعظم منه وأطول طلق رسول الله صلى الله

(قوله) فأنكرت أن تراجعني أي ترادد في القول (قوله) ولا يغرنك بنون التوكيد الثقيلة (قوله) غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الألف نون رهط من قحطان نزلوا حين تفرقوا بماء يقال له غسان فسموا بذلك وسكنوا بطرف الشام (قوله) تنعل بضم المثناة الفوقية وبعد النون الساكنة عين مهملة مكسورة الدواب *

عليه وسلم نساءه قال قد خابت حفصة وخسرت كنت
أظن أن هذا يوشك أن يكون فجمعت على ثيابي فصليت
صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة
له فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي
قلت ما يبكيك أولم أكن حذرتك أطلقكن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت لا أدري هو ذا في المشربة
فخرجت فجئت المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم
فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة
التي هو فيها فقلت لغلام له أسود استأذن لعمر
فدخل فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال
ذكرتك له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط
الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت فذكر مثله
فجلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد
فجئت الغلام فقلت استأذن لعمر فذكر مثله
فلما وليت منصرفا فإذا الغلام يدعوني قال أذن لك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه فإذا
هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش
قد أثر الرمال بجنبه متكئ على وسادة من أدم
حشوها ليف فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم طلقت
نساءك فرفع بصره إلي فقال لا ثم قلت وأنا قائم
أستأنس يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش

(قوله) فقلت لغلام له أسود اسمه رباح بفتح الراء والموحدة المخففة وبعد الألف حاء مهملة وسقط لفظ له في رواية ...

(قوله) على رمال حصير بكسر الراء ... من حصير وغيره ... والإضافة ما رمل أي نسج ... (قوله) استأنس أي انبسط هل يعود صلى الله عليه وسلم إلى الرضا أو هل أقول قولا أطيب به قلبه وأسكن به غضبه (قوله)

نغلب

نغلب النساء فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فذكره
فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت لو رأيتني ودخلت
على حفصة فقلت لا يغرنك ان كانت جارتك هي أوضأ
منك وأحب الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة
فتبسم أخرى فجلست حين رأيته تبسم ثم رفعت بصري
في بيته فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر غير أهبة
ثلاثة فقلت ادع الله فليوسع على أمتك فان فارس
والروم وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله
وكان متكئاً فقال أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أولئك
قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت
يا رسول الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم
من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة الى عائشة
وكان قد قال ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة موجدته
عليهن حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل
على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك أقسمت
ان لا تدخل علينا شهراً وانا أصبحنا لتسع وعشرين
ليلة أعدها عداً فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر
تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسع وعشرون
قالت عائشة فأنزلت آية التخيير فبدأ بي أول امرأة
فقال اني ذاكر لك أمراً ولا عليك أن لا تعجلي حتى
تستأمري أبويك قالت قد أعلم أن أبوي لم يكونا

(قوله) غير أهبة ثلاثة بفتح الهمزة والهاء
جمع إهاب جلد قبل أن يدبغ أو مطلقا
ولأبي ذر والكشميهني ثلاث بغير هاء

(قوله) من شدة موجدته بفتح الميم وسكون
الواو وكسر الجيم وفتحها في الفرع كأصله
مصدر ميمي أي غضبه *

يأمراني بفراقك ثم قال إن الله قال يا أيها النبي قل لأزواجك
إلى قوله عظيما قلت أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد
الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير نساءه فقلن مثل
ما قالت عائشة * ثنا ابن سلام ثنا الفزاري عن حميد
الطويل عن أنس رضي الله عنه قال آلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم من نسائه شهرا وكانت انفكت قدمه
فجلس في علية له فجاء عمر فقال أطلقت نساءك قال
لا ولكني آليت منهن شهرا فمكث تسعا وعشرين
ثم نزل فدخل على نسائه * باب من عقل بعيره على
البلاط أو باب المسجد * ثنا مسلم ثنا أبو عقيل ثنا
أبو المتوكل الناجي قال أتيت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد فدخلت
عليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت هذا جملك
فخرج يطيف بالجمل قال الثمن والجمل لك * باب
الوقوف والبول عند سباطة قوم * ثنا سليمان بن
حرب عن شعبة عن منصور عن أبي وائل عن حذيفة رضي
الله عنه قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
أو قال لقد أتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم
فبال قائما * باب من أخذ الغصن وما يؤذي
الناس في الطريق فرمى به * ثنا عبد الله أنا مالك
عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن

(قوله ثنا الفزاري بفتح الفاء والزاي المخففة وبالراء هو ابن عمر مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الكوفي نزيل مكة ودمشق. باب الوقوف والبول عند سباطة)

(قوله سباطة بضم السين المهملة الكناسة أو هي الكناسة المزبلة ... ... الملقى فيه الكناسة ...)

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق
وجد غصن شوك فأخذه فشكر الله له فغفر له * باب
إذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين
الطريق ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق
سبعة أذرع * ثنا موسى بن إسمعيل ثنا جرير بن حازم
عن الزبير بن خريت عن عكرمة سمعت أبا هريرة رضي
الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم إذا تشاجروا
في الطريق الميتاء بسبعة أذرع * باب النهبى
بغير إذن صاحبه وقال عبادة بايعنا النبي صلى الله
عليه وسلم أن لا ننتهب * ثنا آدم بن أبي إياس ثنا
شعبة ثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد
الأنصاري وهو جده أبو أمه قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن النهبى والمثلة * ثنا سعيد بن عفير حدثني
الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب
الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق
وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها
أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن * وعن سعيد وأبي
سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله
إلا النهبة * باب كسر الصليب وقتل الخنزير

باب إذا اختلفوا في الطريق الميتاء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبعد الفوقية ألف ممدودة التي لقارعة الناس (قوله) إذا تشاجروا بالشين المعجمة والجيم أي تخاصموا (قوله) في الطريق متعلق بقوله قضى باب النهبى بضم النون وسكون الهاء وفتح الموحدة (قوله) ابن إياس بكسر الهمزة (قوله) حين يزني وهو مؤمن أي كامل الإيمان أو المراد من فعل ذلك مستحلا له أو هو من باب الإنذار أو سلب الإيمان إن اعتاد هذه المعاصي واستمر عليها باب كسر الصليب وقتل الخنزير *

ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري أخبرني سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد **باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق فإن كسر صنما أو صليبا أو طنبورا أو ما لا ينتفع بخشبه** وأتي شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشيء * ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نيرانا توقد يوم خيبر قال على ما توقد هذه النيران قالوا على الحمر الإنسية قال اكسروها وأهرقوها قالوا ألا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلاث مائة وستون نصبا فجعل يطعنها بعود في يده وجعل يقول جاء الحق وزهق الباطل الآية * ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت اتخذت

(قوله) مقسطا أي عادلا فيحكم بالشريعة المحمدية (قوله) ويقتل الخنزير بنصب يقتل عطفا على فيحكم وكذا قوله ويضع الجزية أي يتركها فلا يقبل من الكفار إلا الإسلام (قوله) ويفيض بفتح الياء وكسر الفاء والنصب وفي رواية أبي ذر ويفيض بالرفع على الاستيناف

باب هل تكسر الدنان بكسر الدال جمع دن وهو الخابية فارسي معرب (قوله) أي تخرق (الزقاق) بضم أوله وفتح الخاء المعجمة والراء مبنيا للمفعول والزقاق بكسر الزاي عطفا على الدنان التي فيها الخمر [illegible] فيه تفصيل فإن [illegible] جمع زق أي [illegible] مراق وإذا غسلت [illegible] والأوعية كانت [illegible] وينتفع بها (قوله)

على

على سهوة لها ستراً فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه
وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس
عليهما * باب من قتل دون ماله * ثنا عبد الله
ابن يزيد ثنا سعيد هو ابن أبي أيوب حدثني أبو
الأسود عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون
ماله فهو شهيد * باب إذا كسر قصعة أو شيئاً
لغيره * ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند
بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم
بقصعة فيها طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة
الصحيحة وحبس المكسورة وقال ابن أبي مريم أنا يحيى
ابن أيوب ثنا حميد ثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب إذا هدم حائطاً فليبن مثله * ثنا مسلم
ابن إبراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان رجل في بني إسرائيل يقال له جريج
يصلي فجاءته أمه فدعته فأبى أن يجيبها فقال
أجيبها أو أصلي ثم أتته فقالت اللهم لا تمته حتى
تريه وجوه المومسات وكان جريج في صومعته
فقالت امرأة لأفتنن جريجاً فتعرضت له فكلمته

(قوله) ثنا ابن أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله ابن يسار بالتحتية والسين المهملة باب إذا كسر قصعة بفتح القاف إناء من خشب (قوله) أو شيئاً لغيره عطف العام على الخاص أي هل هو من باب يضمن المثل أو القيمة فجواب إذا محذوف

فضمها وجعل فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول القصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة

باب إذا هدم حائطاً فليبن مثله بالتنوين (قوله) فليبن مثله خلافاً لمن قال من المالكية وغيرهم تلزمه القيمة (قوله) يصلي فجاءت أمه لم تسم (قوله) فأبى أن يجيبها فقال أي في نفسه الهاماً من الله تعالى من غير نطق أو نطق وكان الكلام مباحاً في شريعتهم كما كان عندنا في صدر الإسلام

فأبى فأتت راعيا فأمكنته من نفسها فولدت غلاما فقالت هو من جريج فأتوه وكسروا صومعته وأنزلوه وسبوه فتوضأ وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعي قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا إلا من طين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة لما لم ير المسلمون في النهد بأسا أن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران في التمر * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة

(قوله إلا من طين) أي كما كانت ففعلوا *

بسم الله الرحمن الرحيم

(باب الشركة) بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وهي لغة الاختلاط وشرعا ثبوت الحق في شيء لاثنين فأكثر على جهة الشيوع وقد تحدث الشركة قهرا كالإرث أو باختيار كالشراء وهي أنواع أربعة انظر الشرح (قوله والنهد) بكسر النون ويجوز فتحها والهاء في الروايتين ساكنة وهو إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة وخلطها عند المرافقة في السفر (قوله والعروض) جمع عرض مقابل النقد (قوله والقران) بالجر عطفا على سابقه (قوله مثل الظرب) بظاء معجمة مفتوحة وراء مكسورة فموحدة أي الجبل الصغير

بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة فرحلت ثم
مرت تحتهما فلم تصبهما * ثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم
ابن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله
عنه قال خفت أزواد القوم وأملقوا فأتوا النبي صلى
الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم عمر
فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم فدخل على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم
بعد إبلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناد في الناس فيأتون بفضل أزوادهم فبسط لذلك
نطع وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس
حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد
ان لا إله الا الله وأني رسول الله * ثنا محمد بن يوسف
ثنا الأوزاعي ثنا أبو النجاشي قال سمعت رافع بن
خديج رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فتقسم عشر
قسم فنأكل لحما نضيجا قبل أن تغرب الشمس * ثنا
محمد بن العلاء ثنا حماد بن أسامة عن بريد عن أبي بردة
عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الأشعريين اذا أرملوا في الغزو أو قل طعام
عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد

(قوله) خفت ازواد القوم اي ازودة القوم في غزوة
هوازن والمهوكة والمستملي (قوله) واملقوا اي افتقروا (قوله) فيقسم عشر قسم بكسر القاف وفتح السين جمع
قسمة (قوله) نضيجا بفتح النون وكسر الضاد اي مشويا (قوله) اذا
ارملوا في الغزو بفتح الهمزة والميم اي
فني زادهم واصله من الرمل كانهم لصقوا
بالرمل من القلة كما قيل ترب الرجل اذا
افتقر كانه لصق بالتراب *

ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي
وَأَنَا مِنْهُمْ * بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا
يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ
لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا
بِالسَّوِيَّةِ * بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ * ثنا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ
الْأَنْصَارِيُّ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ
عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا قَالَ وَكَانَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرَيَاتِ الْقَوْمِ فَعَجِلُوا
وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسَمَ فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ
الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ
فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرٌ فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ
اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِهَذِهِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَمَا غَلَبَكُمْ
مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا فَقَالَ جَدِّي إِنَّا نَرْجُو أَوْ نَخَافُ
الْعَدُوَّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ
قَالَ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ لَيْسَ

السن

باب قسمة الغنم اي بالعدد (قوله) ابن الحكم بفتحتين ابن ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة المروزي (قوله) عن عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف مثناة تحتية مفتوحة (قوله) وذكر اسم الله عليه فكلوه هذا تمسك به من اشترط التسمية عند الذبح وهم المالكية والحنفية فان علق الاذن

على شيئين في الاكل بمجموع امرين والمعلق على شيئين ينتفي بانتفاء احدهما واجاب اصحابنا الشافعية بانه معارض بحديث عائشة رضي الله عنها ان قوما قالوا ان قوما يأتوننا باللحم لا ندري اذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا فهو محمول على الاستحباب وبقية مباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في الصيد والذبائح قسطلاني وهنا باب

السِّنَّ وَالظُّفُرَ وَسَاُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذٰلِكَ اَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَاَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ * بَابُ الْقِرَانِ فِي التَّمْرِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ حَتّٰى يَسْتَاْذِنَ اَصْحَابَهُ * ثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيٰى ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُوْلُ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيْعًا حَتّٰى يَسْتَاْذِنَ اَصْحَابَهُ * ثَنَا اَبُو الْوَلِيْدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِيْنَةِ فَاَصَابَتْنَا سَنَةٌ فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُوْلُ لَا تَقْرُنُوْا فَاِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهٰى عَنِ الْقِرَانِ اِلَّا اَنْ يَسْتَاْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ اَخَاهُ * بَابُ تَقْوِيْمِ الْاَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيْمَةِ عَدْلٍ * ثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا اَيُّوْبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ اَوْ شِرْكًا اَوْ قَالَ نَصِيْبًا وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيْمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيْقٌ وَاِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ قَالَ لَا اَدْرِيْ قَوْلُهُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ اَوْ فِي الْحَدِيْثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ اَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا سَعِيْدُ بْنُ اَبِيْ عَرُوْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ اَنَسٍ عَنْ بَشِيْرِ بْنِ نَهِيْكٍ عَنْ اَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ

باب الاكل (قوله) القران في التمر هو الجمع بين التمرتين عند الاكل لا تقرنوا بعضهم الذي بين تمرتين باب اي لا تجمعوا في الاكل بين تمرتين
تقويم الاشياء اي نحو الامتعة والعروض

(قوله بين الشركاء) اي حال كون التقويم بقيمة عدل واختلفوا في قسمتها بغير تقويم فأجازه الاكثر اذا كان على سبيل التراضي ومنعه الشافعي *

وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه
في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم
استسعي غير مشقوق عليه * باب هل يقرع
في القسمة والاستهام فيه * ثنا ابو نعيم ثنا زكرياء قال
سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود الله
والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب
بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين
في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم
فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا على
ايديهم نجوا ونجوا جميعا * باب شركة اليتيم
واهل الميراث * ثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
اخبرني عروة انه سال عائشة رضي الله عنها وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن
الزبير انه سال عائشة رضي الله عنها عن قول الله
تعالى فان خفتم ان لا تقسطوا الى ورباع فقالت
يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه
في ماله فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها ان
يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها

مثل

باب بالتنوين هل يقرع بضم اوله وفتح ثالثه وكسره من القرعة (قوله) ولم نؤذ بضم النون وسكون الهمزة وبالذال المعجمة اي لم نضر (باب) شركة اليتيم واهل الميراث (قوله) ثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي وفي رواية حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي (قوله) فيعطيها بالنصب عطفا على ان يتزوجها بغير اي يريد ان يتزوجها بغير ان يعطيها (قوله) معطوف على بغير ان

مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا
لهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق وأمروا
أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة
قالت عائشة رضي الله عنها ثم إن الناس استفتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فأنزل
الله تعالى ويستفتونك في النساء إلى قوله وترغبون
أن تنكحوهن والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب
الآية الأولى التي قال فيها وإن خفتم أن لا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت
عائشة رضي الله عنها وقول الله في الآية الأخرى
وترغبون أن تنكحوهن يعني هي رغبة أحدكم ليتيمته
التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال
فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من
يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن

باب الشركة في الأرضين وغيرها * ثنا
عبد الله بن محمد ثنا هشام أنا معمر عن الزهري عن
أبي سلمة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
إنما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل
ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة * باب إذا اقتسم الشركاء الدور
أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة * ثنا مسدد

(قوله) فنهوا بضم النون والهاء (قوله) وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى اي ان خفتم ان لا تعدلوا في يتامى النساء اذا تزوجتم بهن باب الشركة في الارضين وغيرها كالعقارات والبساتين (قوله) في كل ما لم يقسم اي في كل مشترك لم يقسم من الاراضي ونحوها (قوله) وصرفت الطرق اي بينت مصارفها وشوارعها وراء صرفت مشددة *

ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة
في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة * باب الاشتراك في الذهب والفضة وما
يكون فيه الصرف * ثنا عمرو بن علي ثنا ابو عاصم عن عثمان
يعني ابن الاسود اخبرني سليمان بن ابي مسلم قال سألت ابا
المنهال عن الصرف يدا بيد فقال اشتريت انا وشريك
لي شيئا يدا بيد ونسيئة فجاءنا البراء بن عازب فسألناه
فقال فعلت انا وشريكي زيد بن ارقم وسألنا النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فقال ما كان يدا بيد فخذوه وما كان
نسيئة فذروه * باب مشاركة الذمي والمشركين
في المزارعة * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما يخرج منها * باب قسمة الغنم
والعدل فيها * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما
يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ضح به انت * باب
الشركة في الطعام وغيره ويذكر ان رجلا ساوم شيئا

فغمزه

باب الاشتراك في الذهب والفضة الخ (قوله) وما كان نسيئة فذروه بالذال المعجمة اي اتركوه وفي رواية فردوه من الرد

باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة وعطف المشركين على الذمي من عطف العام على الخاص والمراد بالمشركين المستأمنون فيكون نوعا في معنى اهل الذمة

باب الشركة في الطعام وغيره (قوله) اي مما يجوز تملكه (قوله) ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه

فغمزه آخر فرأى عمر أن له شركة * ثنا أصبغ بن الفرج أخبرني
عبد الله بن وهب أخبرني سعيد عن زهرة بن معبد
عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله
عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو
صغير فمسح رأسه ودعا له وعن زهرة بن معبد أنه كان
يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري
الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم فيقولان
له أشركنا فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك
بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث
بها إلى المنزل * باب الشركة في الرقيق * ثنا مسدد
ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في
مملوك وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال قدر
ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى
سبيل المعتق * ثنا أبو النعمان ثنا جرير بن حازم عن
قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
شقصا له في عبد أعتق كله إن كان له مال وإلا
يستسع غير مشقوق عليه * باب الاشتراك
في الهدي والبدن وإذا أشرك الرجل في هديه بعد

(قوله) بايعه بسكون العين أي عاقده على الإسلام (قوله) فيشركهم بفتح الياء والراء في ذلك (قوله) باب الشركة في الرقيق بفتح الشين وكسر الراء وفتح العين من غير إشباع مجزوم على الأمر بحذف حرف (قوله) يستسع بضم التحتية
العلة ولأبي ذر يستسعى بالإشباع والمعنى أنه يكلف العبد الاكتساب لقيمة نصيب الشريك حال كونه غير مشقوق عليه باب الاشتراك في الهدي بسكون الدال ما يهدى إلى الحرم من النعم (قوله) والبدن بضم الموحدة وسكون المهملة *

مَا اَهْدٰى * ثنا اَبُو النُّعْمَانِ ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ انا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُمْ قَالَا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُبْحَ رَابِعَةٍ
مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهِلِّيْنَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ فَلَمَّا قَدِمْنَا
اَمَرَنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً وَاَنْ نَحِلَّ اِلٰى نِسَائِنَا فَفَشَتْ
فِي ذٰلِكَ الْمَقَالَةُ قَالَ عَطَاءٌ فَقَالَ جَابِرٌ فَيَرُوْحُ اَحَدُنَا
اِلٰى مِنًى وَذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ فَبَلَغَ ذٰلِكَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ خَطِيْبًا فَقَالَ بَلَغَنِيْ اَنَّ
اَقْوَامًا يَقُوْلُوْنَ كَذَا وَكَذَا وَاللّٰهِ لَاَنَا اَبَرُّ وَاَتْقٰى لِلّٰهِ مِنْهُمْ
وَلَوْ اَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ اَمْرِيْ مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا اَهْدَيْتُ
وَلَوْلَا اَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ لَاَحْلَلْتُ فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ
ابْنِ جُعْشُمٍ فَقَالَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ هِيَ لَنَا اَوْ لِلْاَبَدِ فَقَالَ لَا بَلْ
لِلْاَبَدِ قَالَ وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ اَبِيْ طَالِبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَقَالَ
اَحَدُهُمَا يَقُوْلُ لَبَّيْكَ بِمَا اَهَلَّ بِهِ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخَرُ لَبَّيْكَ بِحَجَّةِ رَسُوْلِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَاَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يُقِيْمَ عَلٰى اِحْرَامِهِ
وَاَشْرَكَهُ فِي الْهَدْيِ * بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشَرَةً مِنَ
الْغَنَمِ بِجَزُوْرٍ فِي الْقَسْمِ * ثنا مُحَمَّدٌ انا وَكِيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ
عَنْ اَبِيْهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيْجٍ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ
مِنْ تِهَامَةَ فَاَصَبْنَا غَنَمًا وَاِبِلًا فَعَجِلَ الْقَوْمُ فَاَغْلَوْا بِهَا

الْقُدُوْرَ

(قوله) لا يخلطهم بفتح الياء وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام (قوله) فلما قدمنا اي مكة شرفها الله وجعلنا من ساكنيها (قوله) ابن جعشم بضم الجيم والمعجمة بينهما عين مهملة المدلجي الصحابي الشهير

(قوله) بل للابد اي بل هي الى يوم القيمة تمادام الاسلام وما بقي (قوله) من عدل عشرة من الغنم بجزور وفي القسم بفتح القاف

القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفئت
ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم إن بعيرا ند وليس
في القوم إلا خيل يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لهذه البهائم أوابد
كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال
جدي يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو
غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال أعجل أو
أرني ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس
السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم
وأما الظفر فمدى الحبشة بسم الله الرحمن الرحيم

باب في الرهن في الحضر وقوله وإن كنتم على سفر
ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة * ثنا مسلم بن ابراهيم
ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال ولقد
رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت
إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة
ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه
وسلم إلا صاع ولا أمسى وإنهم لتسعة أبيات *

باب من رهن درعه * ثنا مسدد ثنا عبد الواحد
ثنا الأعمش قال تذاكرنا عند إبراهيم الرهن والقبيل
في السلف فقال إبراهيم حدثنا الأسود عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من

يهودي طعاما الى اجل ورهنه درعه * باب رهن
السلاح * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو سمعت
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه آذى الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن مسلمة انا فاتاه
فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين فقال
ارهنوني نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل
العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهن ابناءنا
فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار
علينا ولكنا نرهنك اللأمة قال سفيان يعني السلاح
فوعده ان ياتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبروه * باب الرهن مركوب ومحلوب
وقال مغيرة عن ابراهيم تركب الضالة بقدر علفها
وتحلب بقدر علفها والرهن مثله * ثنا ابو نعيم
ثنا زكرياء عن عامر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته
ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا * ثنا محمد بن مقاتل
انا عبد الله انا زكرياء عن الشعبي عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن
يركب بنفقته الظهر اذا كان مرهونا ولبن الدر
يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب

(قوله) طعاما اى ثلاثين صاعا من شعير

(قوله) ورهنه درعه اى ذات الفضول كما بينه عبد الله التلمساني في كتاب الجوهرة

(قوله) باب الرهن مركوب ومحلوب اى يجوز اذا كان ظهرا يركب او من ذوات الدر يحلب

النفقة

ثنا قتيبة • باب الرهن عند اليهود وغيرهم • ثنا قتيبة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعه • باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه • ثنا خلاد بن يحيى ثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت إلى ابن عباس رضي الله عنهما فكتب إلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه • ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال عبد الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا فقرأ إلى عذاب أليم ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق لفي والله أنزلت كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك أو يمينه قلت إنه إذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ

باب إذا اختلف الراهن والمرتهن كذا في نسخة وأصل الرهن ... خلافا في المتبايعين (قوله) ونحوه

(قوله) فالبينة على المدعي وهو من إذا ترك ترك (قوله) واليمين على المدعى عليه وهو من إذا ترك لا يترك بل يجبر •

هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا
قليلا إلى ولهم عذاب أليم بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العتق وفضله

وقوله تعالى فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما
ذا مقربة * ثنا أحمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد حدثني
واقد بن محمد حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن
حسين قال قال لي أبو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى
الله عليه وسلم أيما رجل أعتق امرأ مسلما استنقذ
الله بكل عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن
مرجانة فانطلقت إلى علي بن حسين رضي الله عنهما
إلى عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف
درهم أو ألف دينار فأعتقه * باب أي الرقاب
أفضل * ثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة
عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر رضي الله عنه قال
سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال
إيمان بالله وجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل
قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها قلت فإن لم
أفعل قال تعين صانعا أو تصنع لأخرق قال فإن لم
أفعل قال تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق
بها على نفسك * باب ما يستحب من العتاقة
في الكسوف والآيات * ثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة

ابن

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العتق (قوله) وقوله تعالى بالرفع على الاستئناف وبالجر عطفا على المجرور السابق (قوله) ابن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء بعدها جيم باب بالتنوين (قوله) أي الرقاب أفضل أي للعتق (قوله) ثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام (قوله) عن أبي مراوح بضم الميم وتخفيف الراء وكسر الواو آخره حاء مهملة (الغفاري) (قوله) وأنفسها بفتح الفاء أي أكثر رغبة عند أهلها لمحبتهم فيها (قوله) من العتاقة بفتح العين باب ما يستحب في الكسوف والآيات أي الإعتاق (قوله) في الكسوف (قوله) والآيات كالظلمة الشديدة وكسوف القمر

ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء
بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت أمر النبي صلى الله عليه
وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس تابعه علي عن الدراوردي
عن هشام * ثنا محمد بن أبي بكر ثنا هشام عن فاطمة بنت
المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت كنا
نؤمر عند الخسوف بالعتاقة * باب إذا أعتق
عبدا بين اثنين أو أمة بين الشركاء * ثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من أعتق عبدا بين اثنين فإن
كان موسرا قوم عليه ثم يعتق * ثنا عبد الله بن يوسف انا
مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق شركا له في عبد فكان
له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه العبد قيمة عدل فأعطى
شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد
عتق منه ما عتق * ثنا عبيد الله بن إسمعيل عن أبي
أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له
في مملوك فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنه
فإن لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق
فأعتق منه ما أعتق * ثنا مسدد ثنا بشر عن عبيد
الله اختصره ثنا أبو النعمان ثنا حماد عن أيوب

(قوله) بالعتاقة اى فك الرقبة من العبودية (قوله) باب اذا اعتق اى الشخص عبدا بين اثنين الخ (قوله) قوم عليه بضم القاف مبنيا للمفعول اى قيمة عدل بان لا يزاد من قيمته ولا ينقص (قوله) وعتق عليه بفتح العين والتاء ولا يبنى للمفعول في الرواية الاخرى (قوله) فاعتق منه بضم الهمزة وكسر الفوقية مبنيا للمفعول اى فاعتق من العبد (قوله) ما اعتق بفتح الهمزة والتاء اى ما اعتق المعسر

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد
وكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق
قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري
اشئ قاله نافع او شئ في الحديث * ثنا احمد بن مقدام
ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يفتي في العبد او
الأمة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه
يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من
المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع الى
الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق يخبر ذلك
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن
ابي ذئب وابن اسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد واسمعيل
ابن امية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم مختصرا * باب اذا اعتق
نصيبا في عبد وليس له مال استسعي العبد غير
مشقوق عليه على نحو الكتابة * ثنا احمد بن ابي رجاء
ثنا يحيى بن آدم ثنا جرير بن حازم سمعت قتادة حدثني
النضر بن انس بن مالك عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من
اعتق شقيصا من عبد * ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع

ثنا

(قوله) عتقه كله بالجر توكيد للضمير المضاف اليه كما مر اي وجب عليه عتق العبد كله او عتق حصته منه كلها (قوله) انصباؤهم بالرفع (قوله) ويدفع بضم اوله مبنيا للمفعول بالرفع

(قوله) وليس له مال بالتنوين اذا اعتق نصيبا في عبد (قوله) استسعى بضم تاء الاستسعاء مبنيا للمفعول اي الزم (قوله) العبد اي العبد الذي بالنصب ما فيه بتحصيل القدر الذي عليه (قوله) الخ السعي حال كونه غير مشقوق عليه من الرق (قوله) شقيصا بفتح الشين وكسر القاف اي نصيبا (قوله) من اعتق

ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
اعتق نصيبا او شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله
ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق
عليه تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن
قتادة اختصره شعبة * باب الخطأ والنسيان
في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا
نية للناسي والمخطئ * ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا مسعر
عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي
ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم * ثنا محمد
ابن كثير عن سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم
التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت
هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته
الى ما هاجر اليه * باب اذا قال رجل لعبده
هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق * ثنا محمد
ابن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسمعيل عن قيس

(قوله) عن بشير بن نهيك بفتح اولهما وكسر ثانيهما وزنا واحدا (قوله) تابعه اي تابع سعيد بن ابي عروبة (قوله) باب الخطأ والنسيان الخ (قوله) عن زرارة بن اوفى هو من ثقات التابعين باب اذا قال رجل لعبده هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه لما اقبل يريد الإسلام ومعه
غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فاقبل بعد
ذلك وابو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك
قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر قال فهو حين يقول
يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارة الكفر نجت
ثنا عبيد الله بن سعيد ثنا ابو اسامة عن قيس عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم
قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها
من دارة الكفر نجت قال وابق مني غلام لي في الطريق
قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته فبينا
انا عنده اذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله
فاعتقته قال ابو عبد الله لم يقل ابو كريب عن ابي اسامة
حر * حدثنا شهاب بن عباد ثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل
عن قيس قال لما اقبل ابو هريرة رضي الله عنه ومعه
غلامه وهو يطلب الاسلام فضل احدهما صاحبه
بهذا وقال اما اني اشهدك انه لله * باب ام الولد
قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
من اشراط الساعة ان تلد الامة ربها * حدثنا ابو
اليمان انا شعيب عن الزهري حدثني عروة بن الزبير

(قوله) انه لما اقبل يريد الاسلام وكان مقدمه فيما قاله العلماء عام خيبر وكانت في محرم سنة سبع وكان اسلامه بين الحديبية وخيبر (قوله) فقال اما بفتح الهمزة

وتخفيف الميم اي حقا (قوله) وعنائها بفتح العين المهملة وتخفيف النون ممدودا تعبها ومشقتها (قوله) نجت بالجيم وهذا بيت من بحر الطويل وفيه الخرم بالمعجمة والراء الساكنة وهو ان يحذف من اول الجزء حرف واصله فيا ليلة وهذا الشعر لابي هريرة او لغلامه او لابي مرثد الغنوي (قوله) ام الولد

أنّ عائشة رضي الله عنها قالت إنّ عتبة بن أبي وقاص عهد
إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن يقبض إليه ابن وليدة
زمعة قال عتبة إنه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة زمعة
فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبل معه
بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي
عهد إليّ أنه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله
هذا أخي ابن وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة
فإذا هو أشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد بن زمعة من أجل أنه ولد على فراش
أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه
يا سودة بنت زمعة مما رأى من شبهه بعتبة وكانت
سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم * باب
بيع المدبر * ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عمرو
ابن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
قال أعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام
أول * باب بيع الولاء وهبته * ثنا أبو الوليد
ثنا شعبة أخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر
رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) بعبد بن زمعة أخي سودة أم المؤمنين (قوله) فقال هو لك أي أخ إما بالاستلحاق وإما بالقضاء بعلمه لأن زمعة كان صهره صلى الله عليه وسلم فالحق ولده لما علمه من فراشه * باب بيع المدبر وهو الذي علق سيده عتقه على الموت وسمي به لأن الموت دبر الحياة (قوله) فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به أي بالعبد (قوله) فباعه أي من نعيم بثمانمائة درهم فدفعها إليه كما عند المؤلف * باب بيع الولاء بفتح الواو واللام ميراث المعتق بالعتق *

عن بيع الولاء وعن هبته * ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير
عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله
عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء
لمن اعطى الورق فاعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه
وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا
ما ثبت عنده فاختارت نفسها * باب اذا
اسر اخو الرجل او عمه هل يفادى اذا كان مشركا وقال
انس رضي الله عنه قال العباس رضي الله عنه للنبي صلى
الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان
علي له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اخيه
عقيل وعمه عباس * ثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا اسمعيل
ابن ابراهيم بن عقبة عن موسى عن ابن شهاب حدثني
انس رضي الله عنه ان رجالا من الانصار استأذنوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن لنا فلنترك
لابن اختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما
باب عتق المشرك * ثنا عبيد بن اسمعيل ثنا
ابو اسامة عن هشام اخبرني ابي عن حكيم بن حزام
رضي الله عنه اعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل
على مائة بعير فلما اسلم حمل على مائة بعير واعتق مائة
رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) عن بيع الولاء اي ولاء المعتق (قوله) فان الولاء لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الدراهم المضروبة باب بالتنوين (قوله) اذا اسر اخو الرجل او عمه هل يفادى بضم الياء وفتح الدال

اذا كان اخوه او عمه مشركا (قوله) وفاديت عقيلا بفتح العين وكسر القاف ابن ابي طالب
باب ان يعطى مالا ويستنقذه من الاسر
عتق المشرك المصدر مضاف الى الفاعل (قوله)
باب

فقلت

فقلت يا رسول الله ارايت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية
كنت اتحنث بها يعني اتبرر بها قال فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير * باب
من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى
وسبى الذرية وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا
لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو
ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل اكثرهم
لا يعلمون * ثنا ابن ابي مريم اخبرني الليث عن عقيل
عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسور بن مخرمة
اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه
وفد هوازن فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم
فقال ان معي من ترون واحب الحديث الي اصدقه
فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي
وقد كنت استانيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم
انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راد
اليهم الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا
فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم جاؤنا
تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب
منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون

(قوله) اتبرر بالموحدة والرائين المهملتين اولهما مشددة اي اطلب البر (قوله) على ما سلف لك من خير ليس المراد صحة التقرب في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى

حذف مفعولات الاربعة للعلم بها (قوله) وسبى الذرية عطف على قوله ملك (قوله) وقوله تعالى بالجر عطفا على قوله من ملك (قوله) ان يطيب ذلك بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الياء اي من احب ان يطيب بدفع السبي الى هوازن نفسه *

على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل
فقال الناس طيبنا ذلك قال انا لا ندرى من اذن منكم
ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم
فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبى صلى
الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا فهذا الذى
بلغنا عن سبى هوازن وقال انس قال عباس للنبى صلى
الله عليه وسلم فاديت نفسى وفاديت عقيلا * ثنا
على بن الحسن بن شقيق انا عبد الله انا ابن عون قال
كتبت الى نافع فكتب الى ان النبى صلى الله عليه وسلم
اغار على بنى المصطلق وهم غارون وانعامهم تسقى على
الماء فقتل مقاتلتهم وسبى ذراريهم واصاب يومئذ
جويرية حدثنى به عبد الله بن عمر وكان فى ذلك الجيش
ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابى عبد
الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال رأيت
ابا سعيد رضى الله عنه فسألته فقال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق فاصبنا
سبيا من سبى العرب فاشتهينا النساء فاشتدت
علينا العزبة واحببنا العزل فسألنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من
نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة * ثنا
زهير بن حرب ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابى

زرعة

(قوله ثنا على بن الحسن) ولابوى ذر زيادة ابن شقيق ابو عبد الرحمن العبدى مولاهم المروزى (قوله ابن حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف نون

(قوله) محيريز بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتية بينهما راء وآخره زاى هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحى بضم الجيم وفتح الميم (قوله) فقال ما عليكم ان لا تفعلوا او ما عليكم ان لا تفعلوا اى لا باس عليكم

زُرْعَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَا اَزَالُ اُحِبُّ بَنِي
تَمِيمٍ وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ انا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْمُغِيرَةِ
عَنِ الْحَارِثِ عَنْ اَبِي زُرْعَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ
اَبِي زُرْعَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ مَا زِلْتُ اُحِبُّ
بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثٍ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ هُمْ اَشَدُّ اُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ
قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ هٰذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ
عَائِشَةَ فَقَالَ اَعْتِقِيهَا فَاِنَّهَا مِنْ وَلَدِ اِسْمٰعِيلَ * بَابُ
فَضْلِ مَنْ اَدَّبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا * ثنا اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ
سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ اَبِي بُرْدَةَ
عَنْ اَبِي مُوسَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَالَهَا فَاَحْسَنَ
اِلَيْهَا ثُمَّ اَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ اَجْرَانِ * بَابُ
قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبِيدُ اِخْوَانُكُمْ فَاَطْعِمُوهُمْ
مِمَّا تَاْكُلُونَ وَقَوْلِهِ تَعَالَى وَاعْبُدُوا اللّٰهَ وَلَا تُشْرِكُوا
بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ اِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبٰى وَالْيَتَامٰى
وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبٰى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ
بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ اَيْمَانُكُمْ اِنَّ اللّٰهَ لَا يُحِبُّ
مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا قَالَ اَبُو عَبْدِ اللّٰهِ ذِي الْقُرْبٰى الْقَرِيبُ
وَالْجُنُبُ الْغَرِيبُ الْجَارُ الْجُنُبُ يَعْنِي الصَّاحِبَ فِي السَّفَرِ

باب فضل من ادب جاريته وعلمها
زاد النسفي واعتقها وسقط له ولابي
ذر لفظ فضل (قوله) كان له اجران
اجر بالنكاح والتعليم واجر بالعتق

قال المهلب يؤخذ من الحديث ان
من تواضع في منكحه وهو يقدر على نكاح
اهل الشرف رجي له جزيل الثواب

ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا واصل الاحدب قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت اباذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال اني ساببت رجلا فشكاني الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم أعيرته بامه ثم قال ان اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فان كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم * باب العبد اذا احسن عبادة ربه ونصح سيده * ثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين * ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن صالح عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له جارية فأدبها فأحسن تاديبها وتزوجها فله اجران وايما عبد ادى حق الله وحق مواليه فله اجران * ثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن المسيب يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران

باب العبد اذا احسن عبادة ربه اي اقامها بشروطها ونصح سيده (قوله) كان له اجره مرتين لقيامه بالحقين وانكساره بالرق (قوله) فله اجران اجر في عبادة ربه واجر في قيامه بحق مواليه لكن الاجرين غير متساويين لان طاعة الله اوجب من طاعة الموالي قاله الكرماني

والذي

والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر
أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك * ثنا اسحاق بن
نصر ثنا ابو اسامة عن الأعمش ثنا ابو صالح عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده

باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله
عبدي أو أمتي وقال الله تعالى والصالحين من عبادكم
وإمائكم وقال عبدا مملوكا وألفيا سيدها لدى الباب
وقال من فتياتكم المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه
وسلم قوموا إلى سيدكم واذكرني عند ربك سيدك
ومن سيدكم * ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني
نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال إذا نصح العبد سيده وأحسن عبادة ربه
كان له أجره مرتين * ثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال المملوك الذي يحسن
عبادة ربه ويؤدي إلى سيده الذي له عليه من الحق
والنصيحة والطاعة له أجران * ثنا محمد ثنا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه انه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقل أحدكم أطعم ربك وضئ ربك اسق

باب كراهية التطاول اي الترفع على الرقيق (قوله) ثنا مسدد بالمهملات وتشديد الدال ابن مسرهد ابو الحسن الاسدي البصري (قوله) اخبرنا معمر

بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما ابن راشد (قوله) اطعم ربك بفتح الهمزة امر من الطعام (قوله) وضئ ربك من وضأه يوضئه (قوله) اسق ربك بهمزة وصل ويجوز قطعها وفي نسخة مفتوحة تثبت في الابتداء وتسقط في الدرج

رَبَّكَ وَلْيَقُلْ سَيِّدِي مَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي أَمَتِي وَلْيَقُلْ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي * ثنا أَبُو النُّعْمَانِ ثنا جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا مِنَ الْعَبْدِ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ وَأُعْتِقَ مِنْ مَالِهِ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ * ثنا مُسَدَّدٌ ثنا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ * ثنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَعِيلَ ثنا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا زَنَتِ الْمَرْأَةُ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ بِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ * بَابٌ إِذَا أَتَاهُ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ [٣] فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلَاجَهُ * بَابٌ الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَنَسَبَ

النبي

(قوله) فقد عتق بفتحات من غير همز (قوله) فاجلدوها اي بتحسين جلدة نصف جلد الحر سواء كانت محصنة او غير محصنة لان الاحصان وصف كمال ولا يكون مع النقص من الرق وكذا الصبا والجنون والمعصية

باب اذا اتاه خادمه بطعامه ـ الى قوله ـ باب (قوله) او اكلة او اكلتين بضم الهمزة فيهما يعني لقمة او لقمتين

[٣] حدثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة اخبرني محمد ابن زياد سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم خادمه بطعامه صح

النبي صلى الله عليه وسلم المال الى السيد * ثنا ابو اليمان انا شعيب
عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع
ومسؤول عن رعيته فالامام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في اهله
راع وهو مسؤول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة
عن رعيتها والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال
فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم
قال والرجل في مال ابيه راع ومسؤول عن رعيته فكلكم راع وكلكم
مسؤول عن رعيته باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه ثنا
محمد بن عبيد الله ثنا ابن وهب حدثني مالك بن انس قال واخبرني ابن فلان
عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وثنا عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم
فليجتنب الوجه بسم الله الرحمن الرحيم باب اثم من قذف
مملوكه المكاتب ونجومه في كل سنة نجم وقوله تعالى والذين يبتغون
الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم
من مال الله الذي آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء اواجب
علي اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن
دينار قلت لعطاء تأثره عن احد قال لا ثم اخبرني ان موسى بن انس
اخبره ان سيرين سال انسا المكاتبة وكان كثير المال فأبى فانطلق
الى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فأبى فضربه بالدرة ويتلو عمر فكاتبوهم

وفي رواية فليتق باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه
باب اثم من قذف مملوكه المكاتب بسم الله الرحمن الرحيم
(قوله) المكاتب بضم الميم وفتح المثناة الفوقية الرقيق الذي يكاتبه مولاه على ما يؤديه اليه فاذا اداه عتق
فان عجز رد الى الرق (قوله) في كل سنة نجم رفع بالابتداء وخبره الجار والمجرور والجملة في موضع رفع على الخبرية (قوله) وقال روح بفتح الراء وسكون الواو اولهما مفتوحة بينهما واو ساكنة ابن عبادة (قوله) عمرو بن دينار بفتح العين

إن علمتم فيهم خيرا فكاتبوه وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال
عروة قالت عائشة رضي الله عنها إن بريرة دخلت عليها تستعينها
في كتابتها وعليها خمسة أواق نجمت عليها في خمس سنين فقالت لها
عائشة رضي الله عنها ونفست فيها أرأيت إن عددت لهم عدة
أيبيعك أهلك فأعتقك فيكون ولاؤك لي فذهبت بريرة إلى
أهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا لا إلا أن يكون لنا الولاء
قالت عائشة رضي الله عنها فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها
فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب
الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل شرط الله أحق
وأوثق باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس
في كتاب الله فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنا قتيبة ثنا
الليث عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن
بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا
قالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك
ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا
إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ما بال أناس يشترطون شروطا ليس في كتاب الله

باب ما يجوز من شروط المكاتب

فليس

فليس له وان اشترط مائة شرط شرط الله احق واوثق ثنا عبد الله بن يو
انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ارادت عائشة ام
المؤمنين ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان ولاءها لنا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق
باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس ثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت بريرة فقالت اني
كاتبت على تسع اواق في كل عام وقية فاعينيني فقالت عائشة رضي الله
عنها ان احب اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون
ولاؤك لي فذهبت الى اهلها فابوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت
ذلك عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسألني فاخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء
فانما الولاء لمن اعتق قالت عائشة رضي الله عنها فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال منكم
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فايما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله اوثق ما بال رجال
منكم يقول احدكم اعتق يا فلان ولي الولاء انما الولاء لمن اعتق باب
بيع المكاتب اذا رضي وقالت عائشة رضي الله عنها هو عبد ما بقي عليه
شيء وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد ان
عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه شيء ثنا عبد الله بن يوسف انا
مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن ان بريرة جاءت
تستعين عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها ان احب

(قوله) لتعتقها بضم التاء والنصب (قوله) باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس (قوله) ان اعدها واعتقك بنصب عطفا على ان اعدها (قوله) ويكون ولاؤك بنصب يكون عطفا على المنصوب السابق وجواب الشرط قوله فعلت

(قوله) فقضاء الله احق اي بالاتباع من الشروط المخالفة له (قوله) وشرط الله اوثق باتباع حدوده التي حدها وليست المفاعلة هنا على حقيقتها اذ لا مشاركة بين الحق والباطل باب بيع المكاتب اذا رضي

أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك فعلت فذكرت بريرة
ذلك إلى أهلها فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤك لنا قال مالك قال يحيى فزعمت
عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها
وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق باب إذا قال المكاتب اشترني وأعتقني
فاشتراه لذلك * ثنا أبو نعيم ثنا عبد الواحد بن أيمن حدثني أبي أيمن قال دخلت
على عائشة رضي الله عنها فقلت كنت لعتبة بن أبي لهب ومات وورثني بنوه
وإنهم باعوني من ابن أبي عمرو فأعتقني ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة
الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني وأعتقيني
قالت نعم لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع
بذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة
ما قالت لها فقال اشتريها وأعتقيها ودعيهم يشترطون ما شاؤوا
فاشترتها عائشة رضي الله عنها فأعتقتها واشترط أهلها الولاء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها

والتحريض عليها ثنا عاصم بن علي ثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المؤمنات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي
ثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها أنها قالت لعروة ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة
أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم
نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه

قد كان

(قوله) فأعتقك بنصب الهمزة والنصب عطفا على
أن أصب باب إذا قال المكاتب اشترني
وأعتقني فاشتراه لذلك جاز وحذف جواب
إذا (قوله) فاشترتها عائشة فأعتقتها فيه
دليل على أن عقد الكتابة الذي كان عقده
مواليها انفسخ بابتياع عائشة لها

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها
والتحريض عليها (قوله) يا نساء المسلمات معرف بالأول
والهمزة منادى مضاف (قوله) لا تحقرن
بضم المسلمات صفة له (قوله) ولو
عليه جارتها أي هدية مهداة (قوله) فرسن
بفاء مكسورة وراء ساكنة فسين
مهملة (قوله) نار بالرفع نائب فاعل وعند
ابن ماجه من طريق أبي سلمة عن عائشة رضي الله
عنها بلفظ كان يأتي على آل

قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من
الأنصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا * باب
القليل من الهبة حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي
عدي عن شعبة عن سليمان عن أبي حازم عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت
الى ذراع أو كراع لأجبت ولو أهدي الي ذراع أو
كراع لقبلت * باب من استوهب من
أصحابه شيئا وقال أبو سعيد قال النبي صلى الله عليه
وسلم اضربوا لي معكم سهما حدثنا ابن أبي مريم ثنا
أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل الى امرأة من
المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل
لنا أعواد المنبر فأمرت عبدها فذهب فقطع من
الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه أرسلت الى
النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال صلى
عليه وسلم أرسلي الي به فجاؤا به فاحتمله النبي
صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر
عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي عن أبيه
رضي الله عنه قال كنت يوما جالسا مع رجال من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة
ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمامنا والقوم
محرمون وأنا غير محرم فأبصروا حمارا وحشيا وأنا
مشغول أخصف نعلي فلم يؤذنوني به وأحبوا لو أني
أبصرته والتفت فأبصرته فقمت إلى الفرس ثم
ركبت ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني
السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء
فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على
الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه
ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا
وخبأت العضد معي فأدركنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال معكم منه
شيء فقلت نعم فناولته العضد فأكلها حتى نفدها
وهو محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار
عن أبي قتادة * باب من استسقى وقال
سهل قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اسقني حدثنا
خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال قال ثني أبو طوالة
اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت أنسا رضي
الله عنه يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في دارنا هذه فاستسقى فحلبنا له شاة ثم
شبته من ماء بئرنا هذه فأعطيته وأبو بكر

قوله
غير محرم أما لأنه
لم يقصد نسكا وأما لأن
النبي صلى الله عليه وسلم أرسله
إلى جهة ليكشف أمر عدو قوله أخصف
أي أخرز قوله والتفت وفي نسخة فالتفت
قوله معكم استفهام محذوف الأداة أي
أمعكم الخ قوله نفدها بتشديد الفاء
وبالدال المهملة أي أفناها
قوله ابن يسار بالسين
المهملة أبي محمد
الهلالي
مولى
أم
المؤمنين رضي الله عنها انتهى

قوله
باب
من استسقى أي طلب
من غيره ما يشرب أو غيره
قوله طوالة بضم الطاء المهملة
وتخفيف الواو الأنصاري قاضي
المدينة قوله فحلبنا له شاة
سقط لفظ له عند أبي ذر
قوله شبته بكسر
المعجمة
وضم

عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال
عمر هذا أبو بكر فاعطى الأعرابي ثم قال الأيمنون
الأيمنون ألا فيمنوا قال أنس فهي سنة فهي سنة
ثلاث مرات * باب قبول هدية الصيد وقبل
النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيد
حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا شعبة عن هشام بن زيد
ابن انس بن مالك عن انس رضي الله عنه قال انفجنا
ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا فادركتها فاخذتها
فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم بوركها او فخذيها قال فخذيها لاشك
فيه فقبله قلت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعد
قبله * باب قبول الهدية حدثنا اسمعيل قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب
بن جثامة رضي الله عنهم انه اهدى لرسول الله صلى
الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء او بودان
فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال اما انا لم نرده
عليك الا انا حرم * باب قبول الهدية حدثنا
ابراهيم بن موسى قال ثنا عبدة قال ثنا هشام عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان الناس كانوا يتحرون
بهداياهم يوم عائشة يبتغون بها او يبتغون

بذلك مرضات رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا آدم قال ثنا شعبة قال ثنا جعفر بن اياس
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه
وسلم اقطا وسمنا واضبا فاكل النبي صلى الله عليه وسلم
من الاقط والسمن وترك الضب تقذرا قال ابن
عباس فاكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا ابراهيم بن المنذر ثنا معن قال
حدثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتى بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة
فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم يأكل وان قيل
هدية ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فاكل معهم
حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق على
بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد
ابن بشار قال ثنا غندر ثنا شعبة عن عبد الرحمن
ابن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة
رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة

وانهم

وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما
الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما هذا قلت تصدق على بريرة قال هو لها
صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها
حر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن عن زوجها
قال لا ادري احر ام عبد حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء
عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل
النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها
فقال اعندكم شيء قالت لا الا شيء بعثت به ام
عطية من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال
انها قد بلغت محلها * باب من اهدى الى صاحبه
وتحرى بعض نسائه دون بعض حدثنا سليمان بن
حرب قال ثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يتحرون
بهداياهم يومي وقالت ام سلمة ان صواحبي اجتمعن
فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل قال حدثني
اخي عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها ان نساء رسول الله صلى
الله عليه وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة

وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر
نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون قد
علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فاذا
كانت عند احدهم هدية يريد ان يهديها الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى بيت عائشة بعث صاحب الهدية
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت عائشة
فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدى الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم هدية فليهده اليه حيث كان من
بيوت نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا
فسألنها فقالت ما قال لى شيئا فقلن لها فكلميه حتى
يكلمك قالت فكلمته حين دار اليها ايضا فلم يقل
لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لى شيئا فقلن لها كلميه
حتى يكلمك فدار اليها فكلمته فقال لا تؤذينى فى عائشة
فان الوحى لم يأتنى فى ثوب امرأة الا عائشة قالت
فقالت اتوب الى الله من اذاك يا رسول الله ثم انهن
دعون فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تقول ان
نساءك ينشدنك الله العدل فى بنت ابى بكر فكلمته
فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى فرجعت

اليهن

اليهن فاخبرتهن فقلن ارجعي اليه فابت ان ترجع فارسلن
زينب بنت جحش فاتته فاغلظت وقالت ان نساءك
ينشدنك الله العدل في بنت ابن ابي قحافة فرفعت
صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها
حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى
عائشة هل تكلم قالت فتكلمت عائشة ترد على زينب
حتى اسكتتها قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى
عائشة وقال انها بنت ابي بكر قال البخاري الكلام
الاخير قصة فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن
رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن وقال ابو
مروان عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم
يوم عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل
من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن
الحارث بن هشام قالت عائشة كنت عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاستاذنت فاطمة * باب
ما لا يرد من الهبة حدثنا ابو معمر قال ثنا عبد
الوارث قال ثنا عزرة بن ثابت الانصاري قال
حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس قال دخلت عليه
فناولني طيبا قال كان انس رضي الله عنه لا يرد
الطيب قال وزعم انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان لا يرد الطيب * باب من راى

الهبة الغائبة جائزة حدثنا سعيد بن ابى مريم قال
ثنا الليث قال ثنى عقيل عن ابن شهاب قال ذكر عروة
ان المسور بن مخرمة رضى الله عنهما و مروان اخبراه
ان النبى صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هوازن
قام فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فان اخوانكم جاؤنا تائبين وانى اردت
ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان يطيب ذلك
فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه
اياه من اول ما يفئ الله علينا فقال الناس طيبنا
لك * باب المكافاة فى الهبة حدثنا
مسدد قال ثنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه
عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها لم يذكر
وكيع ومحاضر عن هشام عن ابيه عن عائشة *
باب الهبة للولد واذا اعطى بعض ولده شيئا
لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطى الآخرين مثله ولا
يشهد عليه وقال النبى صلى الله عليه وسلم اعدلوا
بين اولادكم فى العطية وهل للوالد ان يرجع فى
عطيته وما ياكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى
واشترى النبى صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا
ثم اعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما

شئت

شفت حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك
عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن
النعمان بن بشير انهما حدثاه عن النعمان بن بشير
ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انى نحلت ابنى هذا غلاما فقال أكل ولدك
نحلت مثله قال لا قال فارجعه * باب الاشهاد
في الهبة حدثنا حامد بن عمر ثنا ابو عوانة عن حصين
عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما
وهو على المنبر يقول اعطانى ابى عطية فقالت عمرة
بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انى اعطيت ابنى من عمرة بنت رواحة
عطية فامرتنى ان اشهدك يا رسول الله فقال أعطيت
سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا
بين اولادكم قال فرجع فرد عطيته * باب
هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها قال ابراهيم
جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان واستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في ان يمرض في
بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد
في هبته كالكلب يعود في قيئه * وقال
الزهري فيمن قال لامرأته هبى لى بعض صداقك

أو كله ثم لم يمكث إلا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه
قال يرد إليها إن كان خلبها وإن كانت أعطته عن
طيب نفس ليس في شيء من أمره خديعة جاز قال
الله تعالى فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه
حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام عن
معمر عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد
الله قالت عائشة رضي الله عنها لما ثقل النبي
صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه استأذن أزواجه
أن يمرض في بيتي فأذن له فخرج بين رجلين تخط
رجلاه الأرض وكان بين عباس وبين رجل آخر
فقال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة
فقال وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة
قلت لا قال هو علي بن أبي طالب حدثنا مسلم بن
إبراهيم قال ثنا وهيب قال ثنا ابن طاوس عن
أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى
الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقيء ثم
يعود في قيئه • باب هبة المرأة لغير
زوجها وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز
إذا لم تكن سفيهة فإذا كانت سفيهة لم يجز قال الله
تعالى ولا تؤتوا السفهاء أموالكم حدثنا أبو
عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عباد بن

عبد الله عن أسماء رضي الله عنها قالت قلت يا رسول
الله ما لي مال إلا ما أدخل علي الزبير فأتصدق قال
تصدقي ولا توعي فيوعى عليك حدثنا عبيد الله بن
سعيد قال ثنا عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن
عروة عن فاطمة عن أسماء أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال أنفقي ولا تحصي فيحصي الله
عليك ولا توعي فيوعي الله عليك حدثنا يحيى بن
بكير عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب
مولى ابن عباس أن ميمونة بنت الحارث رضي الله
عنها أخبرته أنها أعتقت وليدة ولم تستأذن
النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي
يدور عليها فيه قالت أشعرت يا رسول الله أني
أعتقت وليدتي قال أوفعلت قالت نعم قال أما
إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك وقال
بكر بن مضر عن عمرو عن بكير عن كريب أن ميمونة
أعتقت حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا
عبد الله قال أخبرنا يونس عن الزهري عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه
فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم
لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة

بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم * باب بمن يبدأ بالهدية وقال
بكر عن عمرو عن بكير عن كريب مولى ابن عباس ان
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت
وليدة لها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجرك حدثنا
محمد بن بشار قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة
عن ابي عمران الجوني عن طلحة بن عبد الله رجل من
بني تيم ابن مرة عن عائشة رضي الله عنها قالت
قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدى
قال الى اقربهما منك بابا * باب من لم يقبل
الهدية لعلة وقال عمر بن عبد العزيز كانت الهدية
في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية واليوم
رشوة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب
عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره
انه سمع الصعب بن جثامة الليثي وكان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يخبر انه اهدى لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو
بالابواء او بودان وهو محرم فرده قال الصعب

فلما عرف فى وجهى ردّه هديتى قال ليس بنا ردّ عليك
ولكنا حُرُم حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان
عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن ابى حميد الساعدى
رضى الله عنه قال استعمل النبى صلى الله عليه وسلم رجلا
من الأزد يقال له ابن الأتبية على الصدقة فلما قدم
قال هذا لكم وهذا اهدى لى قال فهلا جلس فى بيت
ابيه او بيت امه فينظر يهدى له ام لا والذى نفسى
بيده لا ياخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيمة
يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء او بقرة
له خوار او شاة تيعر ثم رفع بيديه حتى راينا
عفرة ابطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا *

باب اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان
تصل اليه وقال عبيدة ان مات وكانت فصلت
الهدية والمهدى له حى فهو لورثته وان لم تكن
فصلت فهى لورثة الذى اهدى وقال الحسن ايهما
مات قبل فهى لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول
حدثنا على بن عبد الله قال ثنا ابن المنكدر سمعت
جابرا رضى الله عنه قال قال لى النبى صلى الله عليه
وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا ثلاثا فلم يقدم
حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم فارسل ابو بكر مناديا فنادى
من كان له عند النبى صلى الله عليه وسلم عدة او دين فلياتنا

فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني فحثا لي ثلاثا باب كيف
يقبض العبد والمتاع وقال ابن عمر كنت على بكر صعب
فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم وقال هو لك
يا عبد الله * حدثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث
عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة رضي
الله عنهما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقبية ولم يعط مخرمة منها شيئا فقال مخرمة يا بني
انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته
له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا
لك قال فنظر اليه فقال رضي مخرمة * باب
اذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت حدثنا
محمد بن محبوب قال ثنا عبد الواحد قال ثنا معمر
عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال
وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا
قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين
قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا
قال لا قال فجاء رجل من الانصار بعرق والعرق
المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به

قال على أحوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما
بين لابتيها أهل بيت أحوج منا قال اذهب فأطعمه أهلك

باب إذا وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم
هو جائز ووهب الحسن بن علي عليهما السلام لرجل دينه
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليعطه
أو ليتحلله منه وقال جابر قتل أبي وعليه دين فسأل
النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه أن يقبلوا ثمر حائطي
ويحللوا أبي حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله
قال أخبرنا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن
شهاب قال حدثني ابن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما أخبره أن أباه قتل يوم أحد شهيدا
فاشتد الغرماء في حقوقهم فأتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فكلمته فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي
ويحللوا أبي فأبوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم حائطي ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك
فغدا علينا حين أصبح فطاف في النخل ودعا في ثمره
بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقي لنا من
ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو جالس فأخبرته بذلك فقال رسول الله صلى
عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر ألا يكون
قد علمنا أنك رسول الله والله إنك لرسول الله

باب هبة الواحد للجماعة وقالت اسماء للقاسم ابن محمد وابن ابي عتيق ورثت عن اختي عائشة مالا بالغابة وقد اعطاني به معاوية مائة الف لكما حدثنا يحيى بن قزعة قال ثنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بشراب فشرب وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال للغلام ان اذنت لي اعطيت هؤلاء فقال ما كنت لاوثر بنصيبي منك يا رسول الله احدا فتله في يده

باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم وقال ثابت حدثنا مسعر عن محارب عن جابر رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد فقضاني وزادني * حدثنا محمد بن بشار قال ثنا غندر قال ثنا شعبة عن محارب سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول بعت من النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا في سفر فلما اتينا المدينة قال ائت المسجد فصل ركعتين فوزن قال شعبة اراه فوزن لي فارجح فما زال منها شيء حتى اصابها اهل الشام يوم الحرة حدثنا قتيبة عن مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي
بشراب وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ فقال
للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله
لا أوثر بنصيبي منك أحدا فتله في يده * حدثنا
عبد الله بن عثمان بن جبلة قال أخبرني أبي عن شعبة
عن سلمة قال سمعت أبا سلمة عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب الحق مقالا
وقال اشتروا له سنا فأعطوها إياه فقالوا لا نجد
سنا إلا سنا هي أفضل من سنه قال فاشتروها
فأعطوها إياه فإن من خيركم أحسنكم قضاء *

باب إذا وهب جماعة لقوم حدثنا يحيى بن بكير
قال ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة أن مروان
ابن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن
يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال لهم معي من ترون
وأحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين
إما السبي وإما المال وقد كنت استأنيت وكان
النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة
ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي
صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى

الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء
جاؤنا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان
يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله
علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم
فقال لهم انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم
ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع
الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا وهذا
الذي بلغنا من سبي هوازن هذا آخر قول الزهري
يعني فهذا الذي بلغنا باب من اهدي
له هدية وعنده جلساؤه فهو احق ويذكر عن
ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح حدثنا
ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة
عن سلمة بن كهيل عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا
فجاء صاحبه يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب
الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم
احسنكم قضاء حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا
ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان مع

النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكان على بكر لعمر
صعب فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول
ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم
احد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فقال عمر هو لك
فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع به ما شئت باب
اذا وهب بعيرا لرجل وهو راكبه فهو جائز وقال
الحميدي ثنا سفيان قال ثنا عمرو عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكنت
على بكر صعب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
بعنيه فابتاعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك
يا عبد الله باب هدية ما يكره لبسها حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر بن الخطاب حلة
سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها
فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا
خلاق له في الآخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمر منها حلة وقال اكسوتنيها وقد
قلت في حلة عطارد ما قلت فقال اني لم اكسكها
لتلبسها فكساها عمر اخا له بمكة مشركا * حدثنا
محمد بن جعفر قال ثنا ابن فضيل عن ابيه عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله

عليه وسلم بيت ابنته فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت
له ذلك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم قال إني رأيت
على بابها ستراً موشياً فقال ما لي وللدنيا فأتاها علي
فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما شاء قال ترسل
به إلى فلان أهل بيت بهم حاجة حدثنا حجاج بن
منهال قال ثنا شعبة قال أخبرني عبد الملك بن
ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله
عنه قال أهدى إلي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء
فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين
نسائي

باب قبول الهدية من المشركين

وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر
إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها
ملك أو جبار فقال أعطوها آجر وأهديت للنبي
صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم وقال أبو حميد
أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة
بيضاء وكساه برداً وكتب له ببحرهم حدثنا عبد الله
ابن محمد ثنا يونس بن محمد قال ثنا شيبان عن قتادة
قال ثنا أنس رضي الله عنه قال أهدي للنبي صلى الله
عليه وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب
الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل
سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا وقال سعيد

عن

عن قتادة عن انس ان اكيدر دومة اهدى الى النبي صلى
الله عليه وسلم حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب قال
ثنا خالد بن الحارث قال ثنا شعبة عن هشام بن زيد
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهودية اتت النبي
صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها فجيء بها
فقيل الا نقتلها قال لا فما زلت اعرفها في لهوات
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو النعمان
قال ثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن ابي عثمان عن
عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل
صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء مشرك مشعان
طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى
منه شاة فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم
بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلاثين والمائة
الا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم له حزة من سواد
بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا
خبا له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون
وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير
او كما قال باب الهدية للمشركين وقول

قوله اكيدر بضم الهمزة [illegible] وكسر الدال [illegible] قوله دومة بضم الدال [illegible] قوله فقيل الا نقتلها [illegible] قوله مشعان [illegible] قوله بسواد البطن [illegible] قوله وايم الله [illegible] قوله فحملناه اي [illegible] الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم [illegible]

الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم
حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال قال
قال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
رأى عمر حلة على رجل تباع فقال للنبي صلى الله عليه
وسلم ابتع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة وإذا جاءك
الوفد فقال إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة
فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بحلل
فأرسل إلى عمر منها بحلة فقال عمر كيف ألبسها وقد
قلت فيها ما قلت قال إني لم أكسكها لتلبسها تبيعها
أو تكسوها فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل
أن يسلم حدثنا عبيد بن إسمعيل قال ثنا أبو أسامة
عن هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله
عنهما قالت قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قلت وهي راغبة أفأصل
أمي قال نعم صلي أمك * باب لا يحل
لأحد أن يرجع في هبته وصدقته حدثنا مسلم
بن إبراهيم قال ثنا هشام وشعبة قالا حدثنا
قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في

هبته

هبته كالعائد فى قيئه حدثنا عبد الرحمن بن المبارك
ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس
رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
ليس لنا مثل السوء الذى يعود فى هبته كالكلب يرجع
فى قيئه حدثنا يحيى بن قزعة قال ثنا مالك عن زيد
ابن اسلم عن ابيه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه
يقول حملت على فرس فى سبيل الله فاضاعه الذى كان
عنده فاردت ان اشتريه منه وظننت انه بائعه برخص
فسألت عن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا
تشتره وان اعطاكه بدرهم واحد فان العائد فى
صدقته كالكلب يعود فى قيئه باب حدثنا
ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن
جريج اخبرهم قال اخبرنى عبد الله بن عبيد الله
ابن ابى مليكة ان بنى صهيب مولى ابن جدعان
ادعوا بيتين وحجرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعطى ذلك صهيبا فقال مروان من يشهد
لكما على ذلك قالوا ابن عمر فدعاه فشهد لاعطى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بيتين صهيبا وحجرة
فقضى مروان بشهادته لهم بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما قيل فى العمرى والرقبى اعمرته الدار
فهى عمرى جعلتها له استعمركم فيها جعلكم عمارا

قوله حدثنا ولابى ذر حدثنى بالافراد قوله ليس لنا وفى رواية
منا قوله مثل بفتح الميم والمثلثة والسوء بفتح السين قوله
يرجع فى قيئه زاد مسلم فى رواية ابى جعفر بن على الباقر
عنه فياكله وله فى رواية مثل الذى يتصدق و
يتصدقه ثم يعود فى صدقته كمثل الكلب يقئ ثم ياكل
قيئه والمعنى كما قال البيضاوى لا ينبغى لنا معشر
المؤمنين ان نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها اخس
الحيوانات فى اخس احوالها قوله لابى ذر ذحد
باب بالتنوين وفى نسخة بالافراد قوله بن عبد الملك بن عبد
بالافراد قوله ابن جريج هو عبد الملك بن عبد
العزيز ومعه ابن ابى مليكة بضم الميم وفتح اللام
وتصغير عبد الله قوله ابن جدعان
من بنى تيم قوله صهيب بضم الصاد وسكون الهاء
ادعيا وعبر بالتثنية وفى رواية من يشهد لكما على ذلك
قول الدعوى منهم اثنان فقال مروان من يشهد
هلا لاعطى بفتح اللام القسم وحده

قوله ابن جدعان اى الذى اتخذه الذى يشهد
التيمى وقوله وحجرة بضم الحاء وسكون الجيم قوله فقال مروان
بن الحكم قوله قالوا ابن عمر فدعاه فشهد
وفى رواية الاسماعيلى قوله فقضى مروان بشهادته اى بشهادة ابن عمر
وحده قال ابن بطال انما قضى بشهادته وحده
ما قيل فى العمرى بضم العين المهملة وسكون الميم مع القصر
من العمر وقوله والرقبى على وزن العمرى ماخوذة من الرقوب
لان كلا منهما يرقب موت صاحبه وهو من العمرى
بقوله اعمرته الدار الى ان تكون هى

حدثنا ابو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن جابر رضى الله عنه قال قضى النبى صلى الله عليه وسلم بالعمرى انها لمن وهبت له حدثنا حفص بن عمر قال ثنا همام قال ثنا قتادة قال حدثنى النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة وقال عطاء حدثنى جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه

باب من استعار من الناس الفرس

حدثنا آدم قال ثنا شعبة عن قتادة سمعت انسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبى صلى الله عليه وسلم فرسا من ابى طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما راينا من شئ وان وجدناه لبحرا

باب الاستعارة للعروس عند البناء

حدثنا ابو نعيم قال ثنا عبد الواحد بن ايمن قال حدثنى ابى قال دخلت على عائشة رضى الله عنها وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى جاريتى انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه فى البيت وقد كان لى منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا ارسلت الى تستعيره

باب فضل المنيحة

حدثنا يحيى بن بكير قال ثنا مالك عن

ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة رضی الله عنه ان
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال نعم المنیحة اللقحة
الصفی منحة والشاة الصفی تغدو باناء وتروح باناء
حدثنا عبد الله بن یوسف واسمعیل عن مالک قال
نعم الصدقة حدثنا عبد الله بن یوسف قال اخبرنا
ابن وهب قال ثنا یونس عن ابن شهاب عن انس بن
مالک رضی الله عنه قال لما قدم المهاجرون المدینة
من مکة ولیس بایدیهم یعنی شیئا وکانت الانصار
اهل الارض والعقار فقاسمهم الانصار علی ان
یعطوهم ثمار اموالهم کل عام ویکفوهم العمل
والمؤنة وکانت امه ام انس ام سلیم کانت ام عبد
الله بن ابی طلحة فکانت اعطت ام انس رسول الله صلی
الله علیه وسلم عذاقا فاعطاهن النبی صلی الله علیه
وسلم ام ایمن مولاته ام اسامة بن زید قال ابن شهاب
فاخبرنی انس بن مالک ان النبی صلی الله علیه وسلم
لما فرغ من قتل اهل خیبر فانصرف الی المدینة رد
المهاجرون الی الانصار منائحهم التی کانوا منحوهم
من ثمارهم فرد النبی صلی الله علیه وسلم الی امه عذاقها
واعطی رسول الله صلی الله علیه وسلم ام ایمن مکانهن
من حائطه وقال احمد بن شبیب اخبرنی ابی عن
یونس بهذا وقال مکانهن من خالصه حدثنا

مسدد قال ثنا عيسى بن يونس قال ثنا الاوزاعي عن
حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي سمعت
عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة
العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها
وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة *
قال حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد
السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن
الطريق ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة
خصلة حدثنا محمد بن يوسف قال ثنا الاوزاعي
قال حدثني عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كانت
لرجال منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث
والربع والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى
فليمسك ارضه قال محمد بن يوسف حدثنا
الاوزاعي حدثني الزهري حدثني عطاء بن يزيد
حدثني ابو سعيد قال جاء اعرابي الى النبي صلى
الله عليه وسلم فسأله عن الهجرة فقال ويحك
ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم
قال فتعطي صدقتها قال نعم قال فهل تمنح منها
شيئا قال نعم قال فتحلبها يوم وردها قال نعم

قال

قال فاعمل من وراء البحار فان الله لن يترك من عملك
شيئا حدثنا محمد بن بشار قال ثنا عبد الوهاب قال
ثنا ايوب عن عمرو عن طاوس قال حدثني اعلمهم بذلك
يعني ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه
فقالوا اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان
خيرا له من ان يأخذ عليها اجرا معلوما باب
اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف
الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عارية
وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب قال ثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها
آجر فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر
واخدم وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم فاخدمها هاجر باب
اذا حمل رجلا على فرس فهو كالعمرى
والصدقة وقال بعض الناس له ان يرجع فيها
حدثنا الحميدي اخبرنا سفيان قال سمعت مالكا
يسأل زيد بن اسلم قال سمعت ابي يقول قال عمر
حملت على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتروا ولا تعد في
صدقتك * بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب
الشهادات باب ما جاء في البينة على المدعي
لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى
أجل مسمى إلى قوله واتقوا الله ويعلمكم الله والله
بكل شيء عليم وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا
قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو
الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله
أولى بهما فلا تتبعوا الهوى وإن تلووا أو تعرضوا فإن
الله كان بما تعملون خبيرا باب إذا عدل رجل
أحدا فقال لا نعلم إلا خيرا أو قال ما علمت إلا خيرا
حدثنا حجاج ثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا
ثوبان وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال
أخبرني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد
الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم
يصدق بعضا حين قال لها أهل الإفك فدعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة حين استلبث
الوحي يستأمرهما في فراق أهله فأما أسامة فقال
أهلك ولا نعلم إلا خيرا وقالت بريرة إن رأيت
عليها أمرا أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة
السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنا من
رجل بلغني اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت من اهلي
الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا *

باب شهادة المختبي واجازه عمرو بن حريث

قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبي
وابن سيرين وعطا وقتادة السمع شهادة وقال
الحسن يقول لم يشهدوني على شيء واني سمعت كذا
وكذا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري
قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي
ابن كعب الانصاري يؤمان النخل التي فيها ابن
صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع
النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيئا قبل
ان يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة
له فيها رمرمة او زمزمة فرات ام ابن صياد النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت
لابن صياد اي صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين *
حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان عن الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جاءت امراة

رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
كنت عند رفاعة فطلقني فابتّ طلاقي فتزوجت
عبد الرحمن بن الزبير انما معه مثل هُدبة الثوب
فقال أتريدين أن ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي
عُسيلته ويذوق عُسيلتك وابو بكر جالس
عنده وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر
ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما
تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم باب
اذا شهد شاهد او شهود بشيء فقال آخرون ما
علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي هذا
كما اخبر بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
بالكعبة وقال الفضل لم يصل فاخذ الناس بشهادة
بلال كذلك ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان
الف درهم وشهد آخران بالف وخمسمائة يقضى
بالزيادة حدثنا حبان اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر
بن سعيد بن ابي حسين قال اخبرني عبد الله بن
ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي
اهاب بن عزيز فاتته امراة فقالت قد ارضعت
عقبة والتي تزوج فقال لها عقبة ما اعلم انك
ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى آل ابي اهاب
يسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب

الى النبي

الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها
ونكحت زوجا غيره باب الشهداء العدول وقول
الله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم وممن ترضون
من الشهداء حدثنا الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن
الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عبد
الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول ان اناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وان الوحي قد انقطع وانما
نأخذكم الآن بما ظهر لنا من اعمالكم فمن اظهر لنا خيرا
امناه وقربناه وليس لنا من سريرته شيء الله يحاسبه
في سريرته ومن اظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه
وان قال ان سريرته حسنة باب تعديل كم
يجوز حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد
عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال مر على النبي
صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال
وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا او قال غير ذلك
فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا وجبت
ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء
الله في الارض حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود
ابن ابي الفرات ثنا عبد الله بن بريدة عن ابي

الاسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر رضى الله عنه فمرت جنازة فاثنى خير فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثنى خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فاثنى شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال وثلاثة قلت واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد

* باب الشهادة على الانساب والرضاع *

المستفيض والموت القديم وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارضعتنى وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه حدثنا آدم قال ثنا شعبة اخبرنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت استاذن على افلح فلم آذن له فقال اتحتجبين منى وانا عمك فقلت وكيف ذلك قال ارضعتك امرأة اخى بلبن اخى فقالت سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذنى له حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى بنت حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب هى بنت اخى من الرضاعة حدثنا عبد الله بن يوسف

اخبرنا

اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة بنت عبد
الرحمن ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه
وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
عندها وانها سمعت صوت رجل يستاذن فى بيت
حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله اراه فلانا
لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول
الله هذا رجل يستاذن فى بيتك قالت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من
الرضاعة فقالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من
الرضاعة دخل على فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة حدثنا محمد
ابن كثير اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابى الشعثاء عن ابيه
عن مسروق ان عائشة رضى الله عنها قالت دخل على
النبى صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة
من هذا قلت اخى من الرضاعة قال يا عائشة انظرن
من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة تابعه ابن مهدى
عن سفيان باب شهادة القاذف والسارق
والزانى وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك
هم الفاسقون الا الذين تابوا وجلد عمر ابا بكرة وشبل
ابن معبد ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال
من تاب قبلت شهادته واجازه عبد الله بن عتبة وعمر

ابن عبد العزيز وسعيد بن جبير وطاوس ومجاهد
والشعبي وعكرمة والزهري ومحارب بن دثار وشريح
ومعاوية بن قرة وقال ابو الزناد الامر عندنا بالمدينة
اذا رجع القاذف عن قوله فاستغفر ربه قبلت شهادته
وقال الشعبي وقتادة اذا اكذب نفسه جلد وقبلت
شهادته وقال الثوري اذا جلد العبد ثم اعتق جازت
شهادته وان استقضي المحدود فقضاياه جائزة
وقال بعض الناس لا تجوز شهادة القاذف وان تاب
ثم قال لا يجوز نكاح بغير شاهدين فان تزوج بشهادة
محدودين جاز وان تزوج بشهادة عبدين لم يجز واجاز
شهادة المحدود والعبد والامة لرؤية هلال رمضان
وكيف تعرف توبته وقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم
الزاني سنة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام
كعب بن مالك وصاحبيه حتى مضى خمسون ليلة
حدثنا اسمعيل قال حدثني ابن وهب عن يونس ح وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن
الزبير ان امراة سرقت في غزوة الفتح فاتي بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم امر فقطعت يدها
قالت عائشة فحسنت توبتها وتزوجت وكانت تاتي
بعد ذلك فارفع حاجتها الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن

ابن

ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد
رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أمر
فى من زنا ولم يحصن بجلد مائة وتغريب عام * باب
لا يشهد على شهادة جور اذا أشهد وقال ابو حريز عن
الشعبى لا اشهد على جور حدثنا عبدان اخبرنا عبد
الله اخبرنا ابو حيان التيمى عن الشعبى عن النعمان
ابن بشير رضى الله عنهما قال سألت أمى ابى بعض
الموهبة لى من ماله ثم بدا له فوهبها لى فقالت لا ارضى
حتى تشهد النبى صلى الله عليه وسلم فاخذ بيدى وانا
غلام فاتى بى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان أمه
بنت رواحة سألتنى بعض الموهبة لهذا قال ألك
ولد سواه قال نعم قال فأراه قال لا تشهدنى على
جور وقال ابو حريز عن الشعبى لا اشهد على جور *
حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ابو جمرة قال سمعت زهدم
ابن مضرب قال سمعت عمران بن حصين رضى الله
عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم خيركم قرنى
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران
لا ادرى اذكر النبى صلى الله عليه وسلم بعد قرنين
او ثلاثة قال النبى صلى الله عليه وسلم ان بعدكم قوما
يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون
وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن حدثنا

محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد * باب ما قيل في شهادة الزور لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور وكتمان الشهادة ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه والله بما تعملون عليم وان تلوا السنتكم بالشهادة * حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم قالا ثنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس رضي الله عنه قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور تابعه غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد عن شعبة * حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل قال ثنا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور قال فما زال يكررها

قوله كثير بالمثلثة العبدي البصري وقوله عبيدة بفتح العين السلماني قوله عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله قرني اي اهل قرني قوله تسبق شهادة احدهم يمينه اي في حالتين لا في حالة واحدة لانه دور قوله قال ابراهيم اي النخعي بالاسناد السابق وقوله وكانوا يضربوننا زاد المؤلف في الفضائل ونحن صغار باب ما قيل في شهادة الزور اي من التغليظ والوعيد قوله لقول الله الاية اي لاجل قول الله ولابي ذر لقوله قوله والذين لا يشهدون الزور اي لا يحضرون الشهادة الباطلة اي لا يحضرون محاضر الكذب والفسق والكفر والباطل وقال ابن بطال ... اللهو وقال الاية ... المؤلف الى ان شهادة الزور ... متعاطي ... قوله وتعقبه العيني ... الا في ملح ... لاجل ما قيل ... العقد لا ... الزور وما قاله ... الاستدلال ... الفسيح ...

سختی قلنا

حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم حدثنا
الجريري ثنا عبد الرحمن * باب شهادة
الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه ومبايعته وقبوله في
التأذين وغيره وما يعرف بالأصوات وأجاز شهادته
قاسم والحسن وابن سيرين والزهري وعطا وقال
الشعبي تجوز شهادته اذا كان عاقلا وقال الحكم رب
شيء تجوز فيه وقال الزهري أرايت ابن عباس لو شهد
على شهادة أكنت ترده وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا
غابت الشمس أفطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل له طلع
صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استأذنت على
عائشة فعرفت صوتي قالت سليمان ادخل فانك
مملوك ما بقي عليك شيء وأجاز سمرة بن جندب شهادة
امرأة منتقبة * حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون اخبرنا
عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا اية
اسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله
عن عائشة تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي
فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة أصوت
عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا * حدثنا
مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة أخبرنا

ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن اوقال حتى تسمعوا
اذان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا يؤذن حتى يقول له
الناس اصبحت * حدثنا زياد بن يحيى قال ثنا حاتم
ابن وردان قال ثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة
عن المسور بن مخرمة رضي الله عنهما قال قدمت على النبي
صلى الله عليه وسلم اقبية فقال لي ابي مخرمة انطلق
بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب
فتكلم فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ومعه قباء وهو يريه
محاسنه وهو يقول خبأت هذا لك خبأت هذا
لك باب شهادة النساء وقوله تعالى فان لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان حدثنا ابن ابي مريم
اخبرنا محمد بن جعفر قال اخبرني زيد عن عياض
ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليس شهادة المرأة
مثل نصف شهادة الرجل قلنا بلى قال فذلك من
نقصان عقلها * باب شهادة الاماء والعبيد
وقال انس شهادة العبد جائزة اذا كان عدلا واجازه
شريح وزرارة بن اوفى وقال ابن سيرين شهادته

جائزة

قوله بليل اي في الليل قوله حتى يؤذن اي الى ان يؤذن وقوله او قال
شك من الراوي وقوله ابن ام مكتوم اسمه عمرو او عبد الله بن
قيس القرشي ومطابقته للترجمة الاعتماد على صوت الاعمى
قوله ابن ابي مليكة نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبيد الله
واسم ابي مليكة زهير قوله عن المسور بكسر الميم ...
باب شهادة النساء وقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ...
وهذا مخصوص بالاموال ...
عندنا وفيما عدا الحدود والقصاص ...
باب شهادة الاماء والعبيد ...
وقال انس ... وقوله فالنبي ...

جازة الا العبد لسيده وأجازه الحسن وابراهيم في الشيء التافه وقال شريح
كلكم بنو اعبيد وإماء ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عقبة
ابن الحارث وثنا علي بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن
ابي مليكة حدثني عقبة بن الحارث او سمعته منه انه تزوج ام يحيى بنت
ابي اهاب قال فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما فذكرت ذلك
للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له
قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما فنهاه عنها باب شهادة المرضعة
ثنا ابو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه
قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت اني قد ارضعتكما فأتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقال وكيف وقد قيل دعها عنك او نحوه باب تعديل
النساء بعضهن بعضا ثنا ابو الربيع سليمان بن داود وافهمني بعضه
احمد بن يونس ثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك
ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها و
بعضهم اوعى من بعض واثبت له اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم
الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض حديثهم يصدق بعضا زعموا ان عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج سفرا اقرع
بين ازواجه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه فأقرع بيننا في غزاة غزاها
فخرج سهمي فخرجت معه بعد ما انزل الحجاب فأنا احمل في هودج وانزل فيه
فسرنا حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وقفل

باب شهادة المرضعة (قوله) قال تزوجت امرأة هي ام يحيى بنت ابي اهاب (قوله) فجاءت امرأة لم يقل امة سوداء ولا مقيدة لهذه وقد مر ما فيه قريبا. باب تعديل النساء بعضهن بعضا (قوله) قال لها اهل

الافك بكسر الهمزة ابلغ ما يكون من الافتراء والكذب (قوله) وقد وعيت بفتح العين اي حفظت (قوله) سفرا اي الى سفر (قوله) في غزوة غزاها هي غزوة بني المصطلق من خزاعة (قوله) آذنوا بالرحيل بالمد والقصر *

ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى
جاوزت الجيش فلما قضيت شأني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري فإذا
عقد لي من جزع أظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي فحبسني
ابتغاؤه فأقبل الذين يرحلون لي فرحلوه فاحتملوا هودجي فرحلوه على
بعيري الذي كنت أركب وهم يحسبون أني فيه وكان النساء إذ ذاك خفافا
لم يثقلن ولم يغشهن اللحم وإنما يأكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم
حين رفعوه ثقل الهودج فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا
الجمل وساروا فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منزلهم
وليس فيه أحد فأممت منزلي الذي كنت به فظننت أنهم سيفقدوني
فيرجعون إلي فبينا أنا جالسة غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن
المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فأصبح عند منزلي فرأى سواد
إنسان نائم فأتاني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت باسترجاعه
حين أناخ راحلته فوطئ يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة
حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك
وكان الذي تولى الإفك عبد الله بن أبي بن سلول فقدمنا المدينة
فاشتكيت بها شهرا والناس يفيضون من قول أصحاب الإفك ويريبني
في وجعي أني لا أرى من النبي صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت
أرى منه حين أمرض إنما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا أشعر
بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت أنا وأم مسطح قبل المناصع متبرزنا
لا نخرج إلا ليلا إلى ليل وذلك قبل أن نتخذ الكنف قريبا من
بيوتنا وأمرنا أمر العرب الأول في البرية أو في التنزه فأقبلت أنا

(قوله) فمشيت أي لقضاء حاجتي منفردة (قوله) يرحلون لي بفتح أوله وسكون الراء مخففا أي يشدون الرحل على بعيري ولم يسم أحد منهم (قوله) فبعثوا الجمل أي أثاروه

(قوله) أنهم سيفقدوني بكسر القاف وحذف النون تخفيفا ولأبوي ذر والوقت سيفقدونني (قوله) يفيضون بضم أوله من أفاض (قوله) ويريبني بفتح أوله أي يشككني (قوله) تيكم أي يشير إليها (قوله) قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة المناصع بالصاد والعين المهملتين موضع خارج المدينة (قوله)

وأم مسطح بنت أبي رهم تمشي فعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح
فقلت لها بئس ما قلت أتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه
ألم تسمعي ما قالوا فأخبرتني بقول أهل الإفك فازددت مرضا
إلى مرضي فلما رجعت إلى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم
فقال كيف تيكم فقلت ائذن لي إلى أبوي قالت وأنا حينئذ أريد
أن أستيقن الخبر من قبلهما فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأتيت أبوي فقلت لأمي ما يتحدث به الناس فقالت يا بنية هوني
على نفسك الشأن فوالله لقل ما كانت امرأة قط وضيئة عند
رجل يحبها ولها ضرائر إلا أكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد
تحدث الناس بهذا قالت فبت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي
دمع ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله
فأما أسامة فأشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال أسامة أهلك
يا رسول الله ولا نعلم والله إلا خيرا وأما علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله
لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئا يريبك فقالت
بريرة لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها أمرا أغمصه عليها أكثر من أنها
جارية حديثة السن تنام عن العجين فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيرا
وقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا وما كان يدخل على أهلي إلا معي

(قوله) يا هنتاه بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح وبعدها المثناة الفوقية ألف ثم هاء ساكنة وقد تضم أي يا هذه نداء للبعيد ... خطاب البعيد لكونها نسبتها للبلاهة وقلة المعرفة بمكائد الناس (قوله) ما يتحدث الناس بهذا بالمضارع المفتوح الأول (قوله) في فراق أهله أي ... فراق لكراهتهما التصريح بإضافة الفراق إليها (قوله) فتأتي الداجن الشاة التي تألف البيوت ولا تخرج إلى المرعى *

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا وَاللهِ أَعْذِرُكَ مِنْهُ
إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا
مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ
عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا
وَلَكِنِ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ
لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ
فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللهِ لَنَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ
عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا
وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَلَ
فَخَفَّضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ وَبَكَيْتُ يَوْمِي وَلَا يَرْقَأُ
لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبَوَايَ قَدْ بَكَيْتُ
لَيْلَتَيْنِ وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ
الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي قَالَتْ فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي
وَأَنَا أَبْكِي إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ
لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ
يَوْمِ قِيلَ فِيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى
إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ قَالَتْ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ
بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ
اللهُ وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ
فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ

قوله فقام اسيد بضم الهمزة (قوله)

فلما

فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص دمعي
حتى ما أحس منه قطرة وقلت لأبي أجب عني رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال والله ما أدري ما أقول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت لأمي أجيبي عني رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت والله ما أدري ما أقول
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وأنا جارية حديثة
السن لا أقرأ كثيرا من القرآن فقلت إني والله لقد علمت
أنكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر في أنفسكم وصدقتم
به ولئن قلت لكم إني بريئة والله يعلم إني لبريئة
لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم
أني بريئة لتصدقني والله ما أجد لي ولكم مثلا إلا أبا
يوسف إذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
ثم تحولت على فراشي وأنا أرجو أن يبرئني الله ولكن
ما ظننت أن ينزل في شأني وحيا ولأنا أحقر في نفسي
من أن يتكلم بالقرآن في أمري ولكني كنت أرجو
أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا
يبرئني الله فوالله ما رام مجلسه ولا خرج أحد من
أهل البيت حتى أنزل عليه فأخذه ما كان يأخذه من
البرحاء حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق
في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو يضحك فكان أول كلمة تكلم بها أن قال لي

(قوله) قلص دمعي بفتح القاف واللام آخره صاد مهملة أي انقطع لأن الحزن والغضب إذا أخذ أحدهما فقد الدمع لفقد حرارة المصيبة (قوله) إني لبريئة بكسر إن (قوله) على ما تصفون أي على ما تذكرون عني مما يعلم الله (قوله) فلما سري بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة أي كشف.

يا عائشة احمدي الله فقد برّأكِ الله فقالت لي أمي قومي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم
اليه ولا احمد الا الله فأنزل الله تعالى ان الذين جاؤا
بالافك عصبة منكم الآيات فلما انزل الله هذا في براءتي
قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح
بن اثاثة لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا
ابدا بعد ما قال لعائشة فأنزل الله تعالى ولا يأتل اولوا
الفضل منكم والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم
فقال ابو بكر بلى والله اني لأحب ان يغفر الله لي فرجع
الى مسطح الذي كان يجري عليه وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسأل زينب بنت جحش عن امري
فقال يا زينب ما علمت ما رأيت فقالت يا رسول الله
احمي سمعي وبصري والله ما علمت عليها الا خيرا
قالت وهي التي كانت تساميني فعصمها الله بالورع قال
وحدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة
وعبد الله بن الزبير مثله قال فليح عن ربيعة بن
ابي عبد الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن ابي
بكر مثله * باب اذا زكى رجل رجلا كفاه *
وقال ابو جميلة وجدت منبوذا فلما رآني عمر قال عسى
الغوير ابؤسا كأنه يتهمني قال عريفي انه رجل صالح
قال كذاك اذهب وعلينا نفقته * ثنا ابن سلام انا

باب اذا زكى رجل رجلا كفاه فلا يحتاج الى آخر معه والذي ذهب اليه الشافعية والمالكية وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين (قوله) قال

عريفي هو القيم بأمور القبيلة والجماعة من الناس يلي امورهم واسمه سنان فيما ذكره الشيخ ابو حامد بأنه

عبد

عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة
عن ابيه رضي الله عنه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك
قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه
ولا ازكي على الله احدا احسبه كذا وكذا ان كان يعلم
ذلك منه * باب ما يكره من الاطناب في المدح
وليقل ما يعلم * ثنا محمد بن صباح ثنا اسمعيل بن
زكرياء ثنا بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي
الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يثني على رجل ويطريه في مدحه فقال اهلكتم
او قطعتم ظهر الرجل * باب بلوغ الصبيان
وشهادتهم وقول الله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم
الحلم فليستأذنوا وقال مغيرة احتلمت وانا ابن ثنتي
عشرة سنة وبلوغ النساء في الحيض لقوله عز وجل
واللائي يئسن من المحيض الى قوله ان يضعن حملهن
وقال الحسن بن صالح ادركت جارة لنا جدة بنت
احدى وعشرين سنة * ثنا عبيد الله بن سعيد ثنا
ابو اسامة حدثني عبيد الله حدثني نافع حدثني ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عرضه يوم احد وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني

باب ما يكره من الاطناب بكسر الهمزة اي المبالغة في المدح (قوله) وليقل اي المادح في الممدوح ما يعلم ولا يتجاوز

باب بلوغ الصبيان وشهادتهم هل هي معتبرة ام لا (قوله) وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق

ثم عرضني يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني
قال نافع فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته
هذا الحديث فقال ان هذا الحد بين الصغير والكبير
وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة * ثنا علي
ابن عبد الله ثنا سفيان ثنا صفوان بن سليم عن عطاء
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب
على كل محتلم * باب سؤال الحاكم المدعي هل
لك بينة قبل اليمين * ثنا محمد انا ابو معاوية عن الاعمش
عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر
ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان
قال فقال الاشعث بن قيس في والله كان ذلك كان
بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني فقدمته الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم الك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله اذا يحلف ويذهب بمالي
قال فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الى آخر الآية * باب اليمين على المدعى
عليه في الاموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم
شاهداك او يمينه وقال قتيبة ثنا سفيان عن ابن شبرمة

(قوله) ثم عرضني يوم الخندق اي سنة خمس
في سؤال الباب سؤال الحاكم المدعي
بحسن اليمين وسكون التحتية وفي رواية
اليونينية فتحتها (قوله) مال امرئ اي اخذه بان يأخذ في
مسلم او ذمي او معاهد يمينه الحلف بها على
بغير حق بل بمجرد يمينه بالمسلم جرى على
ظاهر الشرع والتقييد بالمسلم جرى على
الغالب باب اليمين على المدعى عليه
دون المدعي (قوله)

كلمنى

كلمني ابو الزناد في شهادة الشاهد ويمين المدعي فقلت
قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء
ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى قلت اذا
كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين المدعي فما تحتاج ان
تذكر احداهما الاخرى ما كان يصنع بذكر هذه الاخرى
ثنا ابو نعيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كتب
ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
قضى باليمين على المدعى عليه * باب ثنا عثمان بن
ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد
الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا
لقي الله وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك
ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الى عذاب اليم
ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم
ابو عبد الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفي انزلت
كان بيني وبين رجل خصومة في شيء فاختصمنا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او
يمينه فقلت له انه اذا يحلف ولا يبالي فقال النبي
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها
مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
فانزل الله تصديق ذلك ثم اقرأ هذه الآية باب

(قوله) كلمني ابو الزناد عبد الله بن ذكوان (قوله) في شهادة الشاهد ... قاضي المدينة ... عند قضاء ابي ... صلى الله عليه وسلم ... قضى بشاهد ويمين باب بالتنوين

(قوله) ... الى عذاب اليم ... (قوله) انزلت بضم الهمزة (قوله) اذا يحلف بالرفع على لغة من لا ينصب باذا (قوله) ولا يبالي اي لا يكترث وربما حذفت الفه فقيل لم يبل بالتنوين

إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب
البينة * ثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدي عن هشام ثنا
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية
قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة أو حد في ظهرك
فقال يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق
يلتمس البينة فجعل يقول البينة وإلا حد في ظهرك
فذكر حديث اللعان * باب اليمين بعد العصر
ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله
ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل
على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل
بايع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه ما يريد
وفى له وإلا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة
بعد العصر فحلف بالله لقد أعطى به كذا وكذا فأخذها
باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه اليمين
ولا يصرف من موضع إلى غيره قضى مروان باليمين
على زيد بن ثابت على المنبر فقال أحلف له مكاني
فجعل زيد يحلف وأبى أن يحلف على المنبر فجعل
مروان يعجب منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) وينطلق بالنصب عطفا على أن يلتمس أي يعمل (قوله) سحماء بفتح السين وسكون الحاء المهملتين اسم أمه (قوله) البينة بالنصب أي أحضر البينة ويجوز الرفع

(قوله) أو حد بالرفع أي الواجب عليك البينة أي الواجب عند عدم البينة حد وفي رواية بالنصب أي أحضر البينة باب اليمين بعد العصر أي بيان أنها جاء في فعلها بعد العصر (قوله) بسلعة جار ومجرور بالتنوين (قوله) باب يحلف المدعى عليه الخ

شاهداك

شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ فَلَمْ يَخُصَّ مَكَانًا دُونَ مَكَانٍ * ثنا
مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللهَ وَهُوَ
عَلَيْهِ غَضْبَانُ * بَابٌ إِذَا تَسَارَعَ قَوْمٌ فِي الْيَمِينِ
ثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَرَضَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ فَأَسْرَعُوا فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ
فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ * بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ
يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا * ثنا إِسْحَاقُ
أنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أنا الْعَوَّامُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمٰعِيلَ
السَّكْسَكِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ فَحَلَفَ بِاللهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا
مَا لَمْ يُعْطِهَا فَنَزَلَتْ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ
ثَمَنًا قَلِيلًا وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى النَّاجِشُ آكِلُ رِبًا خَائِنٌ
ثنا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَالَ
رَجُلٍ أَوْ قَالَ أَخِيهِ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ وَأَنْزَلَ
اللهُ تَصْدِيقَ ذٰلِكَ فِي الْقُرْآنِ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ
اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا الْآيَةَ فَلَقِيَنِي الْأَشْعَثُ

(قوله) ليقتطع بها أي باليمين (قوله) وهو عليه غضبان أي يعامله معاملة المغضوب عليه باب إذا تسارع قوم في اليمين أي حيث وجبت عليهم جميعا أيهم يبدأ أولا به (قوله) فأسرعوا أي إلى اليمين باب قول الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله أي بما عاهدوا الله عليه (قوله) وأيمانهم أي الكاذبة (قوله) ثمنا قليلا أي من حطام الدنيا (قوله) السكسكي نسبة إلى السكاسك ابن أشرس بن كندة الكوفي (قوله) لقد أعطى بفتح الهمزة والطاء (قوله) بها أي بدل سلعته (قوله) ما لم يعطها أي يحلف أنه دفع فيها من ماله ما لم يكن دفعه *

فقال ما حدثكم عبد الله اليوم قلت كذا وكذا قال في انزلت
باب كيف يستحلف قال تعالى يحلفون بالله لكم
وقوله عز وجل ثم جاؤك يحلفون بالله ان اردنا الا
احسانا وتوفيقا يقال بالله وتالله ووالله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم ورجل حلف بالله كاذبا بعد العصر
ولا يحلف بغير الله * ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني
مالك عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع طلحة
ابن عبيد الله يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا هو يسأله عن الاسلام فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل
علي غيرها قال لا الا ان تطوع فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وصيام رمضان قال هل علي غيره قال
لا الا ان تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه
وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع
فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا
انقص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان
صدق * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية قال ذكر
نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت
باب من اقام البينة بعد اليمين وقال النبي صلى
الله عليه وسلم لعل بعضكم الحن بحجته من بعض وقال

باب بالتنوين كيف يستحلف بضم اوله مبنيا للمفعول اى كيف يستحلف الحاكم من توجه عليه اليمين (قوله) يحلفون بالله اى على معاذيرهم فيما قالوا (قوله) ان اردنا الا احسانا وتوفيقا اى يحلفون ما اردنا بذهابنا الى غير ذلك وتحاكمنا الى من عند الا احسانا والتوفيق اى المداراة والمصانعة اعتقادا منا صحة تلك الحكومة (قوله) بعد العصر وهو احد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم

باب من اقام البينة بعد اليمين اى الصادرة من المدعى عليه تقبل وهو مذهب الحنفية والشافعي واحمد (قوله) الحن اى اعرف

طاوس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين
الفاجرة * ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن
عروة عن ابيه عن زينب عن ام سلمة رضي الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم تختصمون الي
ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض فمن قضيت له
بحق اخيه شيئا بقوله فانما اقطع له قطعة من النار
فلا يأخذها * باب من امر بانجاز الوعد وفعله
الحسن وذكر اسمعيل انه كان صادق الوعد وقضى ابن
الاشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة وقال المسور بن
مخرمة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر صهرا له قال وعدني فوفى لي قال ابو عبد الله ورأيت
اسحاق بن ابراهيم يحتج بحديث ابن اشوع * ثنا ابراهيم
بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما اخبره اخبرني ابو سفيان ان هرقل قال له سألتك
ماذا يأمركم فزعمت انه امركم بالصلاة والصدق
والعفاف والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه
صفة نبي * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسمعيل بن جعفر
عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا ائتمن

(قوله) الحن بحجته اى الفطن وافصح وابين
لها واقدر على الحجة باب من امر بانجاز
الوعد اى الوفاء به (قوله) وقضى ابن اشوع
بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فواو
مفتوحة فعين مهملة غير منصرف وهو
سعيد بن عمرو بن الاشوع الهمداني
الكوفي (قوله) بالوعد اى بانجازه (قوله) والعفاف
اى الكف عن المحارم وخوارم المروءة *

خان واذا وعد اخلف * ثنا ابراهيم بن موسى ثنا هشام
عن ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهم قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم
جاء ابا بكر رضي الله عنه مال من قبل العلاء بن الحضرمي
فقال ابو بكر رضي الله عنه من كان له على النبي صلى الله عليه
وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت
وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني هكذا وهكذا
وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فعد في يدي
خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة * ثنا محمد بن عبد
الرحيم انا سعيد بن سليمان ثنا مروان بن شجاع عن سالم
الافطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من اهل
الحيرة اي الاجلين قضى موسى قلت لا ادري حتى اقدم
على حبر العرب فأسأله فقدمت فسألت ابن عباس
فقال قضى اكثرهما واطيبهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا قال فعل * باب لا يسئل اهل الشرك عن
الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة اهل
الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأغرينا بينهم
العداوة والبغضاء وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
وقولوا آمنا بالله وما انزل الآية * ثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

(قوله) او كانت له قبله بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة عدة اي وعد (قوله) [illegible] ثلاثا كذا [illegible] خمسمائة ثم خمسمائة [illegible] صلى الله عليه وسلم (قوله) من اهل الحيرة بكسر المهملة بلد معروف بالعراق [illegible] التنوين (قوله)

ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين
كيف تسألون اهل الكتاب وكتابكم الذي انزل على
نبيه صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله تقرؤنه
لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب بدلوا ما كتب
الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله ليشتروا
به ثمنا قليلا افلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم
ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن الذي
انزل عليكم * باب القرعة في المشكلات وقوله
اذ يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم وقال ابن عباس
اقترعوا فجرت الاقلام مع الجرية وعال قلم زكريا
الجرية فكفلها زكرياء وقوله فساهم اقرع فكان
من المدحضين من المسهومين وقال ابو هريرة عرض
النبي صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فاسرعوا فامر
ان يسهم بينهم ايهم يحلف * ثنا ابو اليمان انا شعيب
عن الزهري ثنا خارجة بن زيد الانصاري ان ام
العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله
عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون طار له سهمه
في السكنى حين اقرعت الانصار سكنى المهاجرين
قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى
فمرضناه حتى اذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك

(قوله) احدث الاخبار بالله بفتح الهمزة اي اقربها نزولا اليكم من عند الله عز وجل فالحدوث بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم (قوله) لم يشب بضم اوله وفتح ثانيه اي لم يخلط ولم يغير باب

القرعة اي مشروعيتها (قوله) طار له سهمه اي وقع له (قوله) فمرضناه بتشديد الراء اي قمنا بامره *

ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا واحزنني ذلك قالت فنمت فاريت لعثمان عينا تجري فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله ٭ ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني الشعبي انه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في اسفلها وصار بعضهم في اعلاها فكان الذي في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها فتاذوا به فاخذ فاسا فجعل ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تاذيتم بي ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم

ثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم

(قوله) استهموا اي اقترعوا سفينة اي مشتركة بينهم (قوله)

لكل

لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة
وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثنا اسمعيل حدثني مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم
يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون
ما في التهجير لاستبقوا عليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لأتوهما ولو حبوا بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلح

باب ما جاء في الاصلاح بين الناس وقول الله تعالى
لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف
او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات
الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما وخروج الامام الى
المواضع ليصلح بين الناس باصحابه * ثنا سعيد بن ابي
مريم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه ان اناسا من بني عمرو بن عوف كان
بينهم شيء فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم في اناس
من اصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بلال فأذن بلال بالصلاة
ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الى ابي بكر فقال

(قوله) ما في العتمة اي في ثواب اداء صلوة العتمة اي العشاء في جماعة بسم الله الرحمن الرحيم

(قوله) كتاب الصلح باب بلا بسملة (قوله) كان بينهم شيء اي من الخصومة حتى تراموا بالحجارة

إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ
فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ فَقَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ
فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي
فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَأَخَذَ النَّاسُ
بِالتَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَا يَكَادُ
يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ
كَمَا هُوَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللهَ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى
وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
النَّاسُ مَا لَكُمْ إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ
إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ
سُبْحَانَ اللهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا الْتَفَتَ يَا أَبَا بَكْرٍ
مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ
مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثنا مُسَدَّدٌ ثنا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ
أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَرَكِبَ حِمَارًا فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ وَهِيَ
أَرْضٌ سَبِخَةٌ فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
إِلَيْكَ عَنِّي وَاللهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ

(قوله) بالتصفيح بالحاء المهملة ولابي ذر بالقاف تصفيح (قوله) القهقرى اى وراءه حتى لا يستدبر القبلة (قوله) فقال اى عبد الله بن ابى للنبي صلى الله عليه وسلم (قوله) اليك عنى اى تنح باب

الانصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتما
فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب
بالجريد والايدي والنعال فبلغنا انها انزلت وان
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما *
باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس * حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان امه ام
كلثوم بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
فينمي خيرا او يقول خيرا * باب قول الامام لاصحابه
اذهبوا بنا نصلح * ثنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي واسحاق بن محمد الفروي قالا
ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة
فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال
اذهبوا بنا نصلح بينهم * باب قول الله تعالى
ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير * ثنا قتيبة بن
سعيد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله تعالى عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا
او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه

(قوله) فينمي خيرا بفتح المثناة التحتية وسكون النون وكسر الميم اي يبلغ الحديث على وجه الاصلاح وطلب الخير باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا نصلح

(قوله) نصلح بينهم برفع نصلح على تقدير نحن نصلح باب قول الله تعالى ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير اي من الفرقة وسوء العشرة او من الخصومة ويجوز ان لا يراد به التفضيل بل بيان انه من الخيور كما ان الخصومة من الشرور قاله البيضاوي (قوله) الكبر بكسر الكاف وفتح الموحدة اي كبر السن والهرم

كبيرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي
ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا * باب اذا
اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود * ثنا آدم ثنا
ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي
هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا جاء
اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام
خصمه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال
الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته فقالوا
لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم
ووليدة ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد
مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين
بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل
فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس
فرجمها * ثنا يعقوب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن
القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس
فيه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد
ابن ابي عون عن سعد بن ابراهيم * باب كيف يكتب
هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان لم
ينسبه الى قبيلته او نسبه * ثنا محمد بن بشار ثنا

غندر

(قوله) او غيره اي من سوء خلق او خلق باب
اذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود
(قوله) ثم سألت اهل العلم اي الصحابة الذين
كانوا يفتون في زمانه صلى الله عليه وسلم
وهم الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار
ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت
(قوله) فاغد على امرأة هذا اي ائتها غدوة
او امش اليها باب بالتنوين (قوله)
كيف يكتب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا
للمفعول

غُندرٌ ثنا شعبةُ عن ابي إسحاق قال سمعتُ البراءَ بن عازبٍ رضي الله عنهما قال لما صالح رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أهلَ الحديبيةِ كتب عليُّ بن ابي طالبٍ رضوانُ الله عليهم بينهم كتاباً فكتب محمدٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال المشركون لا تكتبُ محمدٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت رسولاً لم نقاتلك فقال لعلي امحُه فقال علي ما أنا بالذي أمحاه فمحاه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيدهِ وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابُه ثلاثة أيامٍ ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح فسألوه ما جُلبانُ السلاحِ فقال القرابُ بما فيه * ثنا عبيدُ الله بن موسى عن إسرائيل عن ابي إسحاق عن البراءِ رضي الله عنه قال اعتمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة فأبى أهلُ مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم أن يقيم بها ثلاثة أيامٍ فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمدٌ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لا نقرُّ بها فلو نعلمُ إنك رسولُ الله ما منعناك لكن أنت محمدُ بن عبدِ الله قال أنا رسولُ الله وأنا محمدُ بن عبد الله ثم قال لعلي امحُ رسولَ الله قال لا والله لا أمحوك أبداً فأخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى عليه محمدُ بن عبدِ الله لا يدخلُ مكة بسلاحٍ

(قوله) جلبان السلاح بضم الجيم وسكون اللام وتشديد الموحدة (فسألوه) بضمها وتشديد الموحدة

فسألوه ما جلبان السلاح بتخفيف الموحدة وتشديدها (قوله) الكتاب فكتب اسناد الكتابة اليه عليه السلام مجاز *

إلا في القراب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن
يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يقيم
بها فلما دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا قل
لصاحبك اخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم
فتناولها علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام
دونك ابنة عمك حملتها فاختصم علي وزيد وجعفر
فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة
عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها
النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة
الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر
أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

باب الصلح مع المشركين فيه عن أبي سفيان

وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم تكون هدنة بينكم وبين بني الأصفر وفيه سهل
ابن حنيف وأسماء والمسور عن النبي صلى الله عليه
وسلم وقال موسى بن مسعود ثنا سفيان بن سعيد عن
أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال
صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية
على ثلاثة أشياء على أن من أتاه من المشركين رده
إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن

يدخلها

(قوله) وأن لا يخرج بفتح أوله وضم الراء (قوله) أن يتبعه بتشديد المثناة الفوقية ولأبي ذر والأصيلي بالسكون (قوله) دونك بكسر الكاف أي خذي (قوله) أنت مني وأنا منك أي في النسب والسابقة والمحبة وغيرها باب الصلح مع المشركين (قوله)

يَدْخُلَهَا مِن قَابِلٍ وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا
بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ فَجَاءَ أَبُو
جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قُيُودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ
لَمْ يَذْكُرْ مُؤَمَّلٌ عَنْ سُفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ وَقَالَ إِلَّا بِجُلُبِّ
السِّلَاحِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ثنا
فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَةِ
وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا
عَلَيْهِمْ إِلَّا سُيُوفًا وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا فَاعْتَمَرَ
مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالَحَهُمْ فَلَمَّا أَقَامَ
بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ * ثنا مُسَدَّدٌ ثنا بِشْرٌ
ثنا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ
انْطَلَقَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ
زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ * بَابُ الصُّلْحِ
فِي الدِّيَةِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي
حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ
ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا الْأَرْشَ
وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ أَتُكْسَرُ
ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ

(قوله) ويقيم بالنصب عطفا على السابق (قوله) الا بجلبان السلاح بتخفيف الموحدة وتشديدها (قوله) يحجل في قيوده بفتح الياء وسكون الحاء المهملة وضم الجيم أي يمشي مثل الحجلة الطير النعي يرفع رجلا ويضع اخرى لان المقيد لا يمكنه ان ينقل رجليه معا

باب الصلح في الدية (قوله) ان الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر المثناة المشددة آخره عين مهملة *

لا تكسر ثنيتها فقال يا انس في كتاب الله القصاص فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره زاد الفزاري عن حميد عن انس فرضي القوم وقبلوا الارش باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين وقوله جل ذكره فاصلحوا بينهما * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن ابي موسى قال سمعت الحسن رضي الله عنه يقول استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب امثال الجبال فقال عمرو بن العاصي اني لارى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها فقال له معاوية وكان والله خير الرجلين اي عمرو ان قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بامور الناس من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث اليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له فطلبا اليه فقال لهما الحسن ابن علي انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قالا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسالك قال فمن لي

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ابن علي ابني هذا سيد هذا اسناد مو نعر وسيد خبر بعد خبر حتى تقتل اقرانها بفتح الهمزة جمع قرن بكسر القاف وهو الكفو والنظير في الشجاعة والحرب (قوله) فقال له معاوية اي جوابا عن مقالته (قوله) من لي بضيعتهم اي عيالهم (قوله) فبعث اليه اي بعث معاوية الى الحسن (قوله) كريز بضم الكاف وفتح الراء وسكون التحتية آخره زاي باب

بهذا قالا نحن لك به فما سألاهما شيئاً الا قالا نحن لك به
فصالحه فقال الحسن ولقد سمعتُ الحسن ولقد سمعتُ
أبا بكرة يقول رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس
مرة وعليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله
أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال
لي علي بن عبد الله إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي
بكرة بهذا الحديث * باب هل يشير الإمام
بالصلح * ثنا إسمعيل بن أبي أويس حدثني أخي عن
سليمان عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن
أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعتُ عائشة
رضي الله عنها تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما
يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول
والله لا أفعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال أين المتألي على الله لا يفعل المعروف
فقال أنا يا رسول الله وله أي ذلك أحب * ثنا
يحيى بن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج
حدثني عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك
رضي الله عنه أنه كان له على عبد الله بن أبي حدرد
الأسلمي رضي الله عنه مال فلقيه فلزمه حتى

باب بالتنوين (قوله) هل يشير الإمام لأحد الخصمين أو لهما جميعاً بالصلح وحرف الاستفهام ساقط لغير أبي ذر عن الحموي والمستملي (قوله) صوت خصوم (قوله) بالباب بضم الخاء جمع خصم

عالية أصواتهما بجر عالية صفة لخصوم ورفع أصواتهما وفي نسخة عالية بالنصب على الحال من خصوم وإن كانت نكرة لتخصصه بالوصف أو من الضمير المستكن في الظرف المستكن (قوله) أي ذلك أحب أي من وضع الكل والرفق *

ارتفعت اصواتهما فمرّ بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا كعب فأشار بيده كأنه يقول النصف فأخذ
نصف ما عليه وترك نصفا * باب فضل الإصلاح
بين الناس والعدل بينهم * ثنا اسحاق انا عبد الرزاق
انا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من
الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل
بين الناس صدقة * باب اذا اشار الامام
بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم البيّن * ثنا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان
الزبير رضي الله عنه كان يحدث انه خاصم رجلا
من الأنصار قد شهد بدرا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق
يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب الانصاري فقال
يا رسول الله آن كان ابن عمتك فتلوّن وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى
يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ
حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك
اشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري فلما
احفظ الأنصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) وترك نصفا تقدم شرح الحديث (قوله) باب فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم (قوله) كل سلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم

اي كل مفصل من المفاصل الثلاثمائة وستين (قوله) باب اذا اشار الامام بالصلح فأبى اي امتنع من الصلح حكم عليه بالحكم البين (قوله) في شراج بالشين المعجمة المكسورة آخره جيم اي مسايل الماء من الحرة بفتح المهملة والراء المهملتين موضع بالمدينة (قوله) فتلون اي تغير (قوله) فلما احفظ اي اغضب

استوعى

استوعى للزبير حقه في صريح الحكم قال عروة قال الزبير
والله ما احسب هذه الآية نزلت الا في ذلك فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية * باب
الصلح بين الغرماء واصحاب الميراث والمجازفة في ذلك
وقال ابن عباس لا بأس ان يتخارج الشريكان فيأخذ
هذا دينا وهذا عينا فان توى لاحدهما لم يرجع على صاحبه
حدثني محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال توفي ابي وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا
التمر بما عليه فابوا ولم يروا ان فيه وفاء فأتيت النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال اذا جذذت
فوضعته في المربد آذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاء ومعه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فجلس عليه
ودعا بالبركة ثم قال ادع غرماءك فأوفهم فما تركت
احدا له على ابي دين الا قضيته وفضل ثلاثة عشر
وسقا سبعة عجوة وستة لون او ستة عجوة وسبعة
لون فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب
فذكرت له فضحك فقال ائت ابا بكر وعمر فأخبرهما
فقالا لقد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما صنع ان سيكون ذلك وقال هشام عن وهب عن
جابر صلاة العصر ولم يذكر ابا بكر ولا ضحك وقال

باب الصلح بين الغرماء واهل الميراث
(قوله) سبعة عجوة هو من افضل تمر المدينة
(قوله) لقد علمنا اذ صنع اي حين صنع *

وترك ابي عليه ثلاثين وسقا دينا وقال ابن اسحاق عن
وهب عن جابر صلاة الظهر * باب الصلح بالدين
والعين * ثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمر انا يونس
وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله
ابن كعب ان كعب بن مالك رضي الله عنه اخبره انه
تقاضى ابن ابي حدرد دينا كان له عليه في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما
حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى
كشف سجف حجرته فنادى كعب بن مالك فقال
يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فأشار بيده ان ضع
الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام
والمبايعة * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن
شهاب اخبرني عروة بن الزبير رضي الله عنهما انه
سمع مروان والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما يخبران
عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما
كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن
عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا احد

وان

باب الصلح بالدين والعين (قوله) سجف حجرته بكسر السين المهملة وسكون الجيم ستر بيته باب ما يجوز من الشروط في الاسلام كشرط عدم التكلف بالنفلة * (قوله) من يسلم الى آخره وانه لا يصلي الا صلاتين

وإن كان على دينك إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه
فكره المؤمنون وامتعضوا منه وأبى سهيل إلا ذلك
فكاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فرد يومئذ أبا
جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو ولم يأته أحد من الرجال
إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلما وجاءت المؤمنات
مهاجرات وكانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط
ممن خرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ وهي
عاتق فجاء أهلها يسألون النبي صلى الله عليه وسلم
أن يرجعها إليهم فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن
إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله
أعلم بإيمانهن إلى قوله ولا هم يحلون لهن قال عروة
فأخبرتني عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية يا أيها الذين آمنوا
إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن إلى قوله
غفور رحيم قال عروة قالت عائشة فمن أقر بهذا
الشرط منهن قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست يده
يد امرأة قط في المبايعة وما بايعهن إلا بقوله * ثنا
أبو نعيم ثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت
جريرا رضي الله عنه يقول بايعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاشترط علي والنصح لكل مسلم * ثنا

(قوله) أبا جندل أي العاصي حين حضر مكة إلى المدينة يرسف في قيوده

(قوله) وهي عاتق أي شابة أول بلوغها الحلم

مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن ابي حازم عن
جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة
والنصح لكل مسلم * باب اذا باع نخلا قد ابرت
ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان
يشترط المبتاع * باب الشروط في البيع * ثنا
عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان بريرة جاءت عائشة
تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا
قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان
اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت
ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان
تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي
فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق * باب اذا اشترط
البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز * ثنا ابو
نعيم ثنا زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر
رضي الله عنه انه كان يسير على جمل له قد اعيا فمر
النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار بسير

ليس

باب بالتنوين (قوله) اذا باع اي شخص نخلا قد ابرت بضم الهمزة وتشديد الموحدة اي علم تلقيح (قوله) الا ان يشترط المبتاع اي المشتري وتقدم شرح هذا الحديث في باب من باع نخلا او باب الشروط في البيع تقدم شرح الحديث مرارا باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة (قوله) ظهر الدابة التي باعها اي ركوب ظهر الدابة

ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه
بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا
اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فأرسل على
اثري قال ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو
مالك قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله
عنه افقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى
المدينة وقال اسحاق عن جرير عن مغيرة فبعته على ان
لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره
ولك ظهره الى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر
شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن اسلم عن جابر
ولك ظهره حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر
افقرناك ظهره الى المدينة وقال الاعمش عن سالم
عن جابر تبلغ عليه الى اهلك وقال ابو عبد الله
الاشتراط اكثر واصح عندي وقال عبيد الله
وابن اسحاق عن وهب عن جابر اشتراه النبي صلى
الله عليه وسلم بوقية وتابعه زيد بن اسلم عن جابر
وقال ابن جريج عن عطاء وغيره عن جابر اخذته
باربعة دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار
بعشرة دراهم ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي
عن جابر وابن المنكدر وابو الزبير عن جابر وقال
الاعمش عن سالم عن جابر وقية ذهب وقال ابو اسحاق

(قوله) ليس يسير مثله بلفظ المضارع
(قوله) على اثري بكسر الهمزة وسكون
المثلثة (قوله) حتى ابلغ المدينة فيه
الاشتراط بخلاف التعليق (قوله)
وهذا اى ما ذكر من الاربعة دنانير

عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس عن
عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك احسبه
قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر اشتراه
بعشرين دينارا وقول الشعبي بوقية اكثر الاشتراط
اكثر واصح عندي قاله ابو عبد الله باب الشروط
في المعاملة * ثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالت
الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا
النخيل قال لا فقال تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة
قالوا سمعنا واطعنا * ثنا موسى ثنا جويرية بن اسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اعطى رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها
ولهم شطر ما يخرج منها باب الشروط
في المهر عند عقدة النكاح * وقال عمر رضي الله
عنه ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت
وقال المسور رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن
قال حدثني وصدقني ووعدني فوفى لي * ثنا عبد الله
ابن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب
عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا

(قوله بمائتي درهم) بالتثنية (قوله باربع
اواق) كقاض ولابي ذر والاصيلي اواقي
باثبات الياء مخففة (؟)
وشك في مقدار الثمن لاختلاف الرواة في القصة * (باب الشروط
في المعاملة) اي المزارعة وغيرها (قوله)
ونشرككم بفتح اوله وثالثه وبضم اوله وكسر
ثالثه (قوله) في الثمرة وهذا موضع الترجمة لان
تقديره ان تكفونا المؤنة نقسم بينكم او نشرككم
وهو شرط اعتبره صلى الله عليه وسلم
باب الشروط في المهر عند عقدة
النكاح اي وقت عقده (قوله) وصدقني
بتخفيف الدال (قوله)

به ما استحللتم به الفروج * باب الشروط في المزارعة
ثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد
قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج
رضي الله عنه يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا
نكري الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا
عن ذلك ولم ننه عن الورق * باب ما لا يجوز
من الشروط في النكاح * ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع
ثنا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر
لباد ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على
خطبته ولا تسئل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها
باب الشروط التي لا تحل في الحدود * ثنا قتيبة
ابن سعيد ثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله
عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله
الا قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو
افقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا
على هذا فزنا بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم
فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم

(قوله) ما استحللتم به الفروج معناه ... باب الشروط في المزارعة ... (قوله) ذه بذال معجمة ... وهاء ساكنة مع الاختلاس ...

الاشياء باب ما لا يجوز من الشروط في عقد النكاح (قوله) ولا يزيدن بنون التوكيد الثقيلة (قوله) على خطبته بكسر الخاء باب الشروط التي لا تحل في الحدود وقد تقدم شرحه

فأخبروني أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بكتاب الله الوليدة والغنم ردّ وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها قال فغدا عليها فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت

باب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق * ثنا خلاد بن يحيى ثنا عبد الواحد بن أيمن المكي عن أبيه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها قالت دخلت عليّ بريرة وهي مكاتبة فقالت يا أم المؤمنين اشتريني فإن أهلي يبيعوني فأعتقيني قالت نعم قالت إن أهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشتريها فأعتقيها وليشترطوا ما شاؤا قالت فاشتريتها فأعتقتها واشترط أهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط

باب الشروط في الطلاق وقال ابن المسيب والحسن وعطاء إن بدأ بالطلاق أو أخر فهو أحق بشرطه * ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه

قال

بيننا كما صح

باب ما يجوز من شروط المكاتب (قوله) فقال ما شأن بريرة أي فذكرت له شأنها باب الشروط في الطلاق (قوله)

قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التلقي وان يبتاع المهاجر للاعرابي وان تشترط المرأة طلاق اختها وان يستام الرجل على سوم اخيه ونهى عن النجش وعن التصرية تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة وقال غندر وعبد الرحمن نهى وقال آدم نهينا وقال النضر وحجاج بن منهال نهى * باب الشروط مع الناس بالقول * ثنا ابراهيم بن موسى انا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قد سمعته يحدثه عن سعيد بن جبير قال انا لعند ابن عباس رضي الله عنهما قال حدثني ابي بن كعب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا كانت الاولى نسيانا والوسطى شرطا والثالثة عمدا قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا لقيا غلاما فقتله فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض فاقامه قرأها ابن عباس اماهم ملك * باب الشروط في الولاء * ثنا اسمعيل ثنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قالت جاءتني بريرة فقالت كاتبت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني فقالت ان احبوا ان اعدها

(قوله) عن التلقي اي الركبان للشراء متاعهم قبل معرفة سعر البلد باب الشروط مع الناس بالقول اي دون الاشهاد والكتابة (قوله) نسيانا بالنصب خبر كان (قوله) موسى رسول الله مبتدأ وخبر اي صاحب الخضر موسى بن عمران كليم الرحمن (قوله) بما نسيت اي بالذي نسيته او بنسياني او بشيء نسيته يعني وصيته بان لا يعترض عليه وهو اعتذار بالنسيان باب الشروط في الولاء تقدم شرحه

لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة الى اهلها
فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس فقالت اني قد عرضت ذلك
عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن
اعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من
شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط
قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن
اعتق * باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت
اخرجتك * ثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان
الكناني انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال لما فدع اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر رضي الله
عنه خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم
ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك
فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس
لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رايت
اجلاءهم فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد بني الحقيق

باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت اخرجتك قوله فلما فدع الفدع بالدال المهملة ... من الفدع وهو ...

قوله ففدعت يداه ورجلاه ... اعوجاج الرسغ من اليد والرجل ... حتى ينقلب الكف او القدم ...

فقال

فقال يا امير المؤمنين اتخرجنا وقد اقرنا محمد صلى الله عليه وسلم وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا فقال عمر اظننت انى نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة فقال كانت هذه هزيلة من ابى القاسم قال كذبت يا عدو الله فأجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقتاب وحبال وغير ذلك رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله احسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اختصره * باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب وكتابة الشروط * حدثني عبد الله بن محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر اخبرني الزهري اخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل

باب الشروط في الجهاد (قوله) بالغميم بفتح الغين بوزن عظيم مواضع قريب من مكة بين رابغ والجحفة (قوله) بقترة الجيش بفتح القاف والمثناة الفوقية غبارة الاسود (قوله) خطة بضم الخاء اى خصلة

فألحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء وما ذاك
لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي
نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات
الله إلا أعطيتهم إياها ثم زجرها فوثبت قال
فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل
الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه
وشكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش
فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه
فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه
فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر
من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة فقال إني تركت
كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية
ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك
عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لم
نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وإن قريشا
قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فإن شاؤوا
ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فإن شاؤوا
فإن أظهر فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس
فعلوا وإلا فقد جموا وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده

(قوله إلا أعطيتهم إياها) أي أجبتهم إليها وإن كان في ذلك تحمل مشقة (قوله على ثمد) بفتح المثلثة والميم آخره دال مهملة الماء القليل (قوله يتبرضه) بالموحدة والفوقية [illegible]

الفوقية بعد المثناة التحتية وفي آخره ضاد معجمة أي يأخذونه قليلا قليلا (قوله) [illegible] (قوله العوذ) أي النوق الحديثات النتاج (قوله المطافيل) الأمهات التي معها أطفالها والمراد أنهم خرجوا بذوات الألبان من الإبل ليتزودوا بألبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه (قوله) فقد جموا بفتح الجيم أي استراحوا من جهة القتال (قوله)

لاقاتلنهم

لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن
الله أمره فقال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى
أتى قريشا قال إنا قد جئناكم من هذا الرجل وسمعناه
يقول قولا فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا فقال
سفهاؤهم لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء وقال
ذو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول
كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم
فقام عروة بن مسعود فقال أي قوم ألستم بالوالد
قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني
قالوا لا قال ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ
فلما بلحوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا
بلى قال فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها
ودعوني آتيه قالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوا
من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أي محمد أرأيت
إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من
العرب اجتاح أهله قبلك وإن تكن الأخرى فإني
والله لأرى وجوها وإني لأرى أشوابا من الناس
خليقا أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر رضي الله عنه
امصص ببظر اللات أنحن نفر عنه وندعه فقال
من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذي نفسي بيده لولا

(قوله) هات بكسر التاء أي أعطني (قوله) أنحن نفر عنه استفهام إنكاري

يدٌ كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك قال وجعل
يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما تكلم كلمة أخذ
بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه
وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى
عروة بيده إلى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده
بنعل السيف وقال له أخر يدك عن لحية رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من هذا
قالوا المغيرة بن شعبة فقال أي غدر ألست أسعى
في غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية
فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال
فلست منه في شيء ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم
رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت
في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم
ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه
وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون
إليه النظر تعظيما له فرجع عروة إلى أصحابه فقال
أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على
قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط
يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم

(قوله) أجزك بفتح الهمزة وسكون الجيم وبالزاي أي أكافئك (قوله) فلست منه في شيء أي لا أتعرض له لكونه أخذه غدراً لأن أموال المشركين وإن كانت مغنومة عند القهر فلا يحل أخذها عند الأمن (قوله)

محمداً

محمدا والله ان تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فدلك
بها وجهه وجلده واذا امرهم ابتدروا امره واذا توضأ
كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا اصواتهم
عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما له وانه قد عرض
عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة
دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف على النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها
له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك
قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت
فلما رجع الى اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت
واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل
منهم يقال له مكرز بن حفص قال دعوني آتيه
فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم
النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه اذ جاء
سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرني ايوب عن عكرمة
انه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد سهل لكم من امركم قال معمر قال الزهري
في حديثه فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب
بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله عليه وسلم

(قوله) ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا اي يمنعوا (قوله) رايت البدن قد قلدت اي علق في عنقها شيء يعلم انها هدي

(قوله) واشعرت بضم اوله اي طعن في سنامها بحيث سال الدم ليكون علامة للهدي

الكاتب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
قال سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو هي ولكن
اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون
والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم
قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل
والله لو كنا نعلم انك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب
محمد بن عبد الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله
اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله
قال الزهري وذلك لقوله لا يسألوني خطة يعظمون
فيها حرمات الله الا اعطيتهم اياها فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به
فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة
ولكن ذلك من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه
لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته قال
المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء
مسلما فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سهيل
ابن عمرو يرسف في قيوده وقد خرج الى اسفل مكة حتى
رمى بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا
يا محمد اول ما اقاضيك عليه ان ترده الي فقال النبي

(قوله) وان كذبتموني جزاؤه محذوف تقديره فانا صادق (قوله) يرسف اي يمشي (قوله)

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ قَالَ فَوَاللهِ
إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَجِزْهُ لِي قَالَ مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ قَالَ بَلَى فَافْعَلْ قَالَ مَا أَنَا
بِفَاعِلٍ قَالَ مِكْرَزٌ بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ أَيْ
مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا
أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ وَكَانَ قَدْ عُذِّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللهِ
قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَلَسْتَ نَبِيَّ اللهِ حَقًّا قَالَ بَلَى قُلْتُ أَلَسْنَا
عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ نُعْطِي
الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا قَالَ إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ
وَهُوَ نَاصِرِي قُلْتُ أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي
الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ
قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ قَالَ فَأَتَيْتُ أَبَا
بَكْرٍ فَقُلْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللهِ حَقًّا قَالَ بَلَى قُلْتُ
أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ قَالَ بَلَى قُلْتُ فَلِمَ
نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا قَالَ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لَرَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ وَهُوَ نَاصِرُهُ
فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ فَوَاللهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ
يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ وَنَطُوفُ بِهِ قَالَ بَلَى أَفَأَخْبَرَكَ
أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ قُلْتُ لَا قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ
بِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا قَالَ فَلَمَّا

(قوله) اذًا بالتنوين (قوله) الست نبي الله بالنصب خبر ليس (قوله) نعطي الدنية بفتح الدال المهملة وهو وصفة المحذوف اي الخصلة الدنية الخبيثة*

(قوله) بغرزه بالغين المعجمة وبعد الراء الساكنة زاي اي تمسك بامره ولا تخالفه*

فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام
منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم
احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت
ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا
منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك
فخرج فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك حتى نحر بدنه
ودعا حالقه فحلقه فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل
بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما
ثم جاءه نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن حتى
بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امراتين كانتا
له في الشرك فتزوج احداهما معاوية بن ابي سفيان
والاخرى صفوان بن امية ثم رجع النبي صلى الله عليه
وسلم الى المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم
فارسلوا في طلبه رجلين فقالوا العهد الذي جعلت لنا
فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا
ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين
والله اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله
الآخر فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم
جربت فقال ابو بصير ارني انظر اليه فامكنه منه

(قوله) مهاجرات نصب على الحال
(قوله)

فضربه

فضربه حتى برد وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد
يعدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد
رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال قتل والله صاحبي وإني لمقتول فجاء ابو بصير
فقال يا نبي الله قد والله اوفى الله ذمتك قد رددتني
اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله عليه وسلم
ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك
عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال
وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي بصير
فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي
بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون
بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها
فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي
صلى الله عليه وسلم تناشده بالله والرحم لما ارسل
فمن اتاه فهو آمن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم
اليهم فانزل الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم
وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم
حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية وكانت حميتهم
انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم
وحالوا بينه وبين البيت وقال عقيل عن الزهري
قال عروة فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله

(قوله) حتى برد اى مات (قوله) يعدو بالعين المهملة (قوله) سيف البحر بكسر السين [illegible] اى ساحل البحر في موضع يسمى [illegible] (قوله) عصابة بكسر العين وفتح الموحدة جماعة لا واحد لها من لفظها وهي تطلق على الاربعين (قوله) بعير بكسر العين اى قافلة (قوله) تناشده بالله والرحم اى القرابة (قوله) لما بالتشديد اى الا

صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله تعالى ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر رضي الله عنه طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وابنة جرول الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله تعالى وان فاتكم شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق نساء الكفار اللاتي هاجرن وما نعلم احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا بصير فذكر الحديث * باب الشروط في القرض وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر رضي الله عنهما وعطاء اذا اجله في القرض جاز * باب المكاتب وما

لا يحل

(وتزوج الاخرى ابو جهم بفتح الجيم وكان اسمه عامر بن حذيفة بن غانم العدوي (قوله) ان الله تعالى واذ فاتكم اي سبقكم وانفلت منكم (قوله) باب الشروط في القرض (قوله) الى اجل مسمى اي معلوم والذي

اسلم هو النجاشي كما سماه في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي باسناد له فيه مجهول من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص واليه سبق في باب الكفالة باب المكاتب وما

لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في المكاتب شروطهم بينهم وقال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وان اشترط مائة شرط وقال ابو عبد الله يقال عن كليهما عن عمر وابن عمر * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت اتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت اعطيت اهلك ويكون الولاء لي فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعيها فأعتقيها فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان اشترط مائة شرط * باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الاقرار والشروط التي يتعارفها الناس بينهم واذا قال مائة الا واحدة او ثنتين وقال ابن عون عن ابن سيرين قال رجل لكريه ادخل ركابك فان لم ارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين ان رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك الاربعاء

وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وهو اعم من ان يكون الله اي حكمه كتاب ... ما يجوز نصا واستثنيا بضم المثلثة من الاشتراط والثنيا بضم المثلثة وسكون النون بعدها تحتية مقصورة هو استثناء (قوله) ركابك بكسر الراء منصوب بادخل لا بالركاب اي الواحلة راحلة لا واحد لها من لفظها اي ادخلها وكذا (قوله) آتك الاربعاء اي في يوم الاربعاء بكسر الموحدة لم ارحل معك يوم كذا عليه

فَلَيسَ بَيني وَبَينكَ بَيعٌ فَلَم يَجئْ فقال شريحٌ للمشتري أنتَ أخلفتَ فقضى عليه * ثنا أبو اليمان انا شعيب ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لله تسعة وتسعين اسمًا مائة إلا واحدًا من أحصاها دخل الجنة باب الشروط في الوقف * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا ابن عون قال انبأني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصاب أرضًا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضًا بخيبر لم أصب مالًا قط أنفس عندي منه فما تأمر به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول قال فحدثت به ابن سيرين فقال غير متأثل مالًا

كتاب الوصايا

بسم الله الرحمن الرحيم باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم وصية الرجل مكتوبة عنده وقول الله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم

باب الشروط في الوقف (قوله) إني أصبت أرضا بخيبر بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء المثناة وبعد الياء المثناة من تحت باء موحدة مفتوحة الجيم والعين المعجمة كتاب

الوصايا جمع وصية وهي لغة الايصال وشرعا تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما باب (الوصايا) (قوله)

أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ جَنَفًا مَيْلًا مُتَجَانِفٌ مَائِلٌ * ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ ثنا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ثنا مَالِكٌ ثنا طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى فَقَالَ لَا فَقُلْتُ كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ

(قوله) اذا حضر احدكم الموت اي حضرت اسبابه وظهرت اماراته (قوله) ان ترك خيرا اي مالا وقيل مالا كثيرا لما روي عن علي رضي الله عنه ان مولى له اراد ان يوصي وله سبعمائة درهم فمنعه وقال قال الله ان ترك خيرا والخير المال الكثير (قوله) الوصية مرفوع بكتب وتذكير فعلها على تاويل الوصية بالايصاء (قوله) بالمعروف اي بالعدل فلا يفضل الغني ولا يتجاوز الثلث (قوله) حقا على المتقين مصدر مؤكد اي حق حقا اي واجبا (قوله) فمن بدله اي بدل ما ذكر من الوصية (قوله) بعد ما سمعه اي وصل اليه (قوله) سميع عليم بما بدل منها فيجازي المبدل بغير حق وهذا الحكم كانت في بدء الاسلام قبل نزول آية المواريث فلما نزلت نسخها وصارت المواريث المقدرة فريضة من الله يأخذها اهلها حتما من غير وصية ولا تحمل ما تشاء الوصية وفي حديث عمرو بن خارجة في السنن مرفوعا ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث (قوله) فمن خاف اي توقع وعلم (قوله) فاصلح اي رد الموصى اليهم رد ما زاد (قوله) ان الله غفور رحيم جنفا اي ميلا على عباده [illegible] في الدين (قوله) ما حق امرئ مسلم اي ما ذمي والمسلم [illegible] عن ايوب عن نافع ما حق امرئ يؤمن بالوصية اي يؤمن بان [illegible] (قوله) ختن رسول الله وصف لعمرو [illegible] هو ما كان من قبل المرأة مثل الاب والاخ *

قال اوصى بكتاب الله * ثنا عمرو بن زرارة انا
اسمعيل عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكروا
عند عائشة ان عليا رضي الله عنهما كان وصيا
فقالت متى اوصى اليه وقد كنت مسندته الى صدري
او قالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث
في حجري فما شعرت انه قد مات فمتى اوصى اليه *
باب ان يترك ورثته اغنياء خير من ان يتكففوا
الناس * حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن سعد بن
ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني وانا بمكة وهو يكره ان يموت بالارض
التي هاجر منها قال يرحم الله ابن عفراء قلت يا رسول الله
اوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت
الثلث قال فالثلث والثلث كثير انك ان تدع
ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون
الناس في ايديهم وانك مهما انفقت من نفقة
فانها صدقة حتى اللقمة التي ترفعها الى في امرأتك
وعسى الله ان يرفعك فينتفع بك ناس ويضر
بك آخرون ولم يكن له يومئذ الا ابنة * باب
الوصية بالثلث وقال الحسن لا يجوز للذمي وصية
الا الثلث وقال الله تعالى وان احكم بينهم

بما أنزل الله * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال لو غض الناس إلى الربع لأن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير أو كبير * ثنا
محمد بن عبد الرحيم ثنا زكرياء بن عدي ثنا
مروان عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن
أبيه رضي الله عنه قال مرضت فعادني النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادع الله أن لا يردني
على عقبي قال لعل الله يرفعك وينفع بك ناسا
قلت أريد أن أوصي وإنما لي ابنة قلت أوصي
بالنصف قال النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث
والثلث كثير أو كبير قال فأوصى الناس بالثلث
وجاز ذلك لهم * باب قول الموصي لوصيه
تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى * ثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص
عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن ابن وليدة زمعة
مني فاقبضه إليك فلما كان عام الفتح أخذه
سعد فقال ابن أخي قد كان عهد إلي فيه فقام
عبد بن زمعة فقال أخي وابن أمة أبي ولد على فراشه

(قوله) لو غض الناس أي لو نقصوا من
الثلث (قوله) على عقبي بكسر الموحدة
وتخفيف التحتية في الدار التي هاجرت منها
لا يميتني فيها العيني الكرماني
وهي مكة (قوله) باب (قوله) حتى لعل الله
عقبي بتشديد التحتية
قول الموصي بكسر الضاد

والأمر بالاحتجاب للندب والاحتياط
وظاهر الشرع

فتساوقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه فقال عبد بن
زمعة اخي وابن وليدة ابي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش
وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي
منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله
عز وجل * باب اذا اومأ المريض برأسه اشارة
بينة جازت * ثنا حسان بن ابي عباد ثنا همام عن قتادة
عن انس رضي الله عنه ان يهوديا رض رأس جارية
بين حجرين فقيل لها من فعل بك افلان او فلان حتى
سمي اليهودي فأومأت برأسها فجيء به فلم يزل حتى اعترف
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة *
باب لا وصية لوارث * ثنا محمد بن يوسف عن
ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين
فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ
الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس
وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر
والربع * باب فضل الصدقة عند الموت ثنا محمد بن
العلاء ثنا ابو اسامة عن سفيان عن عمارة عن ابي زرعة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله

باب بالتنوين اذا اومأ المريض برأسه امرا (قوله) ان يهوديا لم يسم (قوله) رض اي دق (قوله) حتى سمي اليهودي بضم السين وكسر الميم مبنيا للمفعول واليهودي بالرفع نائب عن الفاعل (قوله) فأومأت اي اشارت

باب بالتنوين لا وصية لوارث ولو بدون الثلث اذا كانت جملة الوارث له غير الموصى له والا فتوقف على اجازة بقية الورثة (قوله) الثمن اي مع وجود الولد (قوله) والربع اي عند عدمه (قوله) الشطر اي النصف عند عدمه (قوله) والربع اي عند وجوده

باب فضل الصدقة عند الموت (قوله) قال رجل لم يسم

عليه

عليه وسلم يا رسول الله اي الصدقة افضل قال ان
تصدق وانت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر
ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان
كذا وقد كان لفلان كذا باب قول الله تعالى
من بعد وصية يوصي بها او دين ويذكر ان شريحا وعمر
ابن عبد العزيز وطاوسا وعطاء وابن اذينة اجازوا
اقرار المريض بدين وقال الحسن احق ما تصدق به
الرجل آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة وقال
ابراهيم والحكم اذا ابرأ الوارث من الدين برئ
واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته
الفزارية عما اغلق عليه بابها وقال الحسن اذا
قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز وقال
الشعبي اذا قالت المرأة عند موتها ان زوجي
قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس
لا يجوز اقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن
فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين
لقول النبي صلى الله عليه وسلم آية المنافق اذا اؤتمن
خان وقال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات
الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله

(قوله) وانت صحيح جملة حالية (قوله) ولا تمهل بالجزم بلا الناهية ولابي ذر ولا تمهل اصله تتمهل فحذفت احدى التاءين (قوله) حتى اذا بلغت اي قاربت (قوله) الحلقوم بضم المهملة مجرى النفس عند الغرغرة * (قوله) قلت لفلان كذا الخ مرتين كناية عن الموصي والموصى به فيهما (قوله) وقد كان اي وقد صار ما اوصى به للوارث فيبطله ان شاء اذا زاد على الثلث او يجعل لمن يوصى له وانما ادخل كان ان يراد بالثلاثة الى تقدير القدر له

باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) من بعد وصية قال البيضاوي كالزمخشري متعلق بما تقدم من قسمة المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة من بعد ما كان من وصية او دين وانما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب متقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة في الحكم لانها مشبهة بالميراث شاقة على الورثة مندوب اليها والدين انما يكون على الندور انظر القسطلاني *

ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا سليمان بن داود
ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا نافع بن مالك بن
ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق
ثلاث اذا حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد
اخلف * باب تاويل قول الله تعالى من بعد
وصية توصون بها او دين ويذكر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وقوله ان الله
يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فاداء
الامانة احق من تطوع الوصية وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا صدقة الا عن ظهر غنى وقال ابن
عباس لا يوصي العبد الا باذن اهله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم العبد راع في مال سيده * حدثنا
محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام رضي الله
عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني
ثم سألته فأعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه
ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد
السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي

بعثك

بعثك بالحق لا ارزأ أحدا بعدك شيئا حتى أفارق الدنيا
فكان أبو بكر يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيأبى
أن يقبل منه شيئا ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن
يقبله فقال يا معشر المسلمين إني أعرض عليه حقه
الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه فلم
يرزأ حكيم أحدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه
وسلم حتى توفي رحمه الله * ثنا بشر بن محمد السختياني
انا عبد الله انا يونس عن الزهري أخبرني سالم عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن
رعيته والإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل
راع في أهله ومسئول عن رعيته والمرأة في بيت
زوجها راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم
في مال سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت
أن قد قال والرجل راع في مال أبيه باب إذا
وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب وقال ثابت
عن أنس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لأبي طلحة اجعلها لفقراء أقاربك فجعلها لحسان
وأبي بن كعب وقال الأنصاري حدثني أبي عن
ثمامة عن أنس مثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء
قرابتك قال أنس فجعلها لحسان وأبي بن كعب

(قوله) لا ارزأ أحدا بفتح الهمزة وتقديم الراء الساكنة على الزاي آخره همزة مضمومة أي لا آخذ من أحد (قوله) ثم إن عمر دعاه كذا لأبي ذر عن المستملي وفي نسخة ثم إن عمر دعا حكيما (قوله) فأبى ولأبي ذر عن المستملي فأبى بلفظ الماضي (قوله) والمرأة في بيت زوجها راعية بحسن تدبيرها في المعيشة والنصح له والأمانة في ماله وحفظ عياله وأضيافه ونفسها

(قوله) في مال أبيه بحفظه وتدبير مصلحته وفي كتاب الجمعة ومسئول عن رعيته وحذف هنا للعلم به (باب) بالتنوين إذا وقف أو أوصى لأقاربه (قوله) فجعلها لحسان هو ابن ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله) وأبي بن كعب وكانا من بني أعمامه وفيه أن الصدقة على الأقارب أفضل من الأجانب إذا كانوا محتاجين *

وَكَانَ اَقْرَبَ اِلَيْهِ مِنِّي وكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانٍ وَاُبَيٍّ مِنْ اَبِي طَلْحَةَ
وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْاَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرِو
ابْنِ زَيْدِ مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ
وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ فَيَجْتَمِعَانِ اِلَى
حَرَامٍ وَهُوَ الْاَبُ الثَّالِثُ وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدِ
مَنَاةَ بْنِ عَدِيِّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ فَهُوَ يُجَامِعُ
حَسَّانَ اَبَا طَلْحَةَ وَاُبَيٌّ اِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ اِلَى عَمْرِو بْنِ
مَالِكٍ وَهُوَ اُبَيُّ بْنُ كَعْبِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ
ابْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ فَعَمْرُو بْنُ مَالِكٍ
يَجْمَعُ حَسَّانَ وَاَبَا طَلْحَةَ وَاُبَيًّا وَقَالَ بَعْضُهُمْ اِذَا
اَوْصَى لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ اِلَى آبَائِهِ فِي الْاِسْلَامِ * حدثنا
عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ انا مَالِكٌ عَنْ اِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ اَبِي طَلْحَةَ اَنَّهُ سَمِعَ اَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِاَبِي طَلْحَةَ اَرَى اَنْ تَجْعَلَهَا
فِي الْاَقْرَبِينَ قَالَ اَبُو طَلْحَةَ اَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَسَمَهَا
اَبُو طَلْحَةَ فِي اَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا لَمَّا نَزَلَتْ وَاَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْاَقْرَبِينَ جَعَلَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي يَا بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي
عَدِيٍّ لِبُطُونِ قُرَيْشٍ وَقَالَ اَبُو هُرَيْرَةَ لَمَّا نَزَلَتْ
وَاَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْاَقْرَبِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ * بَابٌ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ

والولد

(قوله) مناة بفتح الميم وتخفيف النون واضافة زيد الى مناة وليس بين زيد ومناة لفظ ابن لانه مركب منهما قاله الكرماني (قوله) فيجتمعان اي ابو طلحة وحسان (قوله) وابي بالرفع بجملة مستانفة اي وابي يجامعهما (قوله) وهو ابي الخ هو توضيح لما تقدم (قوله) وقال بعضهم (قوله) اراد به ابو يوسف صاحب ابي حنيفة (قوله) فقسمها اي بئر حاء في اقاربه وبني عمه هو من عطف الخاص على العام (قوله) يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء بالتنوين (قوله) باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب

وَالوَلَدُ فِي الأَقَارِبِ * ثنا أبو اليمان انا شعيب عن الزهري
قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن
أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل وأنذر عشيرتك
الأقربين قال يا معشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا
أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئا يا بني
عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن
عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا ويا صفية
عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله
شيئا ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سليني
ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئا تابعه
أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب باب
هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر رضي الله
عنه لا جناح على من وليه أن يأكل منها وقد يلي
الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة أو شيئا
لله فله أن ينتفع بها كما ينتفع غيره وإن لم يشترط
ثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله إنها
بدنة فقال في الثالثة أو الرابعة اركبها ويلك
أو ويحك * ثنا إسمعيل ثنا مالك عن أبي الزناد

(قوله) عشيرتك الأقربين أي الأقرب فالأقرب
منهم فإن الاهتمام بشأنهم أهم (قوله) اشتروا
أنفسكم أي من الله بأن تخلصوها من العذاب
باسلامكم (قوله) ويا فاطمة بنت محمد الخ وعباس
وصفية وفاطمة بالبناء على الضم والمطابقة
بين الحديث والترجمة في قوله يا صفية يا فاطمة
ففيه دلالة على دخول النساء في الأقارب
وكذا الفروع وعلى عدم التخصيص بمن يرث
قاله في الفتح (باب) بالتنوين هل ينتفع
الواقف بوقفه أي إذا وقفه على نفسه
ثم على غيره أو شرط لنفسه جزءا معينا أو يجعل
للناظر على وقفه شيئا ويكون هو الناظر

انظر القسطلاني (قوله) وقد اشترط عمر أي
في تحبيسه أرضه التي بخيبر المسمى بثمغ السابق
موصولا في آخر الشروط (قوله) لا جناح
أي لا إثم (قوله) من وليه أي ولي التحدث
عليه (قوله) أن يأكل زاد في رواية أبي ذر أي
من الأرض المحبسة (قوله) وكذلك من جعل
بدنة ولأبي ذر وكل من جعل الخ (قوله)
أن ينتفع بها أي بتلك العين التي جعلها
لله (قوله) وإن لم يشترط أي لنفسه ذلك
فأصل الوقف ومنه كذلك انتفاعه بكتاب
وقفه على المسلمين (قوله) إنها بدنة أي هدى
(قوله) ويلك كلمة عذاب (قوله) أو ويحك
كلمة رحمة أو هما بمعنى واحد والشك
في الموضعين من الراوي *

عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة فقال اركبها
قال يا رسول الله إنها بدنة قال اركبها ويلك في الثانية
أو في الثالثة * باب إذا أوقف شيئاً فلم يدفعه
إلى غيره فهو جائز لأن عمر رضي الله عنه أوقف وقال
لا جناح على من وليه أن يأكل ولم يخص إن وليه عمر أو
غيره قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة أرى أن
تجعلها في الأقربين فقال أفعل فقسمها في أقاربه وبني
عمه باب إذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء
أو غيرهم فهو جائز ويضعها حيث أراد قال النبي
صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة حين قال أحب أموالي
إلى بيرحاء وإنها صدقة لله فأجاز النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين لمن
والأول أصح * باب إذا قال أرضي أو
بستاني صدقة عن أمي فهو جائز وإن لم يبين لمن
ذلك * ثنا محمد أنا مخلد بن يزيد أنا ابن جريج يعلى
أنه سمع عكرمة يقول أنبأنا ابن عباس رضي الله عنهما
أن سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت أمه وهو
غائب عنها فقال يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا
غائب عنها أينفعها شيء إن تصدقت به عنها
قال نعم قال فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة

عليها

(قوله) في الثانية أو الثالثة واحتج بذلك من
أجاز الوقف على النفس لأنه إذا جاز له الانتفاع
بما أهداه بعد خروجه عن ملكه بغير شرط
فجوازه بالشرط أحرى والحديث سبق في الحج
باب (قوله) إذا وقف
شيئاً فلم يدفعه ولأبي ذر قبل أن يدفعه
(قوله) فهو جائز أي صحيح (قوله) لأن عمر
أوقف بهمزة قبل الواو ولغة شاذة (قوله)
أرضه أي التي بخيبر (قوله) وقال ولأبي ذر
فقال (قوله) على من وليه أي الوقف (قوله)
أن يأكل أي من ريعه (قوله) إن وليه عمر أو
غيره ولم يأمره صلى الله عليه وسلم بإخراجه

عن يده فكان تقريره لذلك والأعلى صحته
الوقف وإن لم يقبضه الموقوف عليه قال في
الفتح واشترط المالكية لصحة الوقف خروجه
عن يد واقفه وإن يقبضه الموقوف عليه
وعن محمد بن الحسن باب بالتنوين
إذا قال داري صدقة لله (قوله) ولم يبين أي
والحال أنه لم يبين هل هي للفقراء أو غيرهم
فهو جائز أي تام قبل تعيين جهة مصرفها
(قوله) ويضعها أي بعد ذلك (قوله) في الأقربين
ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ويعطيها الأقربين
(قوله) وقال بعضهم لا يجوز أي هذا الوقف
باب بالتنوين إذا قال أي
الشخص أرضي أو بستاني صدقة زاد أبو ذر
لله (قوله) المخراف بكسر الميم وسكون الخاء
المعجمة آخره فاء عطف بيان لحائطي اسم له
أو وصف أي بالثمر

عليها * باب إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو
بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز * ثنا يحيى بن بكير
ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني
عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أن عبد الله بن كعب
قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت
يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة
إلى الله وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم قال أمسك
عليك بعض مالك فهو خير لك قلت فإني أمسك
سهمي الذي بخيبر * باب من تصدق إلى وكيله
ثم رد الوكيل إليه وقال إسمعيل أخبرني عبد العزيز
ابن عبد الله بن أبي سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي
طلحة لا أعلمه إلا عن أنس قال لما نزلت لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون جاء أبو طلحة إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله يقول الله تبارك
وتعالى في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون وإن أحب أموالي إلي بيرحاء قال وكانت حديقة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل
فيها ويشرب من مائها فهي إلى الله عز وجل وإلى
رسوله أرجو بره وذخره فضعها يا رسول الله حيث
أراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ
يا أبا طلحة ذلك مال رابح قبلناه منك ورددناه

باب بالتنوين إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز إذا كان غير مريض لكن يستحب أن يبقى لنفسه منه ما يعيش به وقوله أو بعض رقيقه من عطف الخاص على العام (قوله) سمعت كعب بن مالك أي حين تخلف عن غزوة تبوك وتيب عليه (قوله) أنخلع أي أن أخرج (قوله) صدقة بالنصب أي لأجل التصدق أو حالا بمعنى متصدقا (قوله) خير لك أي من إنفاقه كله لئلا يتضرر بالفقر وعدم الصبر على الإضاقة (قوله) فإني أمسك سهمي الذي بخيبر واستدل به ٢٠ على كراهة التصدق بجميع المال وجواز وقف المنقول ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد ساقه هنا مختصرا كما في باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى وتمامه في المغازي باب من تصدق إلى وكيله وللكشميهني على وكيله ثم رد الوكيل إليه أي رد الوكيل الصدقة (قوله) إليه أي إلى الموكل (قوله) بيرحاء تقدم الكلام عليه مرارا (قوله) ويشرب من مائها جملة معترضة بين قوله وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وبين قوله فهي إلى الله (قوله) وذخره بالذال المعجمة (قوله) بخ بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة المضمومة والخاء الساكنة من غير تكرار كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء (قوله) مال رابح بالموحدة أي يربح صاحبه فيه في الآخرة (قوله) قبلناه أي المال

عليك فاجعله في الأقربين فتصدق به أبو طلحة على ذوي
رحمه قال وكان منهم أبي وحسان قال وباع حسان
حصته منه من معاوية فقيل له تبيع صدقة أبي
طلحة فقال ألا أبيع صاعا من تمر بصاع من دراهم
قال وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني جديلة
الذي بناه معاوية * باب قول الله تعالى وإذا
حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين
فارزقوهم منه * ثنا محمد بن الفضل أبو النعمان ثنا
أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال إن ناسا يزعمون أن هذه الآية
نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس
هما واليان وال يرث وذاك الذي يرزق ووال
لا يرث فذاك الذي يقول بالمعروف يقول لا أملك
أن أعطيك * باب ما يستحب لمن توفي
فجاءة أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت *
ثنا إسمعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم
إن أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت
أفأتصدق عنها قال نعم تصدق عنها * ثنا عبد الله بن
يوسف أنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس رضي الله عنهما أن سعد بن عبادة رضي الله

عنه استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي
ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها * باب الإشهاد
في الوقف والصدقة * ثنا ابراهيم بن موسى انا هشام
ابن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني يعلى انه
سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا ابن عباس
ان سعد بن عبادة رضي الله عنهم اخا بني ساعدة توفيت
امه وهو غائب عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان امي توفيت وانا غائب عنها
فهل ينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال نعم قال
فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة عليها
باب قول الله تعالى وآتوا اليتامى اموالهم ولا
تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا اموالهم الى
اموالكم انه كان حوبا كبيرا وان خفتم الا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء * ثنا
ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن
الزبير يحدث انه سأل عائشة رضي الله عنها وان
خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب
لكم من النساء قال هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب
في جمالها ومالها ويريد ان يتزوجها بادنى من سنة
نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا في اكمال
الصداق وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت

(قوله) باب الإشهاد في الوقف والصدقة (قوله) المخراف بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة اسم للبستان (قوله) ان حائطي اي بستاني صدقة عليها اي مصروفة على مصلحتها (قوله) قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) وآتوا اليتامى اموالهم اي اعطوا اليتامى اذا بلغوا اموالهم (قوله) ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب اي الحرام عليكم من اموالهم بالحلال من اموالكم قال سعيد بن جبير والزهري لا تعطوا مهزولا وتأخذوا سمينا وقال السدي كان احدهم يأخذ

الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة المهزولة ويقول شاة بشاة ويأخذ الدراهم الجيدة ويطرح مكانها الزائف ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك (قوله) ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم اي مع اموالكم (قوله) انه اي اكلها (قوله) كان حوبا اي اثما (قوله) كبيرا اي عظيما (قوله) وان خفتم ان لا تقسطوا اي ان لا تعدلوا (قوله) في اليتامى احد منهم (قوله) فانكحوا ما طاب لكم من النساء اي من سواهن (قوله) من سنة نسائها اي بأقل من مهر مثلها من قراباتها

عائشة ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد فأنزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله
يفتيكم فيهن قالت فبين الله في هذه الآية أن اليتيمة
إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم
يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق فإذا كانت مرغوبة
عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها
من النساء قال فكما يتركونها حين يرغبون عنها *
فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن
يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها
باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى حتى إذا
بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا
إليهم أموالهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن
يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان
فقيرا فليأكل بالمعروف فإذا دفعتم إليهم أموالهم
فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا للرجال نصيب
مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما
ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا
مفروضا حسيبا يعني كافيا وللوصي أن يعمل في مال
اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته * ثنا هارون
ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا صخر بن جويرية
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر تصدق

بمال

باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى أي اختبروهم في عقولهم وأديانهم وحفظ أموالهم (قوله) حتى إذا بلغوا النكاح يعني الحلم بأن يروا في منامهم ما ينزل به الماء الدافق أو يستكملوا خمس عشرة سنة (قوله) فإن آنستم أي أبصرتم (قوله) منهم رشدا أي صلاحا في دينهم وحفظا لأموالهم (قوله) ولا تأكلوها يا معاشر الأولياء والأوصياء * (قوله) إسرافا أي بغير حق (قوله) وبدارا أي مبادرة وانتصابهما على الحال أي مسرفين ومبادرين (قوله) أن يكبروا أي حذرا من أن

(قوله) ومن كان غنيا فليستعفف فليمتنع عن مال اليتيم فلا يرزؤه قليلا ولا كثيرا (قوله) فإذا دفعتم إليهم أي إلى اليتامى (قوله) فأشهدوا عليهم أي بعد بلوغ الحلم وإيناس الرشد والأمر للندب خوف التجاحد (قوله) للرجال نصيب أي حظ (قوله) نصيبا مفروضا أي مقدرا (قوله) عمالته بضم العين وتخفيف الميم أي بقدر حق سعيه وأجرة مثله (قوله) تصدق بمال له أي بأرض له فهو من باب إطلاق العام على الخاص (قوله)

بمالٍ له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
يقال له ثمغ وكان نخلاً فقال عمر يا رسول الله
إني استفدت مالاً وهو عندي نفيس فأردت
أن أتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق
بأصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق
ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله
وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي
القربى ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف
أو يوكل صديقه غير متمول به * ثنا عبيد بن إسمعيل
ثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله
عنها ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً
فليأكل بالمعروف قالت أنزلت في والي اليتيم أن
أن يصيب من ماله إذا كان محتاجاً بقدر ماله
بالمعروف * باب قول الله تعالى إن الذين
يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم
ناراً وسيصلون سعيراً * ثنا عبد العزيز بن عبد الله
حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد المدني
عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات
قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر
وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا

(قوله) على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي زمنه (قوله) ثمغ بمثلثة مفتوحة
فميم ساكنة فغين معجمة وحكى المنذري
فتح الميم أي أرض تلقاء المدينة كانت لعمر
(قوله) تصدق بأصله بالجزم على الأمر (قوله)
ولا يوهب ولا يورث هذا حكم الوقف
(قوله) في سبيل الله يخرج به التمليك المحض (قوله) وفي
الغزاة الذين لا رزق لهم (قوله) أو يوكل
صديقه بضم الياء وكسر الكاف أي يطعم صديقه منه
وصديقه نصب

باب قول الله تعالى ولابن ذر عز وجل
(قوله) ظلماً أي حراماً بغير حق (قوله)
السبع الموبقات أي المهلكات
(قوله) الشرك بالله بأن يتخذ معه إلهاً غيره (قوله) السحر وهو لغة صرف
الشيء عن وجهه ويأتي مباحثه إن شاء الله
في باب الطب (قوله) أكل الربا وهو
لغة الزيادة *

واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات
المؤمنات الغافلات باب قول الله تعالى
ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان
تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح
ولو شاء الله لاعنتكم ان الله عزيز حكيم لاعنتكم
لاحرجكم وضيق وعنت خضعت وقال لنا سليمان
ثنا حماد عن ايوب عن نافع قال ما رد ابن عمر على
احد وصية وكان ابن سيرين احب الاشياء اليه
في مال اليتيم ان يجتمع اليه نصحاؤه واولياؤه فينظروا
الذي هو خير له وكان طاوس اذا سئل عن شيء من
امر اليتامى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح وقال
عطاء في يتامى الصغير والكبير ينفق الولي
على كل انسان بقدره من حصته باب
استخدام اليتيم في السفر والحضر اذا كان صلاحا
له ونظر الام وزوجها لليتيم * ثنا يعقوب بن
ابراهيم بن كثير ثنا ابن علية ثنا عبد العزيز عن انس
رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة ليس له خادم فاخذ ابو طلحة بيدي
فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال
فخدمته في السفر والحضر ما قال لي لشيء صنعته

لم صنعته

باب قول الله تعالى ويسئلونك عن
اليتامى قل اصلاح لهم اي الاصلاح
لاموالهم من غير اجرة ولا عوض (قوله)
خير اي اعظم اجرا (قوله) فاخوانكم
اي فهم اخوانكم والاخوان يعين بعضهم
بعضا وبعضهم من بعض (قوله) والله
يعلم المفسد من المصلح اي لها يعني الذي
يقصد بالمخالطة الخيانة وافساد
مال اليتيم واكله بغير حق من الذي يقصد
الاصلاح (قوله) ان الله عزيز في ملكه
(قوله) حكيم فيما امر به (قوله) احب الاشياء
اليه بنصب احب ولابي ذر عن الكشميهني
ان يخرج اليه (قوله) نصحاء بضم النون
جمع ناصح (قوله) في يتامى الصغير والكبير
بالجر فيهما على البدل مما قبلهما ولابي ذر
بالرفع اي الوضيع والشريف (قوله)
ينفق الولي ولابي ذر عن المستملي الوالي (قوله) ليس
باب استخدام اليتيم الخ (قوله) كيس
بفتح الكاف وبعد التحتية المشددة سين
مهملة عاقل غير احمق (قوله) فليخدمك
بسكون اللام والجزم على الامر

لم صنعت هذا هكذا ولا لشيء لم أصنعه لم لم تصنع
هذا هكذا باب إذا وقف أرضا ولم يبين
الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة * ثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي
طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول
كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل
وكان أحب أمواله إليه بيرحاء مستقبلة المسجد
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من
ماء فيها طيب قال أنس فلما نزلت لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة فقال يا رسول الله
إن الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو
برها وذخرها عند الله فضعها حيث أراك الله
فقال بخ ذلك مال رابح أو رايح شك ابن مسلمة
وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين
قال أبو طلحة أفعل ذلك يا رسول الله فقسمها أبو
طلحة في أقاربه وفي بني عمه وقال إسمعيل وعبد الله
ابن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رايح * ثنا محمد
ابن عبد الرحيم انا روح بن عبادة ثنا زكريا
ابن إسحاق حدثني عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما أن رجلا قال لرسول الله

(قوله) باب إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود (قوله) أكثر أنصاري بالمدينة مالا بالنصب أي أكثر من كل واحد من الأنصار

(قوله) عن مالك رايح بالمثناة التحتية وتقدم شرح الحديث في الزكاة *

صلى الله عليه وسلم ان امه توفيت أينفعها ان تصدقت
عنها قال نعم قال فان لي مخرافا وانا اشهدك اني قد
تصدقت عنها باب اذا اوقف جماعة ارضا
مشاعا فهو جائز * ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن
ابي التياح عن انس رضي الله عنه قال امر النبي صلى الله
عليه وسلم ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني
بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى
الله عز وجل * باب الوقف كيف يكتب * ثنا
مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال اصاب عمر رضي الله عنه
بخيبر ارضا فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه فكيف
تأمرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت
بها فتصدق عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب
ولا يورث في الفقراء والقربى والرقاب وفي
سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من
وليها ان يأكل منها بالمعروف او يطعم صديقا
غير متمول فيه * باب الوقف للغني والفقير
والضيف * ثنا ابو عاصم ثنا ابن عون عن نافع
عن ابن عمر ان عمر رضي الله عنه وجد مالا بخيبر فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره قال ان شئت

تصدقت

باب اذا اوقف (قوله) ببناء المسجد اي الكائن [illegible] في الصلاة فارسل الى ملأ من بني النجار (قوله) بحائطكم اي بستانكم باب الوقف كيف يكتب (قوله) حبست اصلها بتشديد الموحدة للمبالغة (قوله) وتصدقت بها اي بالارض المحبسة (قوله) في الفقراء اي الذين لا مال لهم ولا كسب يقع موقعا من حاجتهم (قوله) والقربى اي الاقارب والمراد قربى الواقف

(قوله) والرقاب [illegible] اي يشترى من غلتها رقاب فيعتقون (قوله) وفي سبيل الله اي الجهاد [illegible] (قوله) والضيف وهو من ينزل بقوم يريد القرى (قوله) وابن السبيل هو المسافر واطلق عليه ابن السبيل لملازمته الطريق وهي السبيل باب الوقف للغني والفقير والضيف

(قوله) وجد مالا بخيبر وهو اسم جامع لما يملك من ذهب وفضة وحيوان وغراس وبناء وغيرها والحديث تقدم شرحه مرارا باب

تصدقت بها فتصدق بها في الفقراء والمساكين وذي
القربى والضيف * باب وقف الأرض للمسجد
ثنا اسحاق ثنا عبد الصمد قال سمعت أبي ثنا أبو التياح
حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم المدينة أمر ببناء المسجد وقال
يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه الا الى الله عز وجل * باب وقف الدواب
والكراع والعروض والصامت قال الزهري فيمن
جعل ألف دينار في سبيل الله ودفعها الى غلام له
تاجر يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والأقربين
هل للرجل أن يأكل من ربح ذلك الألف شيئاً وان لم
يكن جعل ربحها صدقة في المساكين قال ليس له أن
يأكل منها * ثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله قال حدثني
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه
حمل على فرس له في سبيل الله أعطاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليحمل عليها رجلا فأخبر عمر أنه قد وقفها
يبيعها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك *
باب نفقة القيم للوقف * ثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب وقف الأرض للمسجد أي لأجل أن يبنى عليها المسجد والحديث تقدم شرحه
باب وقف الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء الخيل من عطف الخاص على العام (قوله) والعروض بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع (قوله) والصامت ضد الناطق أي النقدين الذهب والفضة (قوله) يتجر بها بفتح التحتية وسكون الفوقية وضم الجيم (قوله) وجعل ربحه أي ربح المال (قوله) ربحها صدقة شرط على سبيل المبالغة يعني له أن يأكل وان لم يجعل ربحها صدقة (قوله)

حمل على فرس له في سبيل الله فيه حذف المفعول أي حمل رجلا على فرس والمعنى أنه ملكه إياه وجعله له ليقاتل عليه في سبيل الله (قوله) أعطاها رسول الله برفع رسول الله وفي اليونينية بالنصب (قوله) ليحمل عليها رجلا أي عمر عليها (قوله) فوقفها هو ذو بفتح القاف مخففة (قوله) لا تبتعها نهي تنزيه (قوله) ولا ترجعن بنون التوكيد الثقيلة باب نفقة القيم بفتح القاف وتشديد التحتية المكسورة للوقف ولا بد من نفقة بقية الوقف

قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه اشترط في وقفه أن يأكل من وليه ويؤكل صديقه غير متمول مالا * باب إذا وقف أرضا أو بئرا واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين وأوقف أنس دارا فكان إذا قدمها نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها فإن استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجة من آل عبد الله وقال عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال أنشدكم ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر رومة فله الجنة فحفرتها ألستم تعلمون أنه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدقوه بما قال وقال عمر في وقفه لا جناح على من وليه أن يأكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل * باب إذا قال الواقف لا نطلب ثمنه إلا إلى الله

فهو

(قوله لا تقتسم ورثتي) [illegible] بعد نفقة [illegible] على النبي [illegible] (قوله ويؤكل صديقه غير متمول) [illegible] عمر رضي الله عنه [illegible] الواقف [illegible] (قوله باب إذا وقف أرضا أو بئرا) [illegible] دليل على مشروعية [illegible] الشامل [illegible]

(قوله أن تسكن) [illegible] (قوله حيث حوصر) [illegible] (قوله رومة) [illegible] بئر رومة [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] يشتري بئر رومة [illegible] (قوله باب إذا قال الواقف لا نطلب ثمنه إلا إلى الله) [illegible]

فهو جائز ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن
انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني
النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى
الله * باب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية
اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم ان انتم
ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما
من بعد الصلوة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري
به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا
اذا لمن الآثمين فان عثر على انهما استحقا اثما
فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم
الاوليان فيقسمان بالله لشهادتنا احق من
شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك
ادنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها او يخافوا
ان ترد ايمان بعد ايمانهم واتقوا الله واسمعوا
والله لا يهدي القوم الفاسقين وقال لي علي بن
عبد الله ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابي زائدة عن محمد
ابن ابي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير
عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رجل
من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات
السهمي بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته

(قوله) باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اي شهادة اثنين (قوله) اذا حضر احدكم الموت اي قاربه (قوله) اثنان ذوا عدل منكم (قوله) او آخران من غيركم اي من غير اهل ملتكم (قوله) ان انتم ضربتم في الارض اي سافرتم فيها (قوله) فاصابتكم مصيبة الموت اي قاربتم الاجل (قوله) تحبسونهما اي تقفونهما من بعد الصلوة اي صلوة العصر او صلوة اهل دينهما (قوله) فيقسمان اي يحلفان

(قوله) ولو كان اي المشهود عليه (قوله) ذا قربى اي قريبا منا (قوله) لا نشتري (قوله) فآخران اي فشاهدان آخران من اولياء الميت (قوله) الاوليان بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هما الاوليان كانه قيل من هما فقيل الاوليان وقيل بدل من الضمير في يقومان او آخران اي الاحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما (قوله) ذلك اي الذي تقدم من بيان الحكم (قوله) ادنى اي اقرب (قوله) واسمعوا اي الموعظة (قوله) لا يهدي القوم الفاسقين لا يرشد من كان على معصية

فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب فأحلفهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة
فقالوا ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان من
أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن
الجام لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها
الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت

باب قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من
الورثة * ثنا محمد بن سابق أو الفضل بن يعقوب
عنه قال ثنا شيبان أبو معاوية عن فراس قال
قال الشعبي حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري
رضي الله عنهما أن أباه استشهد يوم أحد وترك
ست بنات وترك عليه دينا فلما حضر جداد
النخل أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد
وترك عليه دينا كثيرا وإني أحب أن يراك الغرماء
قال اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ففعلت
ثم دعوته فلما نظروا إليه أغروا في تلك
الساعة فلما رأى ما يصنعون طاف حول أعظمها
بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع
أصحابك فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة
والدي وأنا والله راض أن يؤدي الله أمانة والدي

(قوله) فقدوا جاما أي إناء من فضة منقوش بالذهب فيه ... (قوله) باب قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة ... كما في اليونينية ... (قوله) استشهد يوم أحد ... وترك عليه دينا ليهودي وغيره (قوله) فلما حضر جداد النخل بفتح الجيم وبدالين مهملتين أي أوان قطع ثمر النخل ... فلما حضره بجذاذ المعجمة ... وكسر الجيم يقال جددت الشيء أي كسرته وقطعته (قوله) فبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتية ... أي اجعل كل صنف في بيدر ... (قوله) أغروا بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة ... (قوله) طاف ... (قوله) بالهمزة قبل الطاء ...

ولا ارجع الى اخواني بتمرة تسليم والله البيادر كلها
حتى اني انظر الى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرة واحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى
ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بأن
لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون
وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن ومن
اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم
به الى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود
الطاعة * ثنا الحسن بن صباح ثنا محمد بن سابق ثنا
مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن
ابي عمرو الشيباني قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت
يا رسول الله اي العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها
قلت ثم اي قال ثم بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد
في سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولو استزدته لزادني * ثنا علي بن عبد الله ثنا
يحيى بن سعيد ثنا سفيان حدثني منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح

ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا * ثنا مسدد
ثنا خالد ثنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن
عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله نرى الجهاد
أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكن أفضل الجهاد حج
مبرور * ثنا إسحاق بن منصور أنا عفان ثنا همام ثنا
محمد بن جحادة أخبرني أبو حصين أن ذكوان حدثه
أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال جاء رجل
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلني على عمل
يعدل الجهاد قال لا أجده قال هل تستطيع إذا خرج
المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم
ولا تفطر قال ومن يستطيع ذلك قال أبو هريرة
إن فرس المجاهد ليستن في طوله فيكتب له حسنات

باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله
في سبيل الله وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا هل
أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون
بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم
وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم
ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار
ومساكن طيبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم
ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري حدثني عطاء
ابن يزيد الليثي أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه

حدثه

(قوله) ولكن جهاد في الكفار (قوله) ونية في الخير يحصلون بها الفضائل التي في معنى الهجرة (قوله) وإذا استنفرتم بضم التاء وكسر الفاء (قوله) فانفروا بهمزة وصل وكسر الفاء أي إذا طلبكم الإمام إلى الخروج للغزو فاخرجوا إليه وهذا يدل على أن الجهاد ليس فرض عين بل فرض كفاية (قوله) دلني بفتح اللام (قوله) نرى بضم النون (قوله) جحادة بضم الجيم وتخفيف المهملة (قوله) ليستن أي يمرح (قوله) في طوله بكسر الطاء وفتح الواو الحبل المشدود به صاحبه باب بالتنوين (قوله) أفضل الناس مؤمن مجاهد في رواية مؤمن يجاهد (قوله)

(قوله) وقوله بالجر عطفا على أفضل (قوله) يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم الآية (قوله) تنجيكم (قوله) تؤمنون استئناف وبيان للتجارة وهو الجمع بين الإيمان والجهاد والمراد به الأمر وإنما جيء بلفظ الخبر إيذانا بوجوب الامتثال فكأنه حصلت (قوله) ذلكم أي ما ذكر من الإيمان والجهاد (قوله) خير لكم من أموالكم وأنفسكم (قوله) يغفر لكم جواب الأمر المدلول عليه بلفظ الخبر (قوله) ويدخلكم عطف على يغفر لكم (قوله)

حدثنا قال قيل يا رسول الله اي الناس افضل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه
وماله قالوا ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب
يتقي الله ويدع الناس من شره * ثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم
بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم وتوكل
الله للمجاهد في سبيله بان يتوفاه ان يدخله الجنة
او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة * باب الدعاء
بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وقال عمر اللهم
ارزقني شهادة في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم *
ثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن اسحاق بن
عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام
حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاطعمته وجعلت تفلي راسه
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك قالت فقلت وما يضحكك
يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة

(قوله) مؤمن اي افضل الناس مؤمن (قوله)
بنفسه وماله لما فيه من بذلهما لله مع
النفع المتعدي وعند النسائي اي من نصب
نفسه في سبيل الله على ظهر
فرسه من التبعيضية (قوله) ويدع
الناس من شره وفيه فضل العزلة لما
فيها من السلامة من الغيبة واللغو ونحوهما
من السلامة من الفتنة (قوله)
وهو مقيد بوقوع الفتنة (قوله) والله اعلم
والله اعلم اي لكلمة الله فذلك المجاهد
خالصة لا علاء كلمة الله في نيته حتى ان
في سبيل الله وان كان في ذكر فقد شرك
والدنيا والكتاب الذكر والجهاد معتبر
مع سبيل الله الدنيا

(قوله) مثل المجاهد في سبيل الله ويتوكد
بمثل الصائم (قوله) او يرجعه بفتح اوله
اي اذا يرجعه الى مسكنه كان لازم ثالث
اخره (باب الدعاء بالجهاد (قوله)
والشهادة اي والدعاء بالشهادة (قوله)
للرجال والنساء كان يقول اللهم ارزقنا
الشهادة في سبيلك (قوله) وجعلت تفلي
راسه بفتح المثناة الفوقية واسكان
الفاء وكسر اللام من فلي يفلي من باب ضرب
يضرب يعني تفتش شعر راسه لتخرج
هوامه (قوله) وهو يضحك اي فرحا
وسرورا لكون امته تبقى بعده ظاهرة
امور الاسلام قائمة بالجهاد حتى في
البحر والجملة حالية

في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة شك إسحاق قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الأولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت من الأولين فركبت البحر في زمان معاوية ابن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت * باب درجات المجاهدين في سبيل الله يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي * ثنا يحيى بن صالح ثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها فقالوا يا رسول الله أفلا نبشر الناس قال إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فسئلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة أراه فوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة قال محمد بن فليح

عن

(قوله) ثبج بمثلثة ثم موحدة مفتوحتين فجيم وسطه او معظمه او هوله اقوال (قوله) ملوكا نصب بنزع الخافض اي مثل ملوك (قوله) على الاسرة اي في الجنة كما قاله ابن عبد البر وقال النووي والاصح انه صفة لهم في الدنيا اي يركبونه ركوب الملوك لسعة حالهم واستقامة امرهم (قوله) فهلكت اي في الطريق لما رجعوا من غزوهم بغير مباشرة للقتال وقد قال صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله فهو شهيد رواه مسلم وروى ابو داود من حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا من فصله فرسه او بعيره او لدغته هامة او مات على فراشه فهو شهيد وقال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله (قوله) باب درجات المجاهدين في سبيل الله (قوله) وهذا سبيلي يريد المؤلف ان السبيل يؤنث ويذكر وبذلك جزم الفراء (قوله) كان حقا على الله اي بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب (قوله) واعلاه يعني ارفعها وقال ابن حبان المراد بالاوسط السعة وبالاعلى الفوقية (قوله) فوقه عرش الرحمن بفتح القاف قيل وقيده الاصيلي بضمها [illegible] عليه (قوله) تفجر انهار الجنة اي الانهار الاربعة المذكورة في قوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى واصل تفجر تتفجر فحذفت احدى التاءين تخفيفا وقيل المراد بالفردوس مستنزه اهل الجنة

عن ابيه وفوقه عرش الرحمن * ثنا موسى ثنا جرير ثنا ابو
رجاء عن سمرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة
فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن
منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء * باب
الغدوة والروحة في سبيل الله وقاب قوس احدكم
من الجنة * ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب ثنا حميد عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال لغدوة في سبيل الله
او روحة خير من الدنيا وما فيها * ثنا ابراهيم بن المنذر
ثنا محمد بن فليح حدثني ابي عن هلال بن علي عن عبد الرحمن
ابن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس في الجنة خير مما
تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة او روحة
في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب * ثنا
قبيصة ثنا سفيان عن ابي حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الروحة والغدوة في سبيل الله افضل من الدنيا وما
فيها * باب الحور العين وصفتهن يحار فيها
الطرف شديدة سواد العين شديدة بياض العين
وزوجناهم انكحناهم * ثنا عبد الله بن محمد ثنا
معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت

باب الغدوة والروحة في سبيل الله بفتح الغين المعجمة المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في اول وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة بفتح الراء في الواحدة من الرواح وهو من الزوال الى الغروب اي وقت كان من زوال الشمس الى الغروب (قوله) وقاب قوس احدكم من الجنة قاب عطفا على الغدوة المجرور بالاضافة وبالرفع على الاستئناف وقاب ما بين الوتر والقوس او قدر طولها او ما بين السية والقبض او قدر ذراع او ذراع يقاس به وكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة

(قوله) لغدوة مبتدأ تخصص بالصفة وهي قوله في سبيل الله والتقدير لغدوة كائنة في سبيل الله واللام في لغدوة للتأكيد وقال ابن حجر للقسم (قوله) او روحة عطف عليه او للتقسيم اي خرجة واحدة في الجهاد (قوله) خير من الدنيا وما فيها اي ثواب ذلك الزمن القليل في الجنة خير من الدنيا وما اشتملت عليه وكذا قوله لقاب قوس احدكم اي ما صغر من المواضع كلها بيانها واحدها فالمراد ان قصير الزمان وصغير المكان في الجنة خير من طويل الزمان وكبير المكان في الدنيا تزهيدا وتصغيرا لها وترغيبا في الجهاد باب الحور العين (قوله) يحار فيها الطرف اي يتحير فيها البصر

انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره ان يرجع الى
الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من
فضل الشهادة فانه يسره ان يرجع الى الدنيا فيقتل
مرة اخرى قال وسمعت انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم لروحة في سبيل الله او
غدوة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم
من الجنة او موضع قيد يعني سوطه خير من الدنيا وما
فيها ولو ان امرأة من اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض
لاضاءت ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها
على رأسها خير من الدنيا وما فيها * باب تمني
الشهادة * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني
سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان
يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت
عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده
لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل
ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل * ثنا يوسف بن
يعقوب الصفار ثنا اسمعيل بن علية عن ايوب
عن حميد بن هلال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال

(قوله) ما من عبد يموت صفة لعبد (قوله) له عند الله خير اي ثواب وجملة يسره اخرى (قوله) فيقتل بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول منصوب عطفا على ان يرجع (قوله) قيد بكسر القاف وسكون التحتية دون اصابه مع التنوين (قوله) لاضاءت ما بينهما اي السماء والارض (قوله) ولملأته ريحا عن ابن عباس تعلقت الحور العين من اصابع رجليها الى ركبتيها

من زعفران ومن ركبتيها الى ثدييها من المسك الاذفر ومن ثدييها الى عنقها من العنبر الاشهب ومن عنقها الى رأسها من الكافور الابيض (قوله) ولنصيفها اي خمارها (قوله) باب تمني الشهادة ولابي ذر باب تمني الشهادة (قوله) تغزو في سبيل الله بدل الغزاة بالزاي

خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخذ الراية زيد
فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله
ابن رواحة فأصيب ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير
إمرة ففتح له وقال ما يسرنا أنهم عندنا قال أيوب
أو قال ما يسرهم أنهم عندنا وعيناه تذرفان باب
فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم وقول
الله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله
ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وقع وجب
ثنا عبد الله بن يوسف حدثني الليث ثنا يحيى عن محمد
ابن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه
عن خالته أم حرام بنت ملحان قالت نام النبي
صلى الله عليه وسلم يوما قريبا مني ثم استيقظ
يتبسم فقلت ما أضحكك قال أناس من أمتي عرضوا
علي يركبون هذا البحر الأخضر كالملوك على الأسرة
قالت فادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها ثم
نام الثانية ففعل مثلها فقالت مثل قولها فأجابها
مثلها فقالت ادع الله أن يجعلني منهم فقال
أنت من الأولين فخرجت مع زوجها عبادة بن
الصامت غازيا أول ما ركب المسلمون البحر مع
معاوية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا
الشام فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت

(قوله) من غير إمرة بكسر الهمزة وسكون الميم أي من غير أن يأمره أحد لما رأى المصلحة في ذلك ففتح له (قوله) وعيناه تذرفان بفتح أوله وسكون الذال المعجمة وكسر الراء تسيلان دمعا على فراقهم أو رحمة لما خلفوه من عيال وأطفال يحزنون على فراقهم ولا يعرفون مقدار عاقبتهم وما لهم عند الله

باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات عطف على يصرع وعطف الماضي على المضارع قليل وكان الأصل أن يقول من صرع فمات أو من يصرع فيموت وسقط للنسفي لفظ فمات وجواب الشرط هو قوله فهو منهم أي من المجاهدين (قوله) فأجابها مثلها أي مثل الأولى من العرض لكن قيل إن المعروضين راكبو الخ

بَابُ مَنْ يُنْكَبُ فِي سَبِيلِ اللهِ * ثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
الْحَوْضِيُّ ثنا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ
إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي أَتَقَدَّمُكُمْ
فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ فَبَيْنَمَا
يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَؤُا إِلَى
رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ فَقَالَ اللهُ أَكْبَرُ فُزْتُ
وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ
إِلَّا رَجُلٌ أَعْرَجُ صَعِدَ الْجَبَلَ قَالَ هَمَّامٌ فَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ
فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ فَكُنَّا
نَقْرَأُ أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا
وَأَرْضَانَا ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا
عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ
عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثنا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَعِيلَ ثنا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ
جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ هَلْ
أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ
بَابُ مَنْ يُخْرَجُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ * ثنا عَبْدُ اللهِ

ابن

باب من ينكب في سبيل الله اي من ادمي عضو منه وفي بعض النسخ ينكب ينفعل (قوله) في سبعين وهم المشهورون بالقراء لانهم كانوا اكثر قراءة من غيرهم (قوله) فان امنوني بتشديد الميم (قوله) حتى ابلغهم بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد اللام (قوله) اومؤا اي اشار (قوله) وقد دميت اصبعه بفتح الدال اي جرحت اصبعه فظهر منها الدم

٢١ باب فضل من يجرح في سبيل الله عز وجل (قوله) من يجرح بضم التحتية وسكون الجيم

بن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال والذي نفسي بيده لا يكلم
احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا
جاء يوم القيمة واللون لون الدم والريح ريح المسك
باب قول الله تعالى قل هل تربصون بنا الا احدى
الحسنيين والحرب سجال ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
حدثني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا
سفيان رضي الله عنه اخبره ان هرقل قال له سألتك
كيف كان قتالكم اياه فزعمت ان الحرب سجال
فكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة باب
قول الله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا
الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر
وما بدلوا تبديلا * ثنا محمد بن سعيد الخزاعي ثنا
عبد الاعلى عن حميد قال سألت انسا ح وحدثني
عمرو بن زرارة ثنا زياد حدثني حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه قال غاب عمي انس بن النضر عن قتال
بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت
المشركين لئن الله اشهدني قتال المشركين ليرين
الله ما اصنع فلما كان يوم احد وانكشف المسلمون
قال اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني

(قوله) لا يكلم بضم التحتية وسكون الكاف وفتح اللام اي لا يجرح (قوله) في سبيل الله اي في الجهاد (قوله) باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) قل هل تربصون بنا اي تنتظرون بنا (قوله) الا احدى الحسنيين اي الا احدى العاقبتين اللتين كل منهما حسنى العاقبة الفتح او الشهادة وسقط قوله قل لغير ابي الوقت (قوله) والحرب سجال بكسر المهملة وتخفيف الجيم اي تارة وتارة ففي غلبة المشركين يكون لهم الفتح وفي غلبة المسلمين يكون للمسلمين الشهادة (قوله) ودول بكسر الدال ولابي ذر بضم الدال (قوله) تبتلى اي تختبر باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) من المؤمنين رجال مبتدأ وخبر مقدم (قوله) صدقوا ما عاهدوا الله عليه اول ما خرجوا الى احد لا يولون الادبار وقالوا من الثبات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والمقاتلة لاعلاء الدين من صدقني اذا قال لي الصدق فان المعاهد اذا وفى بعهده فقد صدق فيه (قوله) نحبه اي نذره (قوله) ومنهم من ينتظر اي الشهادة كعثمان (قوله) وما بدلوا اي العهد وما غيروه *

أصحابه وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين
ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن
معاذ الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون
أحد قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع
قال أنس فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف
أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل
وقد مثل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته
ببنانه قال أنس كنا نرى أو نظن أن هذه الآية
نزلت فيه وفي أشباهه من المؤمنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه إلى آخر الآية وقال إن أخته
وهي تسمى الربيع كسرت ثنية امرأة فأمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال
أنس يا رسول الله والذي بعثك بالحق
لا تكسر ثنيتها فرضوا بالأرش
وتركوا القصاص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله من لو أقسم
على الله لأبره * حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري
حدثني إسمعيل حدثني أخي عن سليمان أراه عن
محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن خارجة بن زيد
أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال نسخت الصحف
في المصاحف ففقدت آية من سورة الأحزاب كنت

أسمع

(قوله) يعني المشركين من القتال فاعتذر عن المؤمنين وتبرأ من الأعداء مع أنهم جميعا (قوله) ثم تقدم أي نحو المشركين (قوله) فاستقبله أي استقبل أنس بن النضر (قوله) إني أجد ريحها أي ريح الجنة حقيقة أو وجد ريحا طيبة (قوله) من دون أحد أي عنده (قوله) ما صنع أي ما قدرت أن أصنع ما صنع من القتال مع أني شجاع كامل القوة ولا ما وقع له من الصبر حتى وجد في جسده ما يزيد على الثمانين من ضربة

(قوله) مثل به المشركون والمثلة قطع أنف وأذن وغيرهما (قوله) ببنانه بفتح الموحدة وتشديد المثلثة أي بأطراف أصابعه (قوله) الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة (قوله) لا تكسر ثنيتها أي ثنية أخته قال أنس بن النضر ذلك توقعا ورجاء من فضل الله تعالى أن يرضي خصمها ويلقي في قلوبهم العفو (قوله) فرضوا بالأرش أي عوضا عن القصاص (قوله) ففقدت آية بفتح القاف

أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم أجدها إلا
مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين وهو قوله
من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه باب
عمل صالح قبل القتال وقال أبو الدرداء إنما تقاتلون
بأعمالكم وقوله يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون
كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون إن
الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان
مرصوص * ثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا شبابة بن سوار
الفزاري ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال سمعت البراء
رضي الله عنه يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل أو أسلم قال
قال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمل قليلا وأجر كثيرا باب
من أتاه سهم غرب فقتله * ثنا محمد بن عبد الله ثنا حسين
ابن محمد أبو أحمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا أنس بن مالك
أن أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة أتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تحدثني
عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهم غرب فإن
كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت
عليه في البكاء قال يا أم حارثة إنها جنان في الجنة وإن

(قوله) بشهادة رجلين أي خصوصية له رضي الله عنه لما كلم عليه السلام رجلا في شيء فأنكر فقال خزيمة أنا أشهد فقال له عليه السلام أتشهد ولم تستشهد فقال نحن نصدقك على خبر السماء فكيف بهذا فأمضى شهادته وجعله بشهادة رجلين (قوله) باب عمل صالح قبل القتال وفي نسخة بالتنوين من عمل صالح بالإضافة (قوله) وقوله باب بالتنوين عطفا على المرفوع السابق (قوله) لم تقولون ما لا تفعلون كان المؤمنون يقولون لو علمنا أي الأعمال أحب إلى الله لعملنا فأنزل الله إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا فكرهوا القتال فوعظهم الله

وأدبهم فقال لم تقولون ما لا تفعلون الخ (قوله) في سبيله أي طاعته (قوله) صفا أي صافين أنفسهم والمراد أنهم لا يزولون عن أماكنهم (قوله) مقنع بفتح القاف وتشديد النون أي مغطى وجهه (قوله) وأجر بضم الهمزة مبنيا للمفعول لأجر باب من أتاه سهم غرب فقتله بفتح الغين المعجمة وسكون الراء آخره موحدة منونا قال أبو عبيدة لا يعرف راميه أو لا يعرف من أين أتى أو جاء على غير قصد من راميه (قوله) إنها جنان أي جنات *

ابنك اصاب الفردوس الاعلى بسم الله الرحمن الرحيم
باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا * ثنا سليمان
ابن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابي موسى رضي الله عنه
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل
للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه
فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو في سبيل الله * باب من اغبرت قدماه في سبيل الله
وقول الله تعالى ما كان لاهل المدينة الى قوله ان الله
لا يضيع اجر المحسنين ثنا اسحاق انا محمد بن المبارك ثنا
يحيى بن حمزة حدثني يزيد بن ابي مريم انا عباية بن رافع
ابن خديج قال اخبرني ابو عبس هو عبد الرحمن بن جبر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار * باب
مسح الغبار عن الراس في سبيل الله * ثنا ابراهيم بن
موسى انا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة ان ابن
عباس رضي الله عنهما قال له ولعلي بن عبد الله ائتيا
ابا سعيد رضي الله عنه فاسمعا من حديثه فاتياه وهو
واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رآنا جاء فاحتبى
وجلس فقال كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وكان
عمار ينقل لبنتين لبنتين فمر به النبي صلى الله عليه
وسلم ومسح عن راسه الغبار وقال ويح عمار تقتله

الفئة

(قوله) الفردوس الاعلى فرجعت وهي تضحك وتقول بخ بخ لك يا حارثة * * بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (قوله) للذكر اي بين الناس ويشتهر بالشجاعة (قوله) ليرى مبنيا للمفعول (قوله) مكانه بالرفع نائب عن الفاعل اي مرتبته في الشجاعة باب من اغبرت قدماه في سبيل الله عند الاقتحام في المعارك لقتال الكفار وخص القدمين لكونهما العمدة في سائر الحركات (قوله) من الاعراب سكان البوادي مزينة وجهينة واشجع واسلم وغفار (قوله) فتمسه النار بنصب تمسه باب مسح الغبار عن الراس في سبيل الله (قوله) فلما رآنا اي ابو سعيد (قوله) لبن المسجد بفتح اللام وكسر الموحدة طوبه (قوله) ويح عمار تقتله الفئة الباغية هم اهل الشام (قوله)

الفئة الباغية عمار يدعوهم الى الله ويدعونه الى النار *

باب الغسل بعد الحرب والغبار ثنا محمد بن سلام انا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فأتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأين قال ههنا واومأ الى بني قريظة قالت فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون يستبشرون بنعمة من الله وفضل وان الله لا يضيع اجر المؤمنين ثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني مالك عن اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلاثين غداة على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله قال انس انزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله

(قوله) يدعوهم اي يدعو عمار الفئة الباغية وهم اصحاب معاوية الذين قاتلوه في وقعة صفين (قوله) يدعونه الى النار اي لانهم كانوا مجتهدين ظانين انهم يدعونه الى الحق معهم وهم مخطئون في نفس الامر (قوله) يوم الغسل بعد الحرب والغبار بتمامه التخريج الخندق الذي حفره الصحابة بالمدينة سنة اربع او سنة خمس (قوله) قد عصب رأسه اي ركب عليه الغبار بتخفيف الصاد المهملة كالعصابة وعلق به على رأسه الغبار تميط بالرأس (قوله) فضل قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله) بل احياء

اي بل هم احياء (قوله) آتاهم الله من فضله وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة (قوله) بنعمة من الله ثواب لهم على اعمالهم (قوله) وفضل زيادة عليه كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وتنكيرها للتعظيم (قوله) على رعل بكسر الراء وسكون العين المهملة بدل من الذين قتلوا (قوله) وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملة وتشديد التحتية

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ اصْطَبَحَ نَاسٌ الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ قُتِلُوا
شُهَدَاءَ فَقِيلَ لِسُفْيَانَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ قَالَ لَيْسَ هَذَا
فِيهِ * بَابُ ظِلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ * ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ
الْفَضْلِ انا ابْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ
فَنَهَانِي قَوْمِي فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ فَقِيلَ ابْنَةُ عَمْرٍو
أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو فَقَالَ لِمَ تَبْكِي أَوْ لَا تَبْكِي مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ
تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا قُلْتُ لِصَدَقَةَ أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ قَالَ رُبَّمَا
قَالَهُ * بَابُ تَمَنِّي الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ
مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى
الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ * بَابٌ
الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ وَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا
مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ
فِي النَّارِ قَالَ بَلَى * ثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو
ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى

باب ظل الملائكة على الشهيد (قوله) وقد مثّل بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة أي جدع أنفه وأذنه أو شيء من أطرافه (قوله) تظله بأجنحتها فكيف يبكى عليه مع حصول

باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا (قوله) إلا الشهيد بالرفع ولأبي ذر إلا الشهيد بالنصب (قوله) فيقتل بالنصب (قوله) لما يرى من الكرامة هذه المنزلة باب الجنة تحت بارقة السيوف من إضافة الصفة إلى الموصوف والبارقة اللمعان (قوله)

عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ كَتَبَ اِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ اَبِي اَوْفٰى
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاعْلَمُوْا
اَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوْفِ تَابَعَهُ الْاُوَيْسِيُّ عَنِ ابْنِ اَبِي
الزِّنَادِ عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ
لِلْجِهَادِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيْعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
ابْنِ هُرْمُزَ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ
لَاَطُوْفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلٰى مِائَةِ امْرَاَةٍ اَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِيْنَ كُلُّهُنَّ
يَاْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيْلِ اللهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ اِنْ شَاءَ اللهُ
فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ اِلَّا امْرَاَةٌ وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ وَالَّذِي
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ اِنْ شَاءَ اللهُ لَجَاهَدُوْا فِي سَبِيْلِ اللهِ
فُرْسَانًا اَجْمَعُوْنَ بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنِ
ثنا اَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اَحْسَنَ النَّاسِ وَاَشْجَعَ النَّاسِ وَاَجْوَدَ النَّاسِ
وَلَقَدْ فَزِعَ اَهْلُ الْمَدِيْنَةِ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
سَبَقَهُمْ عَلٰى فَرَسٍ وَقَالَ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا * ثنا اَبُو الْيَمَانِ
انا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ
بْنِ مُطْعِمٍ اَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ اَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ
اَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيْرُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلَهُ مِنْ حُنَيْنٍ فَعَلِقَتِ النَّاسُ

(قوله) تحت ظلال السيوف اي ان ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله وهو من المجاز البليغ لان ظل الشيء لما كان ملازما له ولا شك ان ثواب الجهاد الجنة فكان ظلال السيوف المشهورة في الجهاد تحتها الجنة اي ملازمها استحقاقا وذلك وخص السيوف لانها اعظم الآلات القتال واسرعها الى الزهوق باب

من طلب الولد للجهاد اي في سبيل الله تعالى بان ينوي ذلك عند المجامعة (قوله) لاطوفن اي لاجامعن مائة او تسعا وتسعين (قوله) كلهن ياتي بالتحتية ولابي ذر بالفوقية باب الشجاعة في الحرب والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة اي عكسها (قوله) ولقد فزع اي خاف (قوله) سبقهم على فرس استعاره من ابي طلحة يقال له المندوب وكان يعطف اي بطيء المشي (قوله) بحرا اي جوادا واسع الجري (قوله) مقفله اي زمان رجوعه من حنين *

يسألونه حتى اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي
عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني
بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا باب ما يتعوذ من
الجبن * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك
ابن عمير قال سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان
سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان
الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يتعوذ منهن دبر الصلاة اللهم اني اعوذ بك من
الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك
من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به
مصعبا فصدقه * ثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت ابي
قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل
والجبن والهرم واعوذ بك من فتنة المحيا والممات
واعوذ بك من عذاب القبر * باب من حدث
بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن سعد * ثنا قتيبة
ابن سعيد حدثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب
ابن يزيد قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد
ابن الاسود وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فما
سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله

عليه

(قوله) اعطوني ردائي) بمرة قطع (قوله
العضاه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة شجر
كثير الشوك وتشعبت نصب على التمييز
(باب ما يتعوذ من الجبن) وهو
ضد الشجاعة (قوله) الى ارذل العمر
اي خوف اذ يعود كهيئته الاولى في اوان
زمن الطفولية سخيف العقل قليل الفهم
او هو ارداه وهو حال الهرم والضعف
عن اداء الفرائض وعن خدمة نفسه
فيكون كلا على اهله مستثقلا بينهم
يتمنون موته وان لم يكن له اهل فالمصيبة
اعظم (قوله) واعوذ بك من فتنة

الدنيا يعني فتنة الدجال (قوله) عذاب القبر الواقع على
واعوذ بك من شاء من الموحدين بمطارق
الكفار ومن شاء الله كلهم الا الانس
من حديد يسمعه من خلق الله من ذلك ومن سائر
والجن اعاذنا الله منه (قوله) والجبن
الثالث بمنه وكرمه (قوله) ويتعوذ هنا
وهو الخوف من تعاطي الحرب والهرم هو الزيادة
خوفا على المهجة (قوله) الضعف الاعضاء
في كبر السن المؤدي
باب من حدث بمشاهده
في الحرب ليتأسى بذلك ويرغب فيه
لا للرياء والسمعة باب

عليه وسلم الا انى سمعت طلحة يحدث عن يوم احد باب
وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله
انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم
فى سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لوكان
عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت
عليهم الشقة وسيحلفون بالله لو استطعنا الآية
وقوله يا ايها الذين آمنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا
فى سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحياة
الدنيا من الآخرة الى قوله والله على كل شئ قدير
يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما انفروا ثبات
سرايا متفرقين يقال احد الثبات ثبة ثنا عمرو بن على
ثنا يحيى ثنا سفيان قال حدثنى منصور عن مجاهد عن
طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله
عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد
ونية واذا استنفرتم فانفروا باب الكافر
يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل * حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج
عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر
يدخلان الجنة يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل ثم
يتوب الله على القاتل فيستشهد ثنا الحميدى ثنا

(قوله) وجوب النفير بفتح النون
باب اى الخروج الى قتال الكفار (قوله)
انفروا خفافا اى لنشاطكم له (قوله)
وثقالا عنه لمشقته عليكم او لقلة عيالكم
ولكثرتها او ركبانا ومشاة او خفافا
وثقالا من السلاح او صحاحا ومرضا
ولما فهم بعض الصحابة من هذا الامر
العموم لم يتخلفوا عن الغزو حتى
ماتوا منهم ابو ايوب الانصارى والمقداد
ابن الاسود (قوله) بعدت عليهم الشقة
اى المسافة (قوله) اثاقلتم تباطأتم
باب الكافر يقتل المسلم
ثم يسلم *

سفيان عن الزهري أخبرني عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله أسهم
لي فقال بعض بني سعيد بن العاصي لا تسهم له يا رسول الله
فقال أبو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعيد بن
العاصي واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضأن ينعى
علي قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي ولم يهني
على يديه قال فلا أدري أسهم له أم لم يسهم له قال
سفيان وحدثنيه السعيدي عن جده عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال أبو عبد الله السعيدي عمرو بن يحيى
ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي باب
من اختار الغزو على الصوم * ثنا آدم ثنا شعبة ثنا
ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه
قال كان أبو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم من أجل الغزو فلما قبض النبي صلى الله
عليه وسلم لم أره مفطرا إلا يوم فطر أو أضحى باب
الشهادة سبع سوى القتل * ثنا عبد الله بن يوسف
أنا مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة
المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد
في سبيل الله * ثنا بشر بن محمد أنا عبد الله أنا عاصم عن

(قوله) ابن قوقل بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة آخره لام بوزن جعفر واسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة (قوله) من قدوم ضأن جبل في أرض دوس قوم أبي هريرة وقيل [illegible] هو رأس الجبل (قوله) ينعى أي يعيب علي

باب من اختار الغزو على الصوم والمراد بصوم التطوع (قوله) أو أضحى أو أضحية فيه [illegible] أيام التشريق باب

حفصة بنت سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه قال
الطاعون شهادة لكل مسلم باب قول الله تعالى
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله
الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين الى قوله
غفورا رحيما ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحاق
قال سمعت البراء رضي الله عنه يقول لما نزلت لا يستوي
القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
زيدا فجاء بكتف فكتبها وشكى ابن ام مكتوم ضرارته
فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر
ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد الزهري
حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال رأيت مروان بن الحكم
جالسا في المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا
ان زيد بن ثابت رضي الله عنه اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم املى عليه لا يستوي القاعدون من
المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاءه ابن ام
مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو
استطيع الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل الله
تبارك وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على

باب قول الله تعالى لا يستوي القاعدون
غير اولي الضرر برفع غير صفة للقاعدين
والضرر كالعمى والعرج والمرض (قوله)
درجة نصب بنزع الخافض اي بدرجة
والجملة موضحة للجملة الاولى والتي فيها عدم
استواء القاعدين والمجاهدين كافة قيل
ما بالهم لا يستوون فاجيب بقوله فضل الله
المجاهدين (قوله) وفضل الله المجاهدين
اجرا عظيما اي ما قيل واعطاهم زيادة على القاعدين
اجرا عظيما (قوله) ضرارته اي ذهاب
بصره *

فخذي فثقلت علي حتى خفت ان ترض فخذي ثم سري عنه فانزل الله عز وجل غير اولي الضرر * باب الصبر عند القتال حدثني عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر ان عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنهما كتب فقرأته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لقيتموهم فاصبروا باب التحريض على القتال وقوله تعالى حرض المؤمنين على القتال * ثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الخندق فاذا المهاجرون والانصار يحفرون في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال اللهم ان العيش عيش الآخره فاغفر للانصار والمهاجره فقالوا مجيبين له نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا * باب حفر الخندق * ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال جعل المهاجرون والانصار يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على متونهم ويقولون نحن الذين بايعوا محمدا على الاسلام ما بقينا ابدا والنبي صلى الله عليه وسلم يجيبهم ويقول اللهم انه لا خير الا خير الآخره فبارك الله في الانصار

(قوله) ان ترض اي تدق (قوله) ثم سري بضم السين وتشديد الراء اي كشف (باب) الصبر عند القتال اي عند الحرب والتصاف (قوله) اذا لقيتموهم اي الكفار (قوله) فاصبروا اي ولا تنصرفوا عن الصف وجوبا اذا لم يزد عدد الكفار على مثليكم (باب) التحريض على القتال اي الحث عليه * (قوله) من النصب اي التعب (قوله) اللهم ان العيش اي المعتبر او الباقي عيش الآخرة (قوله) فاغفر للانصار والمهاجرة وهذا من قول ابن رواحة تمثل به النبي صلى الله عليه وسلم (باب) حفر الخندق اي حول المدينة (قوله) على متونهم جمع متن ومتنا الظهر مكتنفا الصلب عن يمين وشمال من عصب ولحم يذكر ويؤنث (قوله)

والمهاجرة ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحاق سمعت
البراء رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
ينقل ويقول لولا انت ما اهتدينا ثنا حفص بن عمر ثنا
شعبة عن ابي اسحاق عن البراء رضي الله عنه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب ينقل التراب
وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول لولا
انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن
السكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاولى
قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا باب
من حبسه العذر عن الغزو ثنا احمد بن يونس ثنا زهير
ثنا حميد ان انسا رضي الله عنه حدثهم قال رجعنا
من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
سليمان بن حرب ثنا حماد هو ابن زيد عن حميد عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزاة
فقال ان اقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا ولا
واديا الا وهم معنا فيه حبسهم العذر وقال موسى
ثنا حماد عن موسى بن انس عن ابيه رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبد الله الاول اصح
باب فضل الصوم في سبيل الله * ثنا اسحاق بن
نصر ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني يحيى بن سعيد
وسهيل بن ابي صالح انهما سمعا النعمان بن ابي عياش

(قوله) فانزل السكينة علينا اي الوقار
ولابي ذر فانزلن سكينة بالتنكير *
باب من حبسه العذر بالذال
المعجمة الوصف الطارئ على المكلف
المناسب للتسهيل عليه (وقوله) حبسهم
العذر هو اعم من المرض فيشمل عدم
القدرة على السفر وغيره وفي مسلم حبسهم
المرض وهو محمول على المرض باب
فضل الصوم في سبيل الله او المراد
ابتغاء مرضات الله *

عن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد رضي الله عنهما قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما في سبيل الله
بعّد الله وجهه عن النار سبعين خريفا * باب
فضل النفقة في سبيل الله * حدثني سعيد بن حفص ثنا
شيبان عن يحيى عن ابي سلمة انه سمع ابا هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين
في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب أي فل هلم
قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ذاك الذي لا توى
عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكون
منهم * ثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال انما اخشى عليكم
من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الارض ثم ذكر زهرة
الدنيا فبدأ باحداهما وثنى بالاخرى فقام رجل فقال
يا رسول الله او يأتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله
عليه وسلم قلنا يوحى اليه وسكت الناس كأن على رؤسهم
الطير ثم انه مسح عن وجهه الرحضاء فقال اين السائل
آنفا اوخير هو ثلاثا ان الخير لا يأتي الا بالخير وانه كلما
ينبت الربيع ما يقتل حبطا او يلم كلما اكلت حتى
اذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت
وبالت ثم رتعت وان هذا المال خضرة حلوة ونعم

صاحب

(قوله) بعّد الله بتشديد العين باب فضل النفقة في سبيل الله وغيره جهاد وغيره من قصد به وجه الله (قوله) زوجين اى صنفين (قوله) كل خزنة باب اى ممن يدعى من تلك الابواب كلها (قوله) لا توى اى لا ضياع (قوله) زهرة الدنيا اى حسنها وبهجتها الفانية (قوله) فبدأ باحداهما اى ببركات الارض وثنى بالاخرى اى بزهرة الدنيا (قوله) الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة ممدودا العرق

الذي يحدث عند نزول الوحي عليه (قوله) او يلم بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه اى يقرب (قوله) حتى اذا امتلأت (قوله) فثلطت بفتح المثلثة واللام والطاء المهملة اى القت بعرها سهلا رقيقا (قوله) خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة اى من حيث المنظر وانثه مع ان المال مذكر باعتبار ان زهرة الدنيا

صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى
والمساكين ومن لم يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي
لا يشبع ويكون عليه شهيدا يوم القيمة باب
فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير * ثنا أبو معمر ثنا
عبد الوارث ثنا الحسين حدثني أبو سلمة حدثني بسر
ابن سعيد حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازيا في سبيل الله
فقد غزى ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد
غزى ثنا موسى ثنا همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل بيتا
بالمدينة غير بيت أم سليم إلا على أزواجه فقيل له
فقال إني أرحمها قتل أخوها معي باب التحنط
عند القتال * ثنا عبد الله بن عبد الوهاب ثنا خالد بن
الحارث ثنا ابن عون عن موسى بن أنس قال وذكر
يوم اليمامة قال أتى أنس رضي الله عنه ثابت بن قيس
وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال يا عم ما يحبسك
أن لا تجيء قال الآن يا ابن أخي وجعل يتحنط يعني من
الحنوط ثم جاء فجلس فذكر في الحديث انكشافا من
الناس فقال هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم
ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بئس ما عودتم أقرانكم رواه حماد عن ثابت

باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير (قوله) في سبيل الله أو بتهيئة اللوازم من ماله أو أي هيأ له أسباب سفره من مال الغازي (قوله) فقد غزا أي فله مثل أجر الغازي وإنه يعني من مال الغازي أي فله مثل أجر الغازي من أجل الغزو حقيقة من غير أن ينقص من أجر الغازي شيء لأن الغازي لا يتأتى منه الغزو إلا بعد أن يكفي ذلك العمل فصار كأنه مباشر معه الغزو ولكنه يضاعف لمن جهزه من ماله ما لا يضاعف لمن جهزه من ماله وإعانة إعانة مجردة عن بذل المال

باب التحنط أي استعمال الحنوط وهو ما يطيب به الميت عند القتال (قوله) وهو يتحنط أي يستعمل الحنوط في بدنه والواو للحال (قوله) ما يحبسك أي ما يؤخرك (قوله) أن لا تجيء بتشديد اللام وتجيء بالنصب (قوله) انكشافا أي نوع انهزام *

عن أنس باب فضل الطليعة * ثنا أبو نعيم حدثنا
سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب
قال الزبير أنا ثم قال من يأتيني بخبر القوم قال الزبير
أنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن لكل نبي حواريا
وحواري الزبير * باب هل يبعث الطليعة
وحده * ثنا صدقة أنا ابن عيينة ثنا ابن المنكدر سمع
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله
عليه وسلم الناس قال صدقة أظنه يوم الخندق
فانتدب الزبير ثم ندب فانتدب الزبير ثم ندب الناس
فانتدب الزبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن
لكل نبي حواريا وإن حواري الزبير بن العوام
باب سفر الاثنين * ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو
شهاب عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن مالك بن
الحويرث رضي الله عنه قال انصرفت من عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لنا أنا وصاحب لي أذنا
وأقيما وليؤمكما أكبركما باب الخيل معقود
في نواصيها الخير إلى يوم القيامة * ثنا عبد الله بن مسلمة
ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل في نواصيها
الخير إلى يوم القيمة * ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن

باب فضل الطليعة بفتح الطاء المهملة وكسر اللام اسم جنس يشمل الواحد فاكثر وهو من يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم (قوله) من يأتيني اى بخبر القوم اى بني قريظة (قوله) يوم الاحزاب لما اشتد الامر وذلك ان الاحزاب من قريش وغيرهم لما جاؤا الى المدينة وحفر النبي صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين ان بني قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين (قوله) قال ولا بعد فقال

(قوله) حواريا بفتح الحاء المهملة والواو وبعد الالف راء مكسورة فتحتية مشددة اى خاصة من اصحابه بالنصب بالتنوين هل يبعث الطليعة (قوله) ندب اى دعا (قوله) فانتدب بالنصب على الفاعل اى اجاب (قوله) انتدب الزبير اى اجاب ناصرا (قوله) ان لكل نبي حواريا بتخفيف الواو اى ناصرا باب سفر الاثنين اى معا وهو ليس بخبر (قوله) وصاحب لي هو ابن عمه وزيد (قوله) وليؤمكما بسكون اللام وفتح الميم من كونهما ومطابقة الحديث للترجمة لما ارادا السفر قال لهما عليه السلام اذنا واقيما على ذلك باب الخيل معقود في نواصيها الخير اى لازم لها (قوله)

حصين

حصين وابن ابي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمان
عن شعبة عن عروة بن ابي الجعد تابعه مسدد عن هشيم
عن حصين عن الشعبي عن عروة بن ابي الجعد ثنا مسدد
ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البركة في نواصي الخيل باب الجهاد ماض
مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم
الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة ثنا
ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر ثنا عروة البارقي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود
في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم باب
من احتبس فرسا لقوله تعالى ومن رباط الخيل ثنا
علي بن حفص ثنا ابن المبارك انا طلحة بن ابي سعيد
قال سمعت سعيدا المقبري يحدث انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا
بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه
يوم القيمة باب اسم الفرس والحمار* ثنا
محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن

(قوله) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عا قم في نواصيها الخير الخ لفظ الخيل المخصوص اي الخيل الغازية والمراد به لقوله في الحديث في سبيل الله او الثانية والمراد جنس الخيل الخيل المقصود ان يكون فيها الخير فخصوص اي انها تبطها العمل بغير من ارتبطها لذلك الا من العارض الوزر ولطوبا بان ذلك في نواصيها الخير ولابي ذر معقود (قوله) فانبت لفظ معقود في سبيل الله اه اي المعدة للجهاد (قوله) البركة اي حاصلة جنس الخيل وعند الاسماعيلي تنزل في نواصي الخيل

باب بالتنوين (قوله) الجهاد ماض اي مستمر مع الامام (قوله) البر اي العادل (قوله) ومع الامام الفاجر اي الجائر (قوله) في نواصيها الخير اي الاجر والثواب في الآخرة والمغنم باب من احتبس فرسا زاد الكشميهني في سبيل الله (قوله) من احتبس فرسا في سبيل الله اي بنية جهاد الملوك لا لقصد الزينة والترفه والتفاخر (قوله) ايمانا بالله بالنصب على انه مفعول له اي ربطه خالصا لله امتثالا لامره (قوله) وتصديقا بوعده اي الذي وعده به من الثواب على ذلك (قوله) فان شبعه بكسر المعجمة اي ما يشبع به (قوله) وريه بكسر الراء وتشديد التحتية اي ما يروى به من الماء باب اسم الفرس والحمار اي مشروعية تسميتها باسماء تخصها لتميز بها عن غيرها من الدواب من جنسها*

عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ
أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا
قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ
فَرَكِبَ فَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْجَرَادَةُ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ
سَوْطَهُ فَأَبَوْا فَتَنَاوَلَهُ فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ثُمَّ أَكَلَ
فَأَكَلُوا فَقَدِمُوا فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ
قَالَ مَعَنَا رِجْلُهُ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَكَلَهَا * ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ثنا مَعْنُ
ابْنُ عِيسَى ثنا أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللُّحَيْفُ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ
لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى
عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا
يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ
لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ
النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

ثنا

(قوله) خرج مع النبي ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أي عام الحديبية (قوله) وهم محرمون اي بالعمرة (قوله) وهو غير محرم لانه عليه الصلاة والسلام بعثه لكشف حال عدو جهة الساحل (قوله) حمارا وحشيا ولابي ذر حمار وحش (قوله) فقدموا ولابي ذر فندموا بالنون بدل القاف من الندامة اي ندموا على أكله لكونهم محرمين (قوله) يقال له اللحيف بضم اللام وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها فاء مصغرا (قوله) ردف بكسر الراء وسكون الدال اي راكبا خلفه (قوله) على حمار له اي للنبي عليه الصلاة والسلام (قوله) فقال يا معاذ هل ولابي ذر باسقاط هل (قوله) تدري حق الله وفي نسخة ما حق الله (قوله) فيتكلوا بتشديد المثناة الفوقية ما في الفرع وغيره وفي نسخة فينكلوا بالنون الساكنة وضم الكاف من النكول [illegible] من الاتكال [illegible] وكسر الكاف لا غير ومطابقته للترجمة في قوله على حمار يقال له عفير لان الحمار اسم جنس [illegible] الحديث [illegible] عفير [illegible] فيه الحمار (قوله) [illegible] لكنه لم يسم [illegible]

ثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب فقال ما رأينا من فزع وان وجدناه لبحرا * باب ما يذكر من شؤم الفرس * ثنا أبو اليمان انا شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار * ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن * باب الخيل لثلاثة وقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة * ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت

(قوله) بالمدينة أي ليلا (قوله) كان فزع أي خوف (قوله) فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا لا ينافي قوله فيما سبق انه لأبي طلحة لانه زوج أمه (قوله) يقال له مندوب أي وكان بطيء المشي (قوله) وان وجدناه لبحرا أي كثير الجري شبه جريه بالبحر لكثرة مائه وعدم انقطاعه باب ما يذكر من شؤم الفرس (قوله) في الفرس أي إذا لم يغز عليه او شموسا (قوله) والمرأة أي إذا كانت غير ولود او غير قانعة او سليطة (قوله) والدار أي ذات الجار السوء والضيقة او البعيدة من المسجد او لا تسمع الأذان وقد يكون الشؤم في غير هذه الثلاثة فالحصر فيها كما قاله ابن العربي بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة (قوله) ان كان في شيء أي ان كان الشؤم في شيء حاصلا (قوله) ففي المرأة والفرس والمسكن اخبار انه ليس فيهن شيء فاذا لم يكن في هذه الثلاثة فلا يكون في شيء باب بالتنوين الخيل لثلاثة وقوله تعالى ولأبي ذر وقول الله عز وجل (قوله) في مرج بفتح الميم وسكون الراء آخره جيم موضع كلأ (قوله) في طيلها بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة فيه (قوله) فاستنت أي عدت بمرح ونشاط (قوله) شرفا أو شرفين بفتح الشين المعجمة والراء والفاء فيهما أي شوطا او شوطين فبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها ترعى فيه ورعت في غيره

أرواثها وآثارها حسنات لها ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك حسنات له ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر على ذلك وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره

باب من ضرب دابة غيره في الغزو

ثنا مسلم ثنا أبو عقيل ثنا أبو المتوكل الناجي قال أتيت جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما فقلت له حدثني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سافرت معه في بعض أسفاره قال أبو عقيل لا أدري غزوة أو عمرة فلما أن أقبلنا قال النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يتعجل إلى أهله فليعجل قال جابر فأقبلنا وأنا على جمل لي أرمك ليس فيه شية والناس خلفي فبينا أنا كذلك إذ قام علي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا جابر استمسك فضربه بسوطه ضربة فوثب البعير مكانه فقال أتبيع الجمل قلت نعم فلما قدمنا المدينة ودخل النبي صلى الله عليه وسلم المسجد في طوائف أصحابه فدخلت إليه وعقلت الجمل في ناحية البلاط فقلت له هذا جملك فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول الجمل

جملنا

(قوله) كانت أرواثها بالمثلثة (قوله) وآثارها بالمثلثة أي خطاها في الأرض عدوا وعدا عند خطو (قوله) حسنات له أي لصاحبها يوم القيامة (قوله) فخرا بالنصب للتعليل أي لأجل الفخر أي تعاظما (قوله) ونواء بكسر النون وفتح الواو والمد عداء (قوله) وسئل رسول الله السائل صعصعة بن ناجية جد الفرزدق (قوله) الفاذة بالفاء والذال المعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة في معناها باب من ضرب دابة غيره أي ليعينه على السير وإعانة له (قوله) أرمك بهمزة مفتوحة فكاف يخالط حمرته سواد (قوله) شية بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية المخففة

علامة أي ليس فيه لمعة من غير لونه ولا عيب فيه (قوله) والناس خلفي جملة حالية من قوله وأنا على جمل لي أي أن جمله كان يسبق جمال غيره (قوله) إذ قام علي أي وقف جملي من الإعياء والكلال كمعلم (قوله) وإذا أظلم عليهم قاموا أي وقفوا (قوله) فقال أتبيع الجمل قلت نعم وفي باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة من كتاب الشروط من طريق عامر الشعبي عن جابر قلت لا ثم قال بعنيه بوقية فبعته (قوله) في ناحية البلاط بفتح الموحدة الحجارة المفروشة عند باب المسجد (قوله) فخرج أي من المسجد

بجملنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم أواقٍ من ذهبٍ فقال
أعطوها قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن
والجمل لك * باب الركوب على الدابة الصعبة
والفحولة من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلف
يستحبون الفحولة لأنها أجرى وأجسر ثنا أحمد بن محمد
انا عبد الله انا شعبة عن قتادة سمعت أنس بن مالك
رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فاستعار النبي
صلى الله عليه وسلم فرسًا لأبي طلحة يقال له مندوب
فركبه وقال ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحرًا *
باب سهام الفرس ثنا عبيد بن اسمعيل عن أبي
أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين
ولصاحبه سهمًا وقال مالك يسهم للخيل والبراذين
منها لقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم
لأكثر من فرس * باب من قاد دابة غيره في الحرب
ثنا قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن أبي إسحاق
قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنهما أفررتم عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر إن هوازن
كانوا قومًا رماة وإنا لما لقيناهم حملنا عليهم فانهزموا
فأقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهام

(قوله) أعطوها جابرًا بقطع همزة أعطوها مفتوحة باب الركوب على الدابة الصعبة بسكون العين أي الشديدة * (قوله) الفحولة أي من الخيل جمع فحل والتاء فيه للتأكيد (قوله) يستحبون الفحولة من الخيل أن يقاتلوا عليها في الجهاد (قوله) لأنها أجرى بهمزة مفتوحة بغير همز (قوله) وأجسر بالجيم والسين ساكنة فراء مفتوحة بالجيم والسين المهملة أي من الإدلاث باب سهام الفرس وقال مالك أي ما ... (قوله) والبراذين بفتح الباء الموحدة والذال المعجمة جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح المعجمة وسكون الواو التركي (قوله) ولا يسهم لأكثر من فرس هو قول مالك رضي الله عنه وهو مذهب الشافعية والحنابلة وأبي يوسف وهو قول ابن عيينة باب من قاد دابة غيره في الحرب (قوله) إن هوازن هي قبيلة كبيرة من العرب ينسبون إلى هوازن بن منصور (قوله) واستقبلونا أي هوازن ولأبي ذر فاستقبلونا بالفاء بدل الواو *

فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَفِرَّ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ

بَابُ الرِّكَابِ وَالْغَرْزِ لِلدَّابَّةِ ثنا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهَلَّ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ

بَابُ رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرْيِ * ثنا عَمْرُو ابْنُ عَوْنٍ ثنا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ عُرْيٍ مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ

بَابُ الْفَرَسِ الْقَطُوفِ ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثنا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً فَرَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى

بَابُ السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ * ثنا قَبِيصَةُ ثنا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضُمِّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرَى

ما لم

(قوله) لعلى بغلته البيضاء اى التى اهداها ملك ايلة او فروة الجذامى (قوله) انا النبى لا كذب اى انا النبى والنبى لا يكذب فلست بكاذب فيما اقول باب الركاب بكسر الراء (قوله) من عند مسجد ذى الحليفة بضم الحاء المهملة وفتح اللام قرية على ستة اميال من مكة ومطابقة الحديث والترجمة ظاهرة فى الغرز والركاب فمعناه فالحقه به او اشار الى انهما مترادفان باب ركوب الفرس العرى بضم العين وقال السفاقسى بفتح العين وتشديد التحتية

باب الفرس القطوف بفتح القاف وضم الطاء اى البطئ المشى مع تقارب الخطا (قوله) او كان فيه قطاف بكسر القاف (قوله) فرسنا هذا بحرا فى سعة جريه وصفه بالبحر لسعة جريه (قوله) لا يجارى بضم اوله وفتح الراء مبنيا للمفعول اى لا يطيق فرس ان يجرى معه ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم باب السبق بين الخيل بفتح السين المهملة وسكون الموحدة (قوله) قال اجرى اى سابق (قوله) ما ضمر بضم الضاد المعجمة وكسر الميم المشددة (قوله) من الحفياء بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية ممدودة ويقصر مكان خارج المدينة (قوله) واجرى اى سابق عليه الصلوة والسلام (قوله)

ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني زريق قال ابن عمر رضي الله
عنهما وكنت فيمن اجرى قال عبد الله ثنا سفيان
حدثني عبيد الله قال سفيان بين الحفياء الى ثنية
الوداع خمسة اميال او ستة وبين ثنية الى مسجد
بني زريق ميل * باب اضمار الخيل للسبق
ثنا احمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين
الخيل التي لم تضمر وكان امدها من الثنية الى
مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان سابق بها
باب غاية السبق للخيل المضمرة ثنا عبد الله
ابن محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سابق رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد اضمرت فارسلها
من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت لموسى
فكم كان بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق
بين الخيل التي لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان
امدها مسجد بني زريق قلت فكم كان بين ذلك قال
ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها باب
ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضي الله
عنهما اردف النبي صلى الله عليه وسلم اسامة على
القصواء وقال المسور رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه

(قوله) ما لم يضمر اي من الخيل (قوله) الى مسجد بني زريق بتقديم الزاي المضمومة على الراء آخره قاف مصغرا قبيلة من الانصار واضيف المسجد اليهم لصلاتهم فيه اضافة تعريف لا املاك (باب) اضمار الخيل للسبق اي لاجل السبق وسبق كيفية ذلك في الباب السابق (قوله) ان النبي سابق او امر او اباح المسابقة (قوله) التي لم تضمر بتشديد الميم المفتوحة (قوله) وكان امدها اي غايتها (قوله) من الثنية المعروفة بثنية الوداع (باب) غاية السبق للخيل المضمرة بتشديد الميم المفتوحة (قوله) قد اضمرت بضم الهمزة وكسر الميم (قوله) ستة اميال او سبعة وقال سفيان في الرواية السابقة خمسة او ستة وهذا اختلاف قريب (باب) ناقة النبي صلى الله عليه وسلم (قوله) على القصواء بفتح القاف وسكون الصاد المهملة ممدودا اسم ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث وصله في الحج

وسلم ما خلأت القصواء ثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية
ثنا أبو إسحاق عن حميد قال سمعت أنسا رضي الله عنه
يقول كانت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال
لها العضباء ثنا مالك بن إسمعيل ثنا زهير عن
حميد عن أنس رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله
عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق
قال حميد أو لا تكاد تسبق فجاء أعرابي على قعود
فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال
حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه
طوله موسى عن حماد عن ثابت عن أنس عن
النبي صلى الله عليه وسلم باب بغلة النبي
صلى الله عليه وسلم البيضاء قاله أنس وقال أبو
حميد رضي الله عنه أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله
عليه وسلم بغلة بيضاء ثنا عمرو بن علي ثنا يحيى
ثنا سفيان حدثني أبو إسحاق قال سمعت عمرو بن
الحارث رضي الله عنه قال ما ترك النبي صلى الله
عليه وسلم إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضا
تركها صدقة ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد
عن سفيان حدثني أبو إسحاق عن البراء رضي الله عنه
قال له رجل يا أبا عمارة وليتم يوم حنين قال
لا والله ما ولى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولى

سرعان

(قوله) ما خلأت القصواء أي ما حرنت (قوله) فجاء أعرابي على قعود بفتح القاف وهو ما استحق الركوب من الإبل وأقل ذلك أن يكون ابن سنتين إلى أن يدخل السادسة فيسمى جملا ولا يقال إلا للذكر باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء (قوله) بغلة بيضاء وهذه غير البغلة التي كان عليها يوم حنين ففي مسلم أن البغلة التي كانت تحته يوم حنين أهداها له فروة بن نفاثة بضم النون وبعدها الفاء المخففة ألف فمثلثة وهذا هو الصحيح (قوله) إلا بغلته تسمى دلدل

وأهل السير لم يذكروا بغلة بقيت بعده صلى الله عليه وسلم سواها والشهبة غلبة البياض على السواد فسماها بيضاء لذلك (قوله) وسلاحه أي الذي أعده للحرب (قوله) صدقة أي في صحته وأخبر بحكم ذلك عند وفاته والأرض هي نصف فدك وثلث أرض وادي القرى وسهم من خمس خيبر وحصته من بني النضير قاله الكرماني رحمه الله (قوله)

سَرَعَانُ النّاسِ فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ انا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتِ اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ جِهَادُكُنَّ الْحَجُّ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ ثنا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهٰذَا ثنا قَبِيصَةُ ثنا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهٰذَا وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ نِعْمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ بَابُ غَزْوِ الْمَرْأَةِ فِي الْبَحْرِ ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثنا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا ثُمَّ ضَحِكَ فَقَالَتْ لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَثَلُهُمْ مَثَلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ اللّٰهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ

(قوله) سرعان الناس بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن اى المستعجلون منهم (قوله) انا النبي لا كذب اى فلا انهزم لان الذي وعدني الله من النصر حق (قوله) انا ابن عبد المطلب انتسب الى جده لشهرته ولانه خلف ابيه عادة (قوله) باب جهاد النساء ... عبد المطلب بن عبد الضمام بن ثعلبة لما قدم ... ابن عبد المطلب باب جهاد وهو القتال النساء اى في الجهاد

(قوله) باب غزو المرأة في البحر وفي نسخة غزو المرأة في سبيل الله باب ركوب البحر ولابوي ذر والوقت غزو المرأة في البحر (قوله) ابنة ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة فنون ام حرام خالة النبي (قوله) فاتكأ اى فنام (قوله) ثم ضحك اى عند ما استيقظ من نومه (قوله) مثلهم اى شبههم في الدنيا او في الجنة والحديث تقدم شرحه مرارًا

ثم عاد فضحك فقالت له مثل او مم ذلك فقال لها
مثل ذلك فقالت ادع الله ان يجعلني منهم قال انت
من الأولين ولست من الآخرين قال قال انس فتزوجت
عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة
فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت
عنها فماتت باب حمل الرجل امرأته في الغزو
دون بعض نسائه. ثنا حجاج بن منهال ثنا عبد الله
ابن عمر النميري ثنا يونس قال سمعت الزهري قال
سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة
ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة
كل حدثني طائفة من الحديث قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج اقرع بين
نسائه فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي صلى الله
عليه وسلم فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج
فيها سهمي فخرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ما انزل الحجاب باب غزو النساء
وقتالهن مع الرجال ثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث
ثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال لما كان
يوم احد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ولقد رأيت عائشة بنت ابي بكر وام سليم
وانهما لمشمرتان ارى خدم سوقهما تنقزان القرب

باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون نسائه أي الى السفر (قوله) اذا اراد ان يخرج أي سفرا (قوله) اقرع بين نسائه تطييباً لقلوبهن (قوله) يخرج بفتح حرف المضارعة (قوله) في غزوة غزاها هو غزوة بني المصطلق (قوله) بعد ما انزل الله الحجاب اي الامر به باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال (قوله) وام سليم هي ام انس (قوله) خدم سوقهما بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة خلاخيلهما (قوله) تنقزان القرب بفتح حرف المضارعة وسكون النون

وضم القاف وبعدها الزاي اي الف فوق والنصب القرب واعربه البدر الدماميني على انه مفعول باسم فاعل منصوب على انه حال محذوف اي تنقزان جاعلتين القرب او ناقلتين القرب على متونهما قال وحذف العامل لدلالة الكلام عليه (قوله)

وقال

وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه
في أفواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيآن فتفرغانها
في أفواه القوم باب حمل النساء القرب
الى الناس في الغزو ثنا عبدان انا عبد الله انا يونس
عن ابن شهاب قال ثعلبة بن ابي مالك ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من
نساء المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من
عنده يا امير المؤمنين اعط هذا ابنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التي عندك يريدون ام كلثوم
بنت علي فقال عمر ام سليط احق وام سليط
من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب يوم احد
قال ابو عبد الله تزفر تخيط باب مداواة
النساء الجرحى في الغزو ثنا علي بن عبد الله ثنا بشر
بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت
معوذ رضي الله عنها قالت كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى الى
المدينة باب رد النساء القتلى والجرحى
الى المدينة ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن خالد
بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت
كنا نغزوا مع النبي صلى الله عليه وسلم فنسقي القوم

(قوله) على متونهما اي ظهورهما (قوله) تفرغانه بضم حرف المضارعة من افراغ اي تفرغان الماء الذي فيه القرب (قوله) باب حمل النساء القرب الى الناس في الغزو (قوله) قسم مروطا اي اكسية من صوف او خز (قوله) مرط بكسر الميم وسكون الراء (قوله) اعط بهمزة قطع مفتوحة (قوله) ام سليط بفتح السين المهملة (قوله) تزفر بفتح المثناة وكسر اللام الفوقية وسكون الزاي وبعد الفاء المكسورة راء اي تحمل باب مداواة النساء الجرحى اي من الرجال وغيرهم (قوله) عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة (قوله) كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي في الغزو (قوله) ونداوي الجرحى اي من غير مس بان يصنعن الدواء ويضعه غيرهن او المراد المس لانه موضع الحاجة اي الملامسات لان موضع الجرح لا يلتذ بمسه بل يقشعر منه الجلد وتهابه النفس ولمسه مولم والضرورات تبيح المحظورات باب رد النساء الجرحى والقتلى زاد ابو ذر عن الكشميهني الى المدينة

وَنَخْدُمُهُمْ وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ بَابُ نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ثنا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ بَابُ الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللهِ ثنا إِسْمٰعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ انا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ انا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ انا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهِرَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ وَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * ثنا يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ انا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَزَادَنَا عَمْرٌو قَالَ انا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

باب نزع السهم من البدن (قوله) رمي ابو عامر عبيد بن وهب الاشعري عم ابي موسى وكان من كبار الصحابة (قوله) في ركبته اي بسهم في غزوة اوطاس رماه جشمي (قوله) فنزا بكسر الزاي باب الحراسة بكسر الحاء الحفظ في الغزو في سبيل الله (قوله) تعس بفتح العين المهملة وكسرها بعدها سين مهملة اي انكب على وجهه او بعد او هلك او شقي (قوله) والقطيفة بفتح القاف وكسر الطاء دثار (قوله) والخميصة كساء اسود مربع له اعلام وخطوط وصوف يعني ان طلب ذلك قد استعبده وصار عمله كلها في طلبها كالعبادة لها فهو يجاز عن حرصه عليه وتحمله الذل لاجله (قوله) اذا اعطي بضم اوله وكسر ثالثه اي ان اعطي له مال (قوله) لم يرض اي بما قدر له

عليه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ وَعَبْدُ
الْخَمِيصَةِ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعِسَ
وَانْتَكَسَ وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ
بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ
إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ
كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ
يُشَفَّعْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ
جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَقَالَ تَعْسًا كَأَنَّهُ يَقُولُ
فَأَتْعَسَهُمُ اللهُ طُوبَى فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ وَهِيَ يَاءٌ
حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ بَابُ فَضْلِ
الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ ثنا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ
ابْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ قَالَ صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَكَانَ
يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ جَرِيرٌ إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ
يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ ثنا
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ
أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ
مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَبَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا
وَنُحِبُّهُ ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ

(قوله) تعس وانتكس بالسين المهملة أي عاوده المرض كما بدأ به أو انقلب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة لأن من انتكس فقد خاب وخسر (قوله) وإذا شيك بكسر الشين المعجمة وبعد التحتية الساكنة كاف أي إذا أصابته شوكة (قوله) فلا انتقش بالقاف والشين المعجمة أي فلا خرجت شوكته بالمنقاش يقال نقشت الشوك إذا استخرجته

(قوله) آخذ بمد الهمزة مجرور صفة لعبد فيمتنع من السعي للدينار والدرهم (قوله) بعنان فرسه أي لجام في الجهاد (قوله) إن كان في الحراسة أي حراسة العدو خوفا من هجومه (قوله) كان في الحراسة وهي مقدمة الجيش (قوله) وإن كان في الساقة أي مؤخر الجيش باب فضل الخدمة في الغزو (قوله) وبدا له أي ظهر (قوله) أحد هو الجبل المعروف *

ما بين لابتيها كتحريم ابراهيم مكة اللهم بارك لنا
في صاعنا ومدنا ثنا سليمان بن داود ابو الربيع عن
اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم عن مورق العجلي
عن انس رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
اكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه واما الذين صاموا
فلم يعملوا شيأ واما الذين افطروا فبعثوا الركاب
وامتهنوا وعالجوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب
المفطرون اليوم بالاجر * باب فضل من حمل
متاع صاحبه في السفر * ثنا اسحاق بن نصر حدثنا
عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل سلامى عليه
صدقة كل يوم يعين الرجل في دابته يحامله عليها
ويرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة و
كل خطوة يمشيها الى الصلاة صدقة ودل
الطريق صدقة * باب فضل رباط يوم
في سبيل الله وقول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اصبروا
الى آخر الآية * ثنا عبد الله بن منير سمع ابا النضر
ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير
من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله

(قوله اللهم بارك لنا في صاعنا الخ) دعاء بالبركة في اقواتهم (قوله فبعثوا الركاب) بكسر الراء الابل التي يسار عليها واحدها راحلة ولا واحد لها من لفظها اي اثاروها للماء والكلاء لسقيها وعلفها (قوله وعالجوا) اي خدموا الصائمين وتناولوا السقي والعلف باب فضل من حمل متاع غيره في السفر (قوله كل سلامى) بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم عظام الاصابع (قوله يحامله)

(قوله) في الركوب اي يساعده (قوله خطوة) بفتح الخاء المعجمة المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين باب فضل رباط يوم في سبيل الله بكسر الراء وتخفيف الموحدة مصدر رابط والمفاعلة في هذا ان كلا من الكفار والمسلمين ربطوا انفسهم على حماية طرف بلادهم من عدوهم والرباط مراقبة العدو في الثغور وحراسة من بها من المسلمين (قوله رباط يوم) اي ثوابه

أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها باب من
غزا بصبي للخدمة ثنا قتيبة ثنا يعقوب عن عمرو عن
أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لأبي طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمني
حتى أخرج إلى خيبر فخرج بي أبو طلحة مردفي وأنا
غلام راهقت الحلم فكنت أخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا نزل فكنت أسمعه كثيرا يقول
اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز
والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال
ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له
جمال صفية بنت حيي بن أخطب وقد قتل زوجها
وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت فبنى
بها ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم آذن من حولك فكانت تلك وليمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا إلى
المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع
ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب
فسرنا حتى إذا أشرفنا على المدينة نظر إلى أحد
فقال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم نظر إلى المدينة فقال

باب من غزا بصبي للخدمة (قوله) بطريق التبعية لا انه مخاطب بالغزو (قوله) مردفي اي اردفني خلفه على الدابة (قوله) من الهم اي على ما يتوقع ولم يكن والحزن على ما وقع وهو بفتح الحاء والزاي او الهم والحزن هو ... تقول اهمني هذا الامر (قوله) والعجز وهو ضد القدرة (قوله) والكسل وهو التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة عليه (قوله) وضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام اي ثقله (قوله) فلما فتح الله عليه

اي المسمى بالقموص (قوله) فاصطفاها لنفسه اي لانها بنت ملك من ملوكهم (قوله) حلت اي طهرت من الحيض (قوله) آذن من حولك بمد الهمزة وكسر المعجمة اي اعلم من حولك من المسلمين لتدعوهم الى الوليمة وما كان فيها من خبز ولا لحم (قوله) يحوي بضم اوله وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو (قوله) بعباءة اي يجعلها كالحوية حول سنام البعير *

اللهم انى احرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم ابراهيم
مكة اللهم بارك لهم فى مدهم وصاعهم باب
ركوب البحر ثنا ابو النعمان ثنا حماد بن زيد
عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن انس بن مالك
رضى الله عنه قال حدثتنى ام حرام رضى الله عنها ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما فى بيتها فاستيقظ
وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك قال
عجبت من قوم من امتى يركبون البحر كالملوك على الاسرة
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى معهم فقال
انت معهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال
مثل ذلك مرتين او ثلاثا قلت يا رسول الله ادع
الله ان يجعلنى منهم فيقول انت من الاولين فتزوج
بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما
رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت فاندقت عنقها

باب من استعان بالضعفاء والصالحين

فى الحرب وقال ابن عباس رضى الله عنهما اخبرنى ابو
سفيان قال لى قيصر سألتك اشراف الناس
اتبعوه ام ضعفاؤهم فزعمت ضعفاءهم وهم
اتباع الرسل * ثنا سليمان بن حرب ثنا محمد بن طلحة
عن طلحة عن مصعب بن سعد قال راى سعد رضى الله
عنه ان له فضلا على من دونه فقال النبى صلى الله عليه وسلم

هل

(قوله) ما بين لابتيها اى حرتيها
باب ركوب البحر اى للجهاد
وغيره للرجال والنساء وحكم ما للرجال
وكونه للنساء فيه نحوها من عدم الستر
من الرجال باب من استعان
بالضعفاء والصالحين فى الحرب
اى ببركتهم ودعائهم (قوله) ضعفاءهم
بالنصب وفى بدء الوحى فذكرت

ضعفاءهم (قوله) وهم
اتباع الرسل اى فى الغالب (قوله)
ان له فضلا اى من جهة الشجاعة
والغنى (قوله) على من دونه اى من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
(قوله)

هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم ثنا عبد الله بن محمد
ثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي
زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من صحب
النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح
عليه ثم يأتي زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح ثم يأتي
زمان فيقال فيكم من صحب صاحب اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح باب
لا يقول فلان شهيد قال ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد في سبيله
الله اعلم بمن يكلم في سبيله ثنا قتيبة ثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى
هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم
وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل
لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها
بسيفه فقال ما أجزأ منا اليوم احد كما أجزأ فلان
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنه من أهل
النار فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه

(قوله) الا بضعفائكم زاد النسائي بدعائهم وصلاتهم (قوله) يغزو فئام بكسر الفاء وفتح الهمزة وبعد الالف ميم اي جماعة (قوله) باب لا يقول فلان شهيد اي على سبيل القطع بذلك الا ان ورد بالوحي (قوله) الله اعلم بمن يكلم في سبيله (قوله) فلما مال اي رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره

(قوله) شاذة بشين معجمة وبعد الالف ذال معجمة مشددة (قوله) ولا فاذة بالفاء والذال المعجمة والمراد انه لا يترك احدا خرج عن الجماعة ثم تفرقهم ولا تكون قد اختلطت بهم ... انه من اهل النار لنفاقه في الباطن

كلما وقف وقف معه وإذا أسرع أسرع معه قال
فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع
نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل
على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله
قال وماذاك قال الرجل الذي ذكرت آنفا أنه من
أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به
فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل
الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابه بين
ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند ذلك إن الرجل ليعمل عمل
أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار وإن
الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو
من أهل الجنة. باب التحريض على الرمي
وقول الله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم
من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله
وعدوكم. ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا حاتم بن إسمعيل
عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة بن الأكوع
رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم
على نفر من أسلم ينتضلون فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ارموا بني إسمعيل فإن أباكم كان راميا

ارموا

(قوله) بين ثدييه تثنية ثدي (قوله) آنفا بمد الهمزة وكسر النون أي الآن (قوله) ثم جرح بضم الجيم (قوله) فيما يبدو للناس أي يظهر للناس (قوله) وهو من أهل الجنة قال النووي فيه التحذير من الاغترار بالأعمال وأنه ينبغي للعبد أن لا يتكل عليها ولا يركن إليها مخافة من انقلاب الحال للقدر السابق وكذا ينبغي للعاصي أن لا يقنط ولغيره أن لا يقنطه من رحمة الله تعالى

باب التحريض على الرمي

(قوله) وأعدوا أيها المؤمنون لهم (قوله) من قوة من كل ما يتقوى به في الحرب (قوله) ومن رباط الخيل (قوله) في سبيل الله أي التي تربط (قوله) ترهبون به أي تخوفون به (قوله) عدو الله وعدوكم يعني كفار مكة (قوله) ينتضلون بالضاد المعجمة أي يترامون والنضال الترامي مع الأصحاب (قوله) ارموا بني أي يا بني (قوله) إسمعيل أي ابن إبراهيم عليه الصلاة والسلام (قوله) فإن أباكم أي إسمعيل عليه الصلاة والسلام (قوله) كان راميا

ارموا وانا مع بني فلان قال فأمسك احد الفريقين
بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم
لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم قال النبي
صلى الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم ثنا ابو
نعيم ثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابي اسيد
عن ابيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا اذا
اكثبوكم فعليكم بالنبل باب اللهو بالحراب
ونحوها ثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن معمر
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال بينا الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله
عليه وسلم بحرابهم دخل عمر فاهوى الى الحصى
فحصبهم بها فقال دعهم يا عمر وزاد علي ثنا
عبد الرزاق انا معمر في المسجد باب المجن
ومن يتترس بترس صاحبه ثنا احمد بن محمد انا
عبد الله انا الاوزاعي عن اسحاق بن عبد الله بن
ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان
ابو طلحة يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم
بترس واحد وكان ابو طلحة حسن الرمي وكان اذا
رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى
موضع نبله ثنا سعيد بن عفير ثنا يعقوب بن

(قوله) ارموا وانا مع بني فلان وفي حديث ابي هريرة عند ابن حبان في صحيحه ارموا وانا مع ابن الادرع وعند الطبراني مع بني الادرع واسم محجن كما عند الطبراني وقيل سلمة والادرع لقب واسمه ذكوان (قوله) بايديهم اي امسكوا عن الرمي والباء في بايديهم زائدة في المفعول (قوله) ارموا فانا بحذف اللام وتكميل في رواية فانا (قوله) كلكم بجر الضمير (قوله) اكثبوكم بهمزة مفتوحة فكاف ساكنة فمثلثة مفتوحة فموحدة مضمومة اي اذا دنوا منكم وقاربوكم (قوله) فعليكم بالنبل [illegible] باب اللهو بالحراب ونحوها من الات الحرب كالسيف والقوس

(قوله) بينا بغير ميم (قوله) فاهوى اي قصد (قوله) فحصبهم بها اي رماهم بالحصا [illegible] عليه بالحكم وظنه انه من اللهو الباطل (قوله) في المسجد يعني لعبهم وقع في المسجد واغتفر ذلك فيه لانه من منافع الدين وهذه الزيادة اخرجها مسلم والاسماعيلي باب المجن بكسر الميم وتشديد النون اي [illegible] هو الترس لانه يجن حامله اي يستره والميم زائدة (قوله) تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة والفاء اي تطلع عليه (قوله) فينظر بلفظ المضارع في رواية ذر عن الكشميهني نظر *

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا
كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ
وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا
تَغْسِلُهُ فَلَمَّا رَأَتِ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ
إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَأَ
الدَّمُ * ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثنا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَعَنِ
الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ
وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَاصَّةً وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِ ثُمَّ يَجْعَلُ
مَا بَقِيَ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللّٰهِ *
ثنا مُسَدَّدٌ ثنا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَلِيٍّ ثنا قَبِيصَةُ
ثنا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ
شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ
النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ
سَمِعْتُهُ يَقُولُ ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي بَابُ
الدَّرَقِ * ثنا إِسْمٰعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرٌو
حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ

عنها

(قوله) الى موضع بيته اى يقع وهذا الحديث اورده
المؤلف هنا مختصرا من هذا الوجه ويأتى ان شاء
الله تعالى باتم من هذا السياق في المغازى
(قوله) بيضة النبى الخ بفتح الموحدة والضاد
المعجمة بينهما تحتية ساكنة خوذته *
(قوله) رباعيته بفتح الراء والموحدة المخففة
السن التى بين الثنية والناب وكان الذى
كسر رباعيته عتبة بن ابى وقاص ومن ثم
لم يولد من نسله ولد (قوله) فرقأ الدم بهمزة
بعد القاف اى انقطع وفيه امتحان الانبياء
لتعظيم اجورهم وتأسى بهم من يناله شدة
فلا يجد في نفسه غضاضة وهذا الحديث
اخرجه في المغازى والطب (قوله) والكراع
بضم الكاف اى الخيل (قوله) يفدى بضم
حرف المضارعة وفتح الفاء وتشديد الدال
مضارع فداه اذا قال له جعلت فداك
(قوله) باب الدرق

عنها دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي
جاريتان تغنيان بغناء بُعاث فاضطجع على
الفراش وحوّل وجهه فدخل ابو بكر رضي الله عنه
فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا
قالت وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق
والحراب فإمّا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
واما قال تشتهين تنظرين فقالت نعم فأقامني
وراءه خدي على خده ويقول دونكم بني أرفدة
حتى اذا مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي
قال ابو عبد الله قال احمد عن ابن وهب فلما غفل
باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق * ثنا
سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
احسن الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة
ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس
لابي طلحة عُرْي وفي عنقه السيف وهو يقول
لم تُراعوا لم تُراعوا ثم قال وجدناه بحرا او قال
انه لبحر باب حلية السيوف ثنا احمد بن محمد

(قوله) وعندي جاريتان اي دون البلوغ من جواري الانصار احداهما لحسان بن ثابت كما في الطبراني (قوله) تغنيان اي ترفعان اصواتهما (قوله) بعاث بضم الموحدة وفتح العين المهملة وبعد الالف مثلثة غير مصروف اسم حصن وقعة بين الاوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين كما هو المعتمد كان عنده وقعة وكان كل من الفريقين ينشد الشعر يذكر محاسن نفسه (قوله) وحوّل وجهه يدل للاعراض عن ذلك لكن عدم انكاره يدل على تسويغ مثله على الوجه الذي اقره

(قوله) تلعب السودان اي الحبوش (قوله) دونكم بالنصب على الظرفية بمعنى الاغراء الزموا هذا اللعب (قوله) يا بني ارفدة بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها وهو جد الحبشة الاكبر (قوله) حتى اذا مللت بكسر اللام الاولى (قوله) باب الحمائل جمع حمالة بالكسر وهي علاقة السيف (قوله) ولقد فزع بكسر الزاي اي خاف (قوله) وقد استبرأ الخبر اي حققه (قوله) باب حلية السيوف بالجمع اي بالذهب والفضة من الجواز وعدمه ولابي ذر وما جاء في حلية السيوف *

انا عبد الله انا الأوزاعي قال سمعت سليمان بن حبيب
قال سمعت أبا أمامة رضي الله عنه يقول لقد فتح
الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب
ولا الفضة إنما كانت حليتهم العلابي والآنك
والحديد باب من علق سيفه بالشجر
في السفر عند القائلة ثنا أبو اليمان انا شعيب عن
الزهري قال حدثني سنان بن أبي سنان الدؤلي
وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما أخبر أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه
وسلم قفل معه فأدركتهم القائلة في واد كثير
العضاة فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحت سمرة وعلق بها سيفه
ونمنا نومة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعونا وإذا عنده أعرابي فقال إن هذا اخترط
علي سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو في يده
صلتا فقال من يمنعك مني فقلت الله ثلاثا ولم
يعاقبه وجلس وروى موسى بن إسمعيل عن إبراهيم
ابن سعد عن الزهري فشام السيف فها هو ذا جالس
ثم لم يعاقبه باب لبس البيضة ثنا عبد الله

ابن

(قوله) العلابي بفتح العين المهملة واللام المخففة وتخفيف الموحدة وتشديد التحتية جمع علباء بكسر العين عصب في عنق البعير يشقق ثم يشد به أسفل جفن السيف وأعلاه ويجعل في موضع الحلية منه (قوله) والآنك أي الرصاص باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة أي الظهيرة (قوله) قبل نجد بكسر القاف وفتح الموحدة أي

ناحية نجد في غزوة ذي أمر بفتح الهمزة والميم غزوة غطفان وهي موضع من ديار غطفان وكانت على رأس خمس وعشرين شهرا من الهجرة (قوله) فلما قفل أي رجع (قوله) تحت سمرة بفتح السين وضم الميم شجرة الطلح (قوله) اخترط أي سل (قوله) صلتا بفتح الصاد المهملة وسكون اللام أي مجردا عن غمده (قوله) فقلت الله أي يمنعني منك باب (قوله) لبس البيضة وهو الخوذة

ابن مسلمة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل
رضي الله عنه انه سئل عن جرح النبي صلى الله عليه وسلم
وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على راسه فكانت
فاطمة عليها السلام تغسل الدم وعلي يمسك
فلما رات ان الدم لا يزيد الا كثرة اخذت حصيرا
فاحرقته حتى صار رمادا ثم الزقته فاستمسك
الدم * باب من لم ير كسر السلاح عند الموت
ثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن ابي
اسحاق عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه قال
ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلة
بيضاء وارضا جعلها صدقة باب تفرق
الناس على الامام عند القايلة والاستظلال بالشجر
ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري ثنا سنان بن
ابي سنان وابو سلمة ان جابرا اخبره ح وحدثنا
موسى بن اسمعيل ثنا ابراهيم بن سعد انا ابن شهاب
عن سنان بن ابي سنان الدؤلي ان جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما اخبره انه غزا مع النبي صلى الله عليه
وسلم فادركتهم القايلة في واد كثير العضاه
فتفرق الناس في العضاه يستظلون بالشجر فنزل
النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه
ثم نام فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال

(قوله) فاستمسك الدم اي انقطع وهذا
الحديث قد مر قريبا باب
من لم ير كسر السلاح (قوله) الا سلاحه
اي الذي اعده الكفار باب تفرق
الناس على الامام عند القائلة والاستظلال
بالشجر (قوله) في واد كثير العضاه
بكسر العين المهملة والهاء وبينهما ضاد
معجمة فالف بشجر ام غيلان

النبي صلى الله عليه وسلم إن هذا اخترط سيفي فقال
من يمنعك قلت الله فشام السيف فها هو ذا جالس
ثم لم يعاقبه باب ما قيل في الرماح ويذكر
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
جعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذلة والصغار
على من خالف أمري * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك
عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن نافع مولى أبي
قتادة الأنصاري عن أبي قتادة رضي الله عنه انه كان
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان ببعض
طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير
محرم فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل
أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم رمحه فأبوا
فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعض فلما أدركوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك قال
إنما هي طعمة أطعمكموها الله وعن زيد بن أسلم
عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة في الحمار الوحشي
مثل حديث أبي النضر قال هل معكم من لحمه شيء *
باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم
والقميص في الحرب وقال النبي صلى الله عليه وسلم
أما خالد فقد احتبس أدراعه في سبيل الله حدثني

(قوله) إن هذا اخترط بالخاء المعجمة والمثناة الفوقية والراء آخره طاء مهملة أي سل (قوله) فشام السيف بالفاء والشين المعجمة أي غمده (قوله) جالس بالرفع في الفرع كالجمهور على أن ذا خبر المبتدأ وجالس خبر ثان وروي جالسا بالنصب على الحال على جعل ذا خبر المبتدأ وعامل الحال ما فيها من معنى التنبيه أو في ذا من معنى الإشارة

باب ما قيل في الرماح (قوله) تحت ظل رمحي أي من الغنيمة (قوله) وجعل الذلة بكسر الذال المعجمة والصغار بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة أي بذل الجزية (قوله) سألوه عن ذلك أي الحكم (قوله) إنما هي طعمة بضم الطاء المهملة وسكون العين باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم أي من أي شيء كانت وبيان حكم القميص في الحرب (قوله)

محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في قبة اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك
اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم فأخذ أبو بكر
رضي الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد
ألححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول
سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم
والساعة أدهى وأمر وقال وهيب ثنا خالد يوم
بدر ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الأعمش عن ابراهيم
عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند
يهودي بثلاثين صاعا من شعير وقال يعلى ثنا الأعمش
درع من حديد وقال معلى ثنا عبد الواحد حدثنا
الأعمش وقال رهنه درعا من حديد * ثنا موسى بن
اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان من
حديد قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما فكلما
هم المتصدق بصدقته اتسعت عليه حتى تعفي
أثره وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت
كل حلقة إلى صاحبتها وتقلصت عليه وانضمت

(قوله) إني أنشدك بفتح الهمزة وضم الشين أي أسألك (قوله) عهدك أي بالنصر لرسلك (قوله) ووعدك بإحدى الطائفتين وهزم حزب الشيطان (قوله) إن شئت أي هلاك المؤمنين (قوله) لم تعبد بعد هذا اليوم وهذا تسليم لأمر الله فيما يشاء أن يفعله وفيه رد على المعتزلة بأن الشرع غير مراد الله وإنما قاله علم أنه خاتم الأنبياء فلو هلك ومن معه حينئذ لم يبعث أحد ممن يدعو إلى الإيمان وفيه أن نفوس البشر لا ينفع الخوف عنها والإشفاق جملة واحدة لأنه عليه السلام كان وعد النصر وهو الوعد الذي أنشده ولذا قال تعالى من حرصي عليه السلام حين ألقى السحرة حبالهم وعصيهم فأخبر الله تعالى بعد أن أعلمه أنه ناصره وأنه معهما يسمع ويرى فأوجس في نفسه خيفة موسى (قوله) فقال حسبك أي يكفيك ما سألت (قوله) فقد ألححت بحاءين مهملتين أي داومت على الدعاء وبالغت وأطلت (قوله) سيهزم الجمع أي سيفرق شملهم ويولون الدبر أي الأدبار (قوله) ودرعه أي ذات الفضول (قوله) عند يهودي يسمى بأبي الشحم (قوله) وانضمت يداه إلى تراقيه والمعنى أن البخيل إذا حدثت نفسه بالصدقة شحت نفسه وضاق صدره وانقبضت يداه *

يداه الى تراقيه فسمع النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول
فيجتهد ان يوسعها فلا تتسع * باب الجبة
في السفر والحرب * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا عبد الواحد
ثنا الأعمش عن ابي الضحى مسلم هو ابن صبيح عن مسروق
حدثني المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال انطلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم اقبل فلقيته
بماء وعليه جبة شامية فمضمض واستنشق وغسل
وجهه فذهب يخرج يديه من كميه فكانا ضيقين
فاخرجهما من تحت فغسلهما ومسح براسه وعلى
خفيه باب الحرير في الحرب * ثنا احمد بن
المقدام ثنا خالد ثنا سعيد عن قتادة ان انسا رضي الله
عنه حدثهم ان النبيّ صلى الله عليه وسلم رخص
لعبد الرحمن بن عوف والزبير في قميص من حرير من
حكة كانت بهما * ثنا ابو الوليد ثنا همام عن قتادة
عن انس ثنا محمد بن سنان ثنا همام عن قتادة عن انس
رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف والزبير شكيا
الى النبيّ صلى الله عليه وسلم يعني القمل فارخص لهما
في الحرير فرايته عليهما في غزاة ثنا مسدد ثنا يحيى
عن شعبة اخبرني قتادة ان انسا رضي الله عنه حدثهم
قال رخص النبيّ صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف
او الزبير بن العوام في حرير ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا

شعبة

(قوله) فسمع اي ابو هريرة (قوله) ان يوسعها اي الجبة باب الجبة في السفر والحرب (قوله) جبة شامية اي من نسج الكفار القارين بالشام لانها اذ ذاك كانت دارهم (قوله) من تحت بالبناء على الضم باب الحرير في الحرب

بحاء مهملة وراء ساكنة في رواية في الحرب بجيم وراء مفتوحة والاولى اولى بابواب الجهاد على ما يخفى باب

شعبة سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه رخص او رُخص
لحكة بهما باب ما يذكر في السكين ثنا عبد
العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه رضي الله
عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل من
كتف يحتز منها ثم دعي الى الصلوٰة فصلى ولم
يتوضأ. ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري وزاد
فالقى السكين باب ما قيل في قتال الروم حدثني
اسحاق بن يزيد الدمشقي حدثني يحيى بن حمزة حدثني
ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان عمير بن الاسود
العنسي حدثه انه اتى عبادة بن الصامت رضي الله
عنه وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له ومعه
ام حرام قال عمير فحدثتنا ام حرام انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي
يغزون البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت يا رسول الله
انا فيهم قال انت فيهم ثم قال النبي صلى الله عليه
وسلم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور
لهم فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا باب
قتال اليهود ثنا اسحاق بن محمد الفروي ثنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون اليهود

باب ما يذكر في السكين بكسر السين
اي من جواز الاستعمال (قوله) يأكل من
كتف اي من لحم كتف شاة في بيت ضباعة
بنت الزبير بن عبد المطلب او بيت ميمونة
(قوله) يحتز بالحاء المهملة والزاي المشددة
اي يقطع باب ماقيل في قتال الروم
(قوله) ام حرام بنت ملحان
اي من الفضل (قوله) جيش هو جيش معاوية
(قوله) يغزون البحر (قوله) قد اوجبوا اي لانفسهم المغفرة والرحمة
عليهم باعمالهم الصالحة (قوله) مدينة
قيصر ملك الروم يعني القسطنطينية

باب قتال اليهود الكائن في مستقبل
الزمان (قوله) ان رسول الله قال تقاتلون خطاب
للحاضرين والمراد غيرهم من امته تقاتلون
اليهود لان هذا انما يكون اذا نزل عيسى عليه
السلام فان المسلمين يكونون معه واليهود
مع الدجال

حتى يختبئ احدهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله هذا
يهودي ورائي فاقتله ثنا اسحاق بن ابراهيم انا
جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول
الحجر وراءه اليهودي يا مسلم هذا يهودي ورائي
فاقتله باب قتال الترك ثنا ابو
النعمان ثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول ثنا
عمرو بن تغلب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما
ينتعلون نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان
تقاتلوا قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان
المطرقة ثنا سعيد بن محمد ثنا يعقوب ثنا ابي عن
صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه
ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة
ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
باب قتال الذين ينتعلون الشعر ثنا علي
بن عبد الله ثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه

(قوله) حتى يختبئ بالخاء المعجمة والهمز آخره أي يختفي (قوله) فيقول أي الحجر حقيقة (قوله) حتى تقاتلوا اليهود الذين يكونون مع الدجال عند نزول عيسى عليه السلام باب قتال الترك الذين هم من اشراط الساعة (قوله) نعال الشعر بفتح العين وسكون و النعال جمع نعل أي انهم يجعلون نعالهم من حبال ضفرت من الشعر او المراد طول شعورهم وكثافتها وطولها فهم كذلك يمشون فيها (قوله) لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك هم كما قال ابن عبد البر ولد يافث وهم اجناس كثيرة اصحاب مدن وحصون ومنهم قعدة في رؤوس الجبال والبراري ليس لهم عمل سوى الصيد ومن يأكلون الرخم والغربان وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس وهم الاكثر ومنهم من يتهود وفيهم سحرة (قوله) ذلف الانوف بنصب الثلاثة صفة المنصوب السابق جمع وذلف بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع اذلف أي فطس الانوف وقصارها مع انبطاح وقيل غلظ في الارنبة وقيل تطامن وكل متقارب باب قتال الذين ينتعلون الشعر وهم من الترك ايضا (قوله)

عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
كأن وجوههم المطرقة قال سفيان وزاد فيه
أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه
رواية صغار الأعين ذلف الأنوف كأن وجوههم
المجان المطرقة باب من صف أصحابه
عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر ثنا عمرو بن
خالد ثنا زهير ثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء
رضي الله عنه وسأله رجل أكنتم فررتم يا أبا عمارة
يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم
حسرا ليس بسلاح فأتوا قوما رماة جمع هوازن
وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم
رشقا ما يكادون يخطؤن فأقبلوا هنالك إلى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن
عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به
فنزل واستنصر ثم قال أنا النبي لا كذب
أنا ابن عبد المطلب ثم صف أصحابه باب
الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ثنا إبراهيم
بن موسى أنا عيسى ثنا هشام عن محمد عن عبيدة
عن علي رضي الله عنه قال لما كان يوم الأحزاب

(قوله) حتى تقاتلوا قوما أي من الترك (قوله)
نعالهم الشعر أي تتخذ منه (قوله) المجان
أي الترس (قوله) المطرقة أي الذي يطرق
بعضها من بعض كالنعل المطرقة المخصوف
أي طرق بعضها فوق بعض (قوله) صغار الأعين
أو طرق بتشديد الراء (قوله) ذلف الأنوف
المطرقة على المفعولية باب من صف
بالنصب (قوله) ونزل
فطلبها مع القصر وثبت هو
أصحابه عند الهزيمة أي الله (قوله) يا أبا
عن دابته واستنصر بالفاء بدل الواو وهي كنية
فاستنصر وتخفيف الميم
عمارة بضم العين

أبي الدرداء (قوله) يوم وقعة حنين أي غزوة
كلهم فيد خلفه النبي صلى الله عليه وسلم
(قوله) حسرا بضم الحاء وفتح السين
المشددة المفتوحة المهملة (قوله)
رماة بالنصب صفة قوما (قوله) جمع
هوازن بنصب جمع بدل من قوما ويجوز رفعه
على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هم جمع هوازن
وجر هوازن بالفتحة لأنه لا ينصرف (قوله)
وبني نصر بالصاد المهملة قبيلة من بني أسد
(قوله) فرشقوهم رشقا أي رموهم بالنبل
(قوله) واستنصر أي دعا الله بالنصرة
فنصره الله تعالى إذ رماهم بالتراب باب
الدعاء على المشركين عند الحرب بالهزيمة والزلزلة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملأ الله بيوتهم
وقبورهم نارا اشغلونا عن الصلاة الوسطى حين
غابت الشمس * ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن
ذكوان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت اللهم
انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد
اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اللهم انج
المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك
على مضر اللهم سنين كسني يوسف ثنا احمد بن
محمد انا عبد الله انا اسمعيل بن ابي خالد انه سمع
عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما يقول دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على
المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم
ثنا عبد الله بن ابي شيبة ثنا جعفر بن عون ثنا
سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي في ظل الكعبة فقال ابو جهل وناس من
قريش ونحرت جزور بناحية مكة فارسلوا فجاؤا
من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فالقته
عنه فقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش

اللهم

(قوله) ملأ الله بيوتهم اي بيوت الكفار احياء
(قوله) وقبورهم اي امواتا (قوله) يدعو في القنوت
اي في الصبح بعد الرفع من الركوع في الثانية
(قوله) وطأتك بفتح الواو وسكون الطاء
المهملة اي باسك وعقوبتك (قوله) على
مضر هم القبيلة (قوله) سنين كسني
يوسف بنصب سنين اي اجعل
كسني يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة والسلام
اي غلاء كالغلاء الواقع في زمانه عصر *

(قوله) اهزم الاحزاب اي اكسرهم وبدد
شملهم (قوله) اللهم اهزمهم وزلزلهم
فلا يثبتون عند اللقاء تطليش عقولهم
وترعد اقدامهم (قوله) من سلاها بفتح
السين المهملة وتخفيف اللام مقصور من
جلدتها الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي
(قوله)

اللهم عليك بقريش لابي جهل بن هشام وعتبة
ابن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وابي
ابن خلف وعقبة بن ابي معيط قال عبد الله فلقد
رأيتهم في قليب بدر قتلى قال ابو اسحاق ونسيت
السابع وقال يوسف بن اسحاق عن ابي اسحاق امية
ابن خلف وقال شعبة امية او ابي والصحيح
امية ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب عن
ابن ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ان اليهود
دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليك فلعنتهم فقال مالك قلت اولم تسمع ما قالوا
قال فلم تسمعي ما قلت وعليكم باب هل
يرشد المسلم اهل الكتاب او يعلمهم الكتاب * ثنا
اسحاق انا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن اخي ابن شهاب
عن عمه اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر وقال فان توليت
فان عليك اثم الاريسيين باب الدعاء
للمشركين بالهدى ليتالفهم * ثنا ابو اليمان انا
شعيب ثنا ابو الزناد ان عبد الرحمن قال قال ابو هريرة
رضي الله عنه قدم طفيل بن عمرو الدوسي واصحابه
على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان

(قوله) السام اي الموت (قوله) فقال مالك بكسر الكاف اي شئ حصل لك (قوله) باب بالتنوين هل يرشد المسلم اهل الكتاب اي الى طريق الهدى ويعرفهم محاسن الاسلام ليرجعوا اليه (قوله) او يعلمهم الكتاب اي القرآن رجاء ان يرغبوا الى دين الاسلام (قوله) الى قيصر وهو هرقل ملك الروم (قوله) الاريسيين اي الزراعين فارشده الى طريق الهدى والحق

باب الدعاء للمشركين بالهدى اي الى الاسلام ليتالفهم (قوله) فقالوا اي طفيل واصحابه وهو بخيبر وكان اصحابه ثمانين او تسعين وهم الذين قدموا معه وهو اهل بيت من دوس وكان قد قدم قبلها بمكة واسلم وصدق

دوساً عصت وأبت فادع الله عليها فقيل هلكت
دوس قال اللهم اهد دوساً وائت بهم باب
دعوة اليهودي والنصراني وعلى ما يقاتلون عليه
وما كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر
والدعوة قبل القتال * ثنا علي بن الجعد انا شعبة
عن قتادة قال سمعت انساً رضي الله عنه يقول
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم
قيل له انهم لا يقرؤن كتاباً الا ان يكون مختوماً
فاتخذ خاتماً من فضة فكأني انظر الى بياضه
في يده ونقش فيه محمد رسول الله * ثنا عبد الله بن
يوسف ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فأمره ان يدفعه
الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى
فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد بن
المسيب قال فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يمزقوا كل ممزق باب دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام والنبوة
وان لا يتخذ بعضهم بعضاً ارباباً من دون الله
وقوله تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الى آخر الآية

(قوله) وأبت اي امتنعت اي اذ تسمع كلام طفيل حين دعاهم الى الاسلام (قوله) فادع الله عليها اي بالهلاك (قوله) اللهم اهد دوساً اي الى الاسلام (قوله) وائت بهم اي مسلمين وهذا من كمال خلقه العظيم ورحمته ورأفته بامته جزاه الله عنا افضل ما جازى نبياً عن امته وصلى الله عليه وعلى آله واصحابه وذريته (قوله) باب دعوة اليهودي والنصراني اي الى الاسلام (قوله) وعلى ما يقاتلون عليه بفتح الفوقية مما يقاتلون (قوله) وقيصر ملك الروم

(قوله) فاتخذ خاتماً اي امر ان يصنع له خاتم من فضة اي سنة ست (قوله) خرقه بتشديد الراء بعد الخاء المعجمة (قوله) كل ممزق بفتح الزاي وفي رواية كل نوع من التمزق فسلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله ثم مزق ملكه كل ممزق بطنه سنة سبع واضمحل بدعوته صلى الله عليه وسلم (قوله) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام (قوله) والنبوة اي الاعتراف بها

ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى
قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع
دحية الكلبي وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر وكان
قيصر لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من
حمص الى ايلياء شكرا لما ابلاه الله فلما جاء
قيصر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال حين قرأه التمسوا لي هاهنا احدا من قومه
لاسألهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان انه كان بالشام
في رجال من قريش قدموا تجارا في المدة التي كانت
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار
قريش قال ابو سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض
الشام فانطلق بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء
فادخلنا عليه فاذا هو جالس في مجلس ملكه وعليه
التاج واذا حوله عظماء الروم فقال لترجمانه
سلهم ايهم اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي
يزعم انه نبي قال ابو سفيان فقلت انا اقربهم اليه

(قوله) الى عظيم بصرى بضم الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء مقصورا مدينة ذات قلعة بين الشام والحجاز عظيمها امير حوران الحارث بن ابي شمر الغساني (قوله) من حمص غير منصرف للعلمية والتانيث لانه اسم بلد وزاد ابن اسحاق عن الزهري انه كان يبسط له البسط وتوضع عليها الرياحين فيمشي عليها (قوله) الى ايلياء بكسر الهمزة بيت المقدس

(قوله) فادخلنا بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله) لترجمانه بفتح التاء وقد تضم وضم الجيم وهو المفسر لغة بلغة

نَسَبًا قال مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ فقلتُ هُوَ ابنُ عَمّي
وليسَ في الركْبِ يَوْمَئِذٍ أحدٌ من بني عبدِ مَنافٍ غيري
فقال قيصرُ أدنُوهُ وأمَرَ بأصحابي فجعلوا خَلْفَ
ظَهْرِي عندَ كَتِفي ثم قال لِتَرْجُمانِهِ قُل لأصحابِهِ
إنّي سائلٌ هذا الرجلَ عن الذي يَزعمُ أنه نبيٌّ فإنْ
كَذَبَ فكَذِّبُوهُ قال أبو سفيانَ واللهِ لولا
الحياءُ يومئذٍ من أن يأثُرَ أصحابي عنّي الكَذِبَ
لكَذَبْتُهُ حين سألني عنه ولكن استحييتُ أن
يأثُروا الكذبَ عنّي فصدقتُه ثم قال لترجمانِهِ
قُل له كيف نسبُ هذا الرجلِ فيكم قلتُ هو فينا
ذو نسبٍ قال فهل قال هذا القولَ أحدٌ منكم قبلَه
قلتُ لا فقال كنتم تتّهمونه على الكذب قبلَ أن يقولَ
ما قال قلتُ لا قال فهل كان من آبائه من مَلِكٍ قلتُ
لا قال فأشرافُ الناسِ يتّبعونه أم ضعفاؤهم قلتُ
بل ضعفاؤهم قال فيزيدون أو ينقصون قلتُ بل
يزيدون قال فهل يرتدُّ أحدٌ سخطةً لدينه بعدَ
أن يدخلَ فيه قلتُ لا قال فهل يغدرُ قلتُ لا ونحن
الآن منه في مدّةٍ نحن نخافُ أن يغدرَ قال أبو
سفيانَ ولم يُمكنّي كلمةٌ أُدخِلُ فيها شيئًا
أنتقصُه به لا أخافُ أن تُؤثَرَ عنّي غيرَها قال
فهل قاتلتموه وقاتلكم قلتُ نعم قال فكيف كانت

حربُ

الا ب لان عمي لانه من بني عبد مناف وهو الاب الرابع له صلى الله عليه وسلم ولابي سفيان (قوله) أدنوه بهمزة مفتوحة أي قربوه زاد في أول الكتاب مني وأراد بذلك الاستعانة في السؤال (قوله) وأمر بأصحابه أي القرشيين (قوله) عند كتفي لئلا يستحيوا أن يواجهوه بالكذب

وكتفي بكسر الفاء وتخفيف (قوله) من أن يأثر بضم الياء في الفرع أي يروي المثلثة بعد الهمزة الساكنة (قوله) فصدقته بتخفيف الدال وحكي (قوله) كيف نسبه أي ما حال نسبه أهو من أشرافكم أم لا (قوله) من المهملة من ملك بكسر اللام وفي رواية بفتح الميم وميم موصول ولابي ذر من ملك ملك بكسر من اسم لدينه بالنصب على بفتح ميم (قوله) سخطة (قوله) فهل يغدر أي فعل ماض أي ساخطا (قوله) في مدة أي مدة صلح الكمال (قوله) ولم يمكني بالتحتية كذا ينقض العهد (قوله) الحديبية وفي رواية بالفوقية (قوله)

حربه وحربكم قلت كانت دولا وسجالا يدال علينا
المرة وندال عليه الأخرى قال فماذا يأمركم قال
يأمرنا أن نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئا وينهانا
عما كان يعبد آباؤنا ويأمرنا بالصلاة والصدقة
والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة فقال
لترجمانه حين قلت ذلك له قل له إني سألتك عن
نسبه فيكم فزعمت أنه ذو نسب وكذلك الرسل
تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال أحد منكم
هذا القول قبله فزعمت أن لا فقلت لو كان أحد منكم
قال هذا القول قبله قلت رجل يأتم بقول قد قيل
قبله وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن
يقول ما قال فزعمت أن لا فعرفت أنه لم يكن ليدع
الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك هل
كان من آبائه من ملك فزعمت أن لا فقلت لو كان
من آبائه ملك قلت يطلب ملك آبائه وسألتك
أشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم فزعمت
أن ضعفاءهم اتبعوه وهم أتباع الرسل وسألتك
هل يزيدون أو ينقصون فزعمت أنهم يزيدون
وكذلك الإيمان حتى يتم وسألتك هل يرتد أحد
سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه فزعمت أن لا
وكذلك الإيمان حين تخالط بشاشته القلوب

(قوله) دولا بكسر الدال وضمها وفتح الواو (قوله) سجالا بكسر السين وبالجيم أي نوبا أي نوبة لنا ونوبة له (قوله) يدال بضم أوله مبنيا للمفعول فيها أي يغلبنا مرة ونغلبه أخرى (قوله) عما كان يعبد آباؤنا أي من عبادة الأصنام (قوله) بالصلاة أي المعهودة (قوله) والصدقة المفروضة (قوله) والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروءة (قوله) الكذب على الناس أي قبل أن يظهر رسالته (قوله) يطلب ملك آبائه بالجمع وفي رواية شعيب يطلب ملك أبيه بالإفراد

لا يسخطه احد وسألتك هل يغدر فزعمت ان لا
وكذلك الرسل لا يغدرون وسألتك هل
قاتلتموه وقاتلكم فزعمت ان قد فعل وان حربكم
وحربه تكون دولا يدال عليكم المرة وتدالون
عليه الاخرى وكذلك الرسل تبتلى وتكون لها
العاقبة وسألتك بماذا يأمركم فزعمت انه يأمركم
ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيأ وينهاكم عما كان
يعبد اباؤكم ويأمركم بالصلاة والصدق والعفاف
والوفاء بالعهد واداء الامانة قال وهذه صفة
النبي قد كنت اعلم انه خارج ولكن لم اظن انه منكم
وان يك ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع
قدمي هاتين ولو ارجو ان اخلص اليه لتجشمت
لقيه ولو كنت عنده لغسلت قدميه قال ابو
سفيان ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم
سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتك
الله اجرك مرتين فان توليت فعليك اثم
الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء
بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به

شيأ

(قوله) وكذلك الرسل تبتلى اي تختبر بالعلة
عليها ليعلم صبرهم (قوله) وتكون لها ولابي
ذر له اي الجليل منهم (قوله) فيوشك
بكسر الشين اي فيسرع (قوله) موضع قدمي
اي ارض بيت المقدس او ارض ملكه (قوله)
لتجشمت اي تكلفت (قوله) لغسلت
قدميه وفي رواية عبد الله بن شداد عن
ابي سفيان لو علمت انه هو لمشيت اليه
حتى اقبل رأسه واغسل قدميه (قوله)
عبد الله ورسوله قدم لفظ العبودية
على الرسالة ليدل على ان العبودية اقرب

طرق العبادة اليه وتعريضا لبطلان
قول النصارى في المسيح انه ابن الله (قوله)
الرسل مستدون فانهم عباد الله بعد
الاريسيين بالهمزة وتشديد الياء بعد
السين جمع اريسي اي الاكارين وهم
الفلاحون اي اتباعه (قوله) ان لا نعبد
الا الله اي نوحده ونخلصه فيه (قوله)
ولا نشرك به شيئا اي ولا نجعل غيره
شريكا له واستحقاق العبودية (قوله)

شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً ارباباً من دون الله فان
تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما
ان قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء
الروم وكثر لغطهم فلا ادرى ما قالوا وامر بنا
فاخرجنا فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت
لهم لقد امر امر ابن ابي كبشة هذا ملك بني الاصفر
يخافه قال ابو سفيان والله ما زلت ذليلاً مستيقناً
بان امره سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا
كاره ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لأعطين
الراية رجلاً يفتح الله على يديه فقاموا يرجون لذلك
ايهم يعطى فغدوا وكلهم يرجوا ان يعطى فقال
اين علي فقيل يشتكي عينيه فأمر فدعي له فبصق
في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء فقال
نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى
تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم
بما يجب عليهم فوالله لأن يهدى بك رجل واحد
خير لك من حمر النعم ثنا عبد الله بن محمد حدثنا
معاوية بن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت
انساً رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه

(قوله) ارباباً من دون الله ولا نقول عزير ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما احدثوه من التحريم والتحليل (قوله) فان تولوا اي عن التوحيد (قوله) فقولوا اشهدوا بانا مسلمون اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانكم كافرون وانا مسلمون دونكم واعترفوا بانا مسلمون بما نطق به الكتب وتطابقت عليه الرسل (قوله) فاخرجنا بضم الهمزة وكسر ثالثها في الموضعين بالبناء للمجهول (قوله) ابن ابي كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية رجل من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الاوثان فعبد الشعرى فنسبوه اليه للاشتراك في مطلق المخالفة وقيل غير ذلك مما سبق اول الكتاب (قوله) ملك بني الاصفر وهم الروم (قوله) وانا كاره اي للاسلام وكان ذلك يوم فتح مكة وحسن اسلامه وطاب به قلبه بعد ذلك رضي الله عنه (قوله) ثم ادعهم الى الاسلام اي قبل القتال وهذا موضع الترجمة (قوله) فوالله لان يهدى وفي اليونينية بضم اوله وفتح ثالثه مبنياً للمفعول

وسلم اذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فان سمع اذانا
امسك وان لم يسمع اذانا اغار بعد ما يصبح فنزلنا
خيبر ليلا * ثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن
حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا غزا بنا * وثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج الى خيبر فجاءها ليلا وكان اذا جاء قوما
بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما اصبح خرجت
يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد
والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله
اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
ثنا سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد
عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله رواه
عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم باب
من اراد غزوة فورى بغيرها ومن احب الخروج
يوم الخميس * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن
مالك ان عبد الله بن كعب رضي الله عنه وكان قائد

كعب

(قوله) لم يغر بضم اوله من الاغارة (قوله) بعد ما يصبح اي انه كان اذا لم يعلم حال القوم هل بلغتهم الدعوة ام لا ينتظر الصباح ليستبرئ حالهم بالاذان فاذا سمعه امسك عن قتالهم والا اغار عليهم (قوله) ليلا نصب على الظرفية (قوله) والخميس بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم اي الجيش لانه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة (قوله) خربت خيبر قاله بوحي او تفاؤلا (قوله) ... اي آلات الحراب معهم من المساحي والمكاتل (قوله) امرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله) باب من اراد غزوة فورى بتشديد الراء اي سترها وكنى عنها بغيرها اي بغير تلك الغزوة التي ارادها والتورية ان يذكر لفظا يحتمل معنيين احدهما اقرب من الآخر فيسأل عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك انه يقصد المكان القريب والمتكلم صادق ... انظر القسطلاني الشامي خاصة (رفقا)

فتوح

كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورّى بغيرها * وحدثني احمد بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا ورّى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا واستقبل غزو عدو كثير فجلا للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه الذي يريد وعن يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس ثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك وكان يحب ان يخرج يوم الخميس باب الخروج بعد الظهر * ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه

(قوله) الا ورّى بغيرها لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع (قوله) ومفازا بفتح الميم والزاي اي البرية التي بين المدينة وتبوك سميت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فهي مهلكة (قوله) فجلا بالجيم وتشديد اللام وقال العيني بتخفيف اللام اي اظهر (قوله) اهبة عدوهم اي ما يحتاجون اليه في غزوهم ويصلحونه لذلك (قوله) بوجهه اي بجهته التي يريدها (قوله) لقلما كان يخرج اي في يوم من الايام الا يوم الخميس (قوله) الخروج بعد الظهر *

أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر
أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم
يصرخون بهما جميعا باب الخروج آخر الشهر
وقال كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما انطلق
النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي
القعدة وقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة
ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن
عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة رضي الله
عنها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا الحج
فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين
الصفا والمروة أن يحل قالت عائشة فدخل علينا
يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى فذكرت
هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال أتتك والله بالحديث
على وجهه باب الخروج في رمضان * ثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله
عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد
أفطر قال سفيان قال الزهري أخبرني عبيد الله

عن

(قوله) بذي الحليفة ركعتين أي قصرا (قوله) يصرخون بضم الراء ويجوز فتحها أي يلبون رافعي الصوت (قوله) بهما أي بالحج والعمرة (باب) الخروج آخر الشهر أي من غير كراهة (قوله) من ذي القعدة بفتح القاف وكسرها سمي به لأنهم كانوا يقعدون فيه عن القتال (قوله) ولا نرى بضم النون أي لا نظن (قوله) دنونا بفتح الدال والنون أي قربنا (قوله) أن يحل بفتح أوله وكسر ثانيه من حل (قوله) فدخل علينا بضم الدال مبنيا للمفعول (قوله) يوم النحر نصب على الظرفية أي في يوم النحر (قوله) نحر رسول الله أي البقر واستعمل النحر موضع الذبح (باب) الخروج في رمضان (قوله) حتى بلغ الكديد بفتح الكاف وكسر الدال الأولى بين مهملتين على مرحلتين من مكة وهو ماء بين عسفان وقديد (قوله) أفطر وفي رواية النسائي أي قديدا ثم أتي بقدح من لبن فشرب فأفطر هو والناس

عن ابن عباس وساق الحديث قال ابو عبد الله هذا قول الزهري وانما يقال بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم باب التوديع وقال ابن وهب اخبرني عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث وقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار لا يعذب بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما باب السمع والطاعة للامام * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني محمد بن صباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة باب يقاتل من وراء الامام ويتقى به * ثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وبهذا

باب التوديع عند السفر من المسافر للمقيم ومن المقيم للمسافر (قوله) في بعث اي جيش اميره حمزة بن عمرو الاسلمي (قوله) فحرقوهما بالنار هما هبار بن الاسود (قوله) حين اردنا الخروج (رقوله) بتشديد الحاء المهملة (قوله) نودعه فتوديع المقيم للمسافر وللمقيم في التوديع آتيا الى السفر وبطريق الاولى وهو اكثر وقوع (قوله) فاقتلوهما قاله بعد الامر باحراقهما ففيه النسخ قبل العمل او قبل التمكن من العمل ولا يجب والحديد وقصة العرنيين حيث سمر اعينهم بالحديد المحماة لانها كانت قصاصا او منسوخة كذا قاله ابن المنير وفيه كراهة مثل قتل البرغوث بالنار باب السمع والطاعة للامام زاد ابو ذر ما لم يأمر بمعصية (قوله) السمع اي لاولي الامر واجب اقوالهم (قوله) حق واجب وهو شامل لامراء المسلمين في عهد الرسول وبعده ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة باب من وراء الامام اي القائم بامور الانام (قوله) يقاتل بالتنوين (قوله) ويتقى به بضم اوله وفتح ثالثه (قوله) نحن الآخرون اي في الدنيا (قوله) السابقون اي في الآخرة في ظرف ويصير وقد سبق الكلام فيه في كتاب الطهارة والجمعة

الإسناد من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد
عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص
الأمير فقد عصاني وإنما الإمام جنة يقاتل من
ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له
بذلك أجرا وإن قال بغيره فإن عليه منه باب
البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على
الموت لقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين إذ
يبايعونك تحت الشجرة * ثنا موسى بن إسمعيل ثنا
جويرية عن نافع قال ابن عمر رضي الله عنهما رجعنا
من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة
التي بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعا
على أي شيء بايعهم على الموت قال لا بايعهم على
الصبر * ثنا موسى بن إسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو
ابن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله
عنه قال لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له إن
ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا أبايع على
هذا أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم * ثنا
المكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله
عنه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت
إلى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا ابن الأكوع
ألا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال

وأيضا

(قوله) الإمام جنة بضم الجيم وتشديد النون أي سترة ووقاية يمنع العدو عن أذى المسلمين ويحمي بيضة الإسلام (قوله) يقاتل بضم أوله مبنيا للمفعول معه الكفار والبغاة باب البيعة في الحرب أن لا يفروا وقال بعضهم على الموت أي على أن لا يفروا ولو ماتوا (قوله) إذ يبايعونك هو الحديبية بيعة الرضوان (قوله) بايعنا تحتها أي تحتها وافق منا رجلان على هذه الشجرة التي وقعت المبايعة تحتها بل خفي مكانها أو اشتبهت عليهم لئلا يحصل بهم الافتتان لما وقع تحتها من الخير فلو بقيت لما أمن من تعظيم الجهال لها حتى ربما يفضي إلى اعتقاد أنها تضر وتنفع حتى يكون سببا في إخفائها رحمة من الله وإلى هذا أشار ابن عمر بقوله كانت رحمة من الله (قوله) على الصبر أي على الثبات وعدم الفرار سواء أفضى إلى الموت أم لا (قوله) زمن الحرة بفتح الحاء والراء أي في زمن الحرة (قوله) ذي الحجة

وَاَيضًا فَبايعتُه الثانية فقلتُ له يا ابا مسلم على اى شئ
كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت * ثنا حفص بن
عمر ثنا شعبة عن حميد قال سمعت انسا رضى الله عنه
يقول كانت الانصار يوم الخندق تقول

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما حيينا ابدا

فاجابهم النبى صلى الله عليه وسلم فقال

اللهم لا عيش الا عيش الآخره فاكرم الانصار والمهاجره

ثنا اسحاق بن ابراهيم سمع محمد بن فضيل عن عاصم
عن ابى عثمان عن مجاشع رضى الله عنه قال اتيت
النبى صلى الله عليه وسلم انا واخى فقلت بايعنا
على الهجرة فقال مضت الهجرة لاهلها قلت علام
تبايعنا قال على الاسلام والجهاد باب
عزم الامام على الناس فيما يطيقون * ثنا عثمان بن ابى
شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال
عبد الله رضى الله عنه لقد اتانى اليوم رجل فسالنى
عن امر ما دريت ما ارد عليه فقال ارايت رجلا
مؤديا نشيطا يخرج مع امرائنا فى المغازى
فيعزم علينا فى اشياء لا نحصيها فقلت له والله
ما ادرى ما اقول لك الا انا كنا مع النبى
صلى الله عليه وسلم فعسى ان لا يعزم علينا فى امر
الا مرة حتى نفعله وان احدكم لن يزال بخير

(قوله) فاجابهم اى ممتثلا بقول ابن رواحة يحرضهم على العمل (قوله) لا عيش يعتبر ويبقى (قوله) انا واخى مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم وكسر اللام آخره دال مهملة ابن مسعود (قوله) مضت الهجرة اى حكمها (قوله) علام بحذف الالف وابقاء الفتحة دليلا عليها كفيم للفرق بين الاستفهام والخبر (قوله) باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون اى وجوب طاعة الامام على الناس محله فيما لهم به طاقة فالجار والمجرور متعلق بمحله المحذوف بغير اللفظ

(قوله) ما دريت بفتح الدال والراء (قوله) مؤديا بضم الميم وسكون الواو مفتوحة ومعجمة مكسورة من الشاطر وهو الذى ينسطه ويخف اليه فعله (قوله) نشيطا من النشاط (قوله) يخرج بالمثناة التحتية ومتجوزا الخطاء اى الرجل (قوله) لا نحصيها بضم النون اى لا نطيقها ولا ندرى اطاعة هى ام معصية الرجل طاعة الامير ام لا فلم يعد عبد الله بن مسعود فقلت له والله

ما اتقى الله واذا شك في نفسه شيء سأل رجلا فشفاه
منه واوشك ان لا تجدوه والذي لا اله الا الله
ما اذكر ما غبر من الدنيا الا كالثغب شرب
صفوه وبقي كدره باب كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى
تزول الشمس * ثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن
عمرو ثنا ابو اسحاق هو الفزاري عن موسى بن عقبة
عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتبا
له قال كتب اليه عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما
فقرأته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
ايامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت الشمس ثم قام
في الناس قال يا ايها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا
الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان
الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم
منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب
اهزمهم وانصرنا عليهم * باب استئذان
الرجل الامام لقوله انما المؤمنون الذين امنوا
بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم
يذهبوا حتى يستأذنوه ان الذين يستأذنونك الى
اخر الاية ثنا اسحاق بن ابراهيم انا جرير عن المغيرة
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال

غزوت

(قوله) واذا شك في نفسه شيء اي مما تردد فيه انه جائز ام لا وهو من باب القلب اي شك نفسه في شيء (قوله) واوشك بفتح الهمزة والشين اي كاد (قوله) باب بالتنوين كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يقاتل اول النهار اخر القتال حتى تزول الشمس اي لان رياح النصر تهب حينئذ غالبا ويمكن من القتال بتبريد حدة السلاح وزيادة النشاط لان الزوال وقت هبوب الصبا التي نصر عليه الصلاة والسلام بها (قوله)

لا تمنوا لقاء العدو لانه لا يعلم ما يؤول اليه الامر (قوله) فاصبروا اي فان النصر مع الصبر (قوله) منزل الكتاب القرآن المعهود فيه بالنصر على الكفار قال تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم ويخزهم وينصركم عليهم والمراد بالجنس ليشمل سائر الكتب المنزلة على الانبياء فيكون المراد بالكتاب هذا الكتاب ... (قوله) استئذان الرجل الامام اي في الرجوع والتخلف عن الخروج في الغزو

غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فتلاحق
بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح لنا قد
أعيى فلا يكاد يسير فقال لي ما لبعيرك قال قلت
عيي قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره
ودعا له فما زال بين يدي الابل قدامها يسير فقال
لي كيف ترى بعيرك قال قلت بخير قد اصابته
بركتك قال افتبيعنيه قال فاستحييت ولم يكن
لنا ناضح غيره قال فقلت نعم قال فبعنيه قال
فبعته اياه على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة
قال فقلت يا رسول الله اني عروس فاستأذنته
فأذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى اتيت المدينة
فلقيني خالي فسألني عن البعير فاخبرته بما صنعت
فيه فلامني قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لي حين استأذنته هل تزوجت بكرا ام
ثيبا فقلت تزوجت ثيبا فقال هلا تزوجت
بكرا تلاعبها وتلاعبك فقلت يا رسول الله توفي
والدي او استشهد ولي اخوات صغار فكرهت
ان اتزوج مثلهن فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن
فتزوجت ثيبا لتقوم عليهن وتؤدبهن قال فلما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت
عليه بالبعير فاعطاني ثمنه ورده علي قال المغيرة

(قوله) قد أعيى بهمزة مفتوحة قبل العين الساكنة اى تعب وعجز عن المشي (قوله) قلت عيي ولأبي ذر أعيا بالهمز قبل العين (قوله) على ان لي فقار ظهره بفتح الفاء خرزات عظام الظهر وهي مفاصل عظامه اى على ان اركب عليه (قوله) اني عروس يستوي فيه الذكر والانثى وفي النكاح قريب عهد بالدخول على المرأة (قوله) فلامني اى على بيعه من جهة انه ليس لنا ناضح غيره

(قوله) ثيبا هي سهلة بنت معوذ الاوسية (قوله) فقال اى عليه الصلاة والسلام (قوله) هلا تزوجت بتشديد اللام من غير فاء قبل الهاء ولابي ذر فهلا (قوله) تلاعبها وتلاعبك المراد الملاعبة المشهورة بدليل مجيئه في رواية اخرى بلفظ تضاحكها وتضاحكك (قوله) ولا تقوم بالرفع

هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأسًا * باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه فيه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب من اختار الغزو بعد البناء فيه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم باب مبادرة الإمام عند الفزع * ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة حدثني قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسًا لأبي طلحة فقال ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرًا * باب السرعة والركض في الفزع * ثنا الفضل بن سهل ثنا حسين بن محمد ثنا جرير بن حازم عن محمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسًا لأبي طلحة بطيئًا ثم خرج يركض وحده فركب الناس يركضون خلفه فقال لم تراعوا إنه لبحر فما سبق بعد ذلك اليوم * باب الجعائل والحملان في السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو قال إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي قلت قد أوسع الله علي قال إن غناك لك وإني أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه وقال عمر رضي الله عنه إن ناسًا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم لا يجاهدون فمن فعله فنحن أحق بماله حتى نأخذ

باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه بضم العين كما في الفرع وأصله أي زمان عرسه ويجوز كسرها أي بزوجته باب من اختار الغزو بعد البناء أي الدخول بزوجته لا قبله لعدم تفرغ قلبه للجهاد وإقباله عليه بنشاط لأن الذي يعقد عقده على امرأة يصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما إذا دخل بها فإنه يصير الأمر في حقه أخف غالبًا باب مبادرة الإمام بالركوب عند الفزع وهو الإغاثة وفي الأصل الخوف

(قوله) ما رأينا من شيء أي يوجب الفزع (قوله) وإن وجدناه أي الفرس لبحرًا بلام التأكيد أي واسع الجري باب السرعة والركض وهو ضرب المركب برجله (قوله) لم تراعوا أي لا تراعوا وهو جحد بمعنى النهي أي لا تخافوا باب الجعائل جمع جعيلة ما يجعله القاعد من الأجرة لمن يغزو عنه (قوله) في السبيل أي في سبيل الله وهو الجهاد (قوله) فمن فعله أي الأخذ ولم يجاهد فرزقه في ذلك (قوله)

منه ما اخذ وقال طاوس ومجاهد اذا دفع اليك شئ
تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت وضعه عند
اهلك * ثنا الحميدي ثنا سفيان سمعت مالك بن
انس سأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس
في سبيل الله فرأيته يباع فسألت النبي صلى الله
عليه وسلم آشتريه فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك
ثنا اسمعيل حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فاراد ان
يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك * ثنا مسدد
ثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الانصاري
حدثني ابو صالح سمعت ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان
اشق على امتي ما تخلفت عن سرية ولكن
لا اجد حمولة ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي
ان يتخلفوا عني ولوددت اني قاتلت في سبيل الله
فقتلت ثم احييت ثم قتلت ثم احييت * باب
ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا سعيد
ابن ابي مريم حدثني الليث اخبرني ثعلبة بن ابي مالك

(قوله) اذا دفع اليك شئ بضم الدال مبنيا للمفعول (قوله) فاصنع به ما شئت اي بما يتعلق بسبيل الله (قوله) وضعه اي حق الوضع (قوله) عند اهلك اي فانه ايضا من تعلقاته (قوله) آشتريه بهمزة استفهام ممدودة (قوله) لا تشتره بحذف الياء قبل الهاء جزم على النهي (قوله) ولا تعد اي لا ترجع في صدقتك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله انه كان حالا فلم يكن حبيسا لم يجز بيعه (قوله) فوجده يباع بضم اوله مبنيا للمفعول (قوله) فاراد ان يبتاعه اي يشتريه

(قوله) لولا ان اشق على امتي لان انفسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التأهب لعجزهم عن آلة السفر (قوله) ما تخلفت عن سرية هي القطعة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو (قوله) ولوددت اي والله لوددت (قوله) ثم احييت بالبناء للمفعول في الاربعة وتمنيه عليه الصلاة والسلام ذلك للحرص منه على الوصول الى اعلى درجات الشاكرين بذلا لنفسه في مرضاة ربه واعلاء كلمته ورغبة في الازدياد من الثواب ولتتأسى به امته (قوله) باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم اللواء بكسر اللام والمد الراية ويسمى العلم ايضا وهو غيرها *

القرظي ان قيس بن سعد الانصاري رضي الله عنه
وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد
الحج فرجل * ثنا قتيبة ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد
ابن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال
كان علي رضي الله عنه تخلف عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق
بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي
فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاعطين الراية او قال ليأخذن غدا رجل يحبه الله
ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه
فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه * ثنا
محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة
عن ابيه عن نافع بن جبير سمعت العباس يقول
للزبير رضي الله عنهما ههنا امرك النبي صلى الله
عليه وسلم ان تركز الراية * باب الاجير
وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم
واخذ عطية بن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم
الفرس اربعمائة دينار فاخذ مائتين واعطى
صاحبه مائتين * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان

(قوله وكان صاحب لواء النبي الخ) جملة معترضة بين اسم ان وخبرها (قوله فرجل) بالجيم اي بالمهملة اي سرح شعر رأسه قبل ان يحرم (قوله انا اتخلف) بحذف همزة الاستفهام مقدرة او ملفوظ بها للانكار كأنه انكر على نفسه تخلفه (قوله فلحق النبي) اي بخيبر او في اثناء الطريق (قوله لاعطين) بضم الهمزة وفي اليونينية لاعطين بفتحها (قوله رجل) بالرفع على الفاعلية

[illegible] للحموي رجلا بالنصب مفعول لاعطين (قوله نحن بعلي) اي قد حضر (قوله باب الاجير) اي في الغزو وهل يسهم له ام لا (قوله على النصف) اي نصف ما يخص من الكراع قبل القسمة (قوله) لا يسهم فسالم (قوله مائتين) ووافقه على ذلك الاوزاعي واحمد خلافا للائمة الثلاثة وقد زاد المستملي هنا باب استعارة الفرس في الغزو وقال الحافظ ابن حجر وهو خطأ لانه يستلزم ان يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ولا مناسبة بينه وبين حديث يعلى بن امية اه (قوله)

ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق اعمالي في نفسي فاستأجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها فقال ايدفع يده اليك فتقضمها كما يقضم الفحل * باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر وقوله جل وعز سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما اشركوا بالله قال جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب فبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان اخبره ان هرقل ارسل اليه وهو بايلياء ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ

(قوله) اوثق اعمالي في نفسي بالمثلثة قبل القاف واعمالي بالعين المهملة والجيم وفي احمالي بالفاء بدل المثلثة والحاء المهملة بدل العين (قوله) فاستأجرت اجيرا لم يسم (قوله) ونزع ثنيته واحدة الثنايا من الاسنان (قوله) فاهدرها اي اسقطها (قوله) كما يقضم الفحل بالحاء المهملة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر اي مسافته (قوله) سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب قال اهل التفسير يريد ما قذف في قلوبهم من الخوف يوم الاحزاب حتى تركوا القتال ورجعوا من غير سبب زاد في رواية ابي داود بما اشركوا بالله اي بسبب اشراكهم (قوله) بعثت بضم الموحدة (قوله) بجوامع الكلم من اضافة الصفة الى الموصوف وهي الكلم الموجزة لفظا المتسعة معنى وهذا شامل للقرآن والسنة فقد كان صلى الله عليه وسلم يتكلم بالمعاني الكثيرة في الالفاظ القليلة (قوله) بالرعب اي الخوف (قوله) تنتثلونها بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر المثلثة اي تستخرجونها اي الاموال من مواضعها *

من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب فارتفعت الأصوات
فأخرجنا فقلت لأصحابي حين أخرجنا لقد أمر أمر
ابن أبي كبشة إنه يخافه ملك بني الأصفر باب
حمل الزاد في الغزو وقول الله تعالى وتزودوا
فإن خير الزاد التقوى * ثنا عبيد بن إسمعيل ثنا أبو
أسامة عن هشام أخبرني أبي وحدثتني أيضا
فاطمة عن أسماء رضي الله عنها قالت صنعت سفرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي بكر حين
أرادت أن يهاجر إلى المدينة قالت فلم نجد لسفرته
ولا لسقائه ما نربطهما به فقلت لأبي بكر والله
ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقي قال فشقيه باثنين
فاربطيه بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت
فلذلك سميت ذات النطاقين * ثنا علي بن عبد الله
أنا سفيان عن عمرو وقال أخبرني عطاء سمع جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا نتزود
لحوم الأضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
إلى المدينة * ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب قال
سمعت يحيى أخبرني بشير بن يسار أن سويد بن
النعمان رضي الله عنه أخبره أنه خرج مع النبي صلى الله
عليه وسلم عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء
وهي من خيبر وهي أدنى خيبر فصلوا العصر فدعا

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم بالأطعمة فلم يؤت النبي
صلى الله عليه وسلم الا بسويق فلكنا فأكلنا
وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض
ومضمضنا وصلينا * ثنا بشر بن مرحوم حدثنا
حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
رضي الله عنه قال خفت أزواد الناس فأملقوا
فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم فأذن
لهم فلقيهم عمر فأخبروه فقال ما بقاؤكم
بعد ابلكم فدخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد في الناس يأتون
بفضل أزوادهم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم
بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله
وأني رسول الله

باب حمل الزاد على الرقاب

ثنا صدقة بن الفضل انا عبدة عن هشام عن
وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا
على رقابنا ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل
في كل يوم تمرة قال رجل يا أبا عبد الله وأين كانت
التمرة تقع من الرجل قال لقد وجدنا فقدها

(قوله) فلكنا بضم اللام وسكون الكاف اي مضغنا السويق وادرناه في الفم (قوله) فأكلنا وشربنا اي من الماء ومن اراد السويق (قوله) وبرك اي دعا بالبركة (قوله) فاحتثى الناس بالمهملة والمثلثة اي اخذ بالحثيات لكثرته اي حفنوا بالايدي من ذلك (قوله) حتى فرغوا اي من حاجتهم (قوله) واني رسول الله اشارة الى ظهور المعجزة يقوي الرسالة (قوله) باب حمل الزاد على الرقاب عند تعذر حمله على الدواب

ففني زادنا هذا موضع الترجمة والظاهر انه كان لهم زاد بطريق العموم وزاد بطريق الخصوص فلما فني الذي بطريق العموم اقتضى رأي ابي عبيدة ان يجمع الذي بطريق الخصوص للمواساة بينهم ويجوز ايضا ان يكون معنى ففني زادنا اي معظمه (قوله) وأين كانت تقع التمرة اي من جهة الغذاء والقوت (قوله) لقد وجدنا فقدها اي حزنا على فقدها او وجدنا موسى

حين فقدناها حتى أتينا البحر فإذا حوت قد قذفه البحر
فأكلنا منها ثمانية عشر يوما ما أحببنا * باب
إرداف المرأة خلف أخيها * ثنا عمرو بن علي ثنا
أبو عاصم ثنا عثمان بن الأسود ثنا ابن أبي مليكة
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله يرجع
أصحابك بأجر حج وعمرة ولم أزد على الحج فقال
لها اذهبي وليردفك عبد الرحمن فأمر عبد الرحمن
أن يعمرها من التنعيم فانتظرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت
حدثني عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو
ابن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الرحمن بن أبي
بكر الصديق رضي الله عنهما قال أمرني النبي
صلى الله عليه وسلم أن أردف عائشة وأعمرها
من التنعيم * باب الارتداف في الغزو
والحج * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الوهاب
ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه
قال كنت رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون بهما
جميعا الحج والعمرة * باب الردف على
الحمار * ثنا قتيبة ثنا أبو صفوان عن يونس بن
يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله) حتى أتينا البحر أي ساحله (قوله) ما أحببنا
زاد في رواية عمرو بن دينار نصف شهر وفي
رواية أبي الزبير أقمنا شهرا عليها ورجح
النووي هذه الأخيرة لما فيها من زيادة
وفيه جواز أكل الحوت * باب إرداف
المرأة خلف أخيها أي الراكب (قوله) وليردفك
بفتح الياء وضمها في اليونينية أي أخوك

(قوله) من التنعيم مكان معروف خارج مكة
وهو على أربعة أميال من مكة إلى جهة المدينة
كما نقله الفاكهي * باب الارتداف
في الغزو والحج (قوله) ليصرخون بهما (قوله)
التوكيد أي بالحج فيهما يرفعون أصواتهم والضمير [illegible] بالرفع
الحج والعمرة بالنصب على الاختصاص [illegible]
ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف * باب الردف
بكسر الراء أي المرتدف خلف الراكب
على الحمار (قوله)

ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة وأردف أسامة
وراءه * ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث قال يونس أخبرني
نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم أقبل يوم الفتح مكة على راحلته مردفا
أسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن
طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد فأمره أن
يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعه أسامة وبلال وعثمان فمكث
فيها نهارا طويلا ثم خرج فاستبق الناس وكان
عبد الله بن عمر أول من دخل فوجد بلالا وراء
الباب قائما فسأله أين صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه قال
عبد الله فنسيت أن أسأله كم صلى من سجدة

باب من أخذ بالركاب ونحوه * ثنا
إسحاق أنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين
صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو
يرفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة
وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ويميط

(قوله) على إكاف بكسر الهمزة ويقال وكاف بالواو وهو ما يشد على الحمار كالسرج للفرس (قوله) قطيفة (قوله) عليه أي على الإكاف (قوله) أسامة بن زيد (قوله) مردفا أي أسامة وهذا موضع الترجمة ويلحق بالحمار [illegible] على الراحلة بالارتداف [illegible] الارتداف في التواضع [illegible] نعم هو عليه أقوى (قوله) من الحجبة بفتح الحاء المهملة والجيم أي حجبة الكعبة وسدنتها الذين بأيديهم مفتاحها (قوله) بلال أي مؤذن [illegible] من أخذ بالركاب ونحوه كالإعانة على الركوب

(قوله) كل سلامى بضم السين [illegible] وفتح الميم مقصورة أي الأنملة [illegible] (قوله) كل يوم [illegible] (قوله) يعدل أي يصلح بالعدل [illegible] (قوله) ويعين الرجل [illegible] فيحمل عليها [illegible] (قوله) وكل خطوة بضم [illegible] (قوله) ويميط أي يزيل

الأذى عن الطريق صدقة * باب كراهية السفر
بالمصاحف إلى أرض العدو وكذلك يروى عن محمد
ابن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن إسحاق
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
في أرض العدو وهم يعلمون القرآن * ثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو * باب
التكبير عند الحرب * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان
عن أيوب عن محمد عن أنس رضي الله عنه قال صبح
النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي
على أعناقهم فلما رأوه قالوا هذا محمد والخميس
محمد والخميس فلجؤا إلى الحصن فرفع النبي صلى الله
عليه وسلم يديه وقال الله أكبر خربت خيبر إنا
إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين
وأصبنا حمرا فطبخناها فنادى منادي النبي صلى الله
عليه وسلم إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم
الحمر فأكفئت القدور بما فيها تابعه علي عن
سفيان رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه * باب

باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو (قوله) نهى أن يسافر بالقرآن أي بالمصحف إلى أرض العدو خوفا من الاستهانة به * باب التكبير عند الحرب (قوله) بالمساحي على أعناقهم أي ... إلى مزارعهم (قوله) والخميس مرفوع أي الجيش وسمي به لأنه مقسوم بخمسة المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب والمعنى أن محمدا جاء بالجيش لقتالهم (قوله) فلجؤا إلى الحصن أي الذي بخيبر وبالهمزة المضمومة والجيم المفتوحة أي تحصنوا به (قوله) خربت خيبر قاله عليه السلام تفاؤلا لما رأى معهم آلة الهدم أو قاله بطريق الوحي ويؤيده قوله إنا إذا نزلنا (قوله) فأكفئت القدور أي أميلت أو قلبت * باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (قوله)

مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
ثنا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا
وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ
لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ
قَرِيبٌ تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ * بَابُ
التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثنا
سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ سَالِمٍ
عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا
وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا * بَابُ التَّكْبِيرِ إِذَا
عَلَا شَرَفًا * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ
عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ قَالَ كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا وَإِذَا تَصَوَّبْنَا
سَبَّحْنَا * ثنا عَبْدُ اللّٰهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي
سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ
عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ
وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ الْغَزْوِ يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى
عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ

(قوله) إذا أشرفنا أي اطلعنا (قوله) اربعوا بكسر الهمزة وفتح الموحدة على أنفسكم أي ارفقوا وانتظروا وامسكوا عن الجهر أو قفوا عنه أو اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة باب التسبيح إذا هبط أي نزل المسافر واديا (قوله) سبحنا استنباط من قصة يونس فتسبيحه في بطن الحوت لينجيه من بطن الحوت فكما نجى يونس بالتسبيح من بطن الحوت فيسبح لينجيه من بطن الأودية باب التكبير إذا علا شرفا أي المسافر في الغزو والحج وغيرهما (قوله) شرفا أي مكانا مشرفا عاليا (قوله) صعدنا بكسر العين وتفتح أي علونا مكانا عاليا (قوله) وإذا تصوبنا أي انحدرنا ونزلنا (قوله) إذا قفل بالقاف والفاء أي رجع (قوله) أوفى بفتح الهمزة والفاء أي أشرف وعلا (قوله) أو فدفد بفاءين مفتوحتين بينهما دال ساكنة وبعد الأخيرة أخرى الفلاة من الأرض لا شيء فيها أو الغليظة أو ذات الحصى المستوية أو المرتفعة (قوله) كبر ثلاثا جواب الشرط وموضع الترجمة منه لا يخفى

صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع
احدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى احدكم نهمته
فليعجل الى اهله * باب اذا حمل على فرس
فرآها تباع * ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع
فاراد ان يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا تبتعه ولا تعد في صدقتك * ثنا اسمعيل
حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس
في سبيل الله فابتاعه او فاضاعه الذي كان عنده
فاردت ان اشتريه وظننت انه بايعه برخص فسألت
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان
بدرهم فان العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه
باب الجهاد باذن الابوين * ثنا آدم
ثنا شعبة ثنا حبيب بن ابي ثابت سمعت ابا العباس
الشاعر وكان لا يتهم في حديثه سمعت عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما يقول جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد فقال
احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد باب
ما قيل في الجرس ونحوه في اعناق الابل * ثنا عبد الله

(قوله) نهمته بفتح النون اي حاجته من
مطلوبه (باب) بالتنوين اذا حمل
على فرس اي لمجاهد عليها في سبيل الله
تباع هل له ان يشتريها ام لا (قوله)
في سبيل الله هبة لا وقفا (قوله)
فوجده اي الفرس وكان اسم الورد وكان
لتميم الداري فاهداه للنبي صلى الله عليه
وسلم فاعطاه لعمر رضي الله عنه (قوله)
فقال لا تشتره نهي تنزيه لا تحريم
(باب) الجهاد باذن الابوين
المسلمين (قوله) جاء رجل هو جاهمة

ابن العباس بن مرداس كما عند النسائي
واحمد او معاوية بن جاهمة كما عند
(باب) بالتنوين ما قيل في الجرس اي
بفتح الجيم والراء آخره سين مهملة
ونحوه مما يعلق كالقلائد
(قوله) ونحوه (قوله)

ابن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد
ابن تميم ان ابا بشير الانصاري رضي الله عنه اخبره
انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
اسفاره قال عبد الله حسبت انه قال والناس في
مبيتهم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا
ان لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او
قلادة الا قطعت * باب من اكتتب
في جيش فخرجت امرأته حاجة فكان له عذر هل
يؤذن له * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو
عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل
بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم فقام
رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة
كذا وكذا وخرجت امرأتي حاجة قال اذهب
فحج مع امرأتك * باب الجاسوس وقول الله
تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء التجسس
التبحث * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو
ابن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن بن محمد
اخبرني عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت عليا رضي الله
عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا والزبير والمقداد بن الاسود قال انطلقوا حتى

(قوله) رسولا هو زيد بن حارثة (قوله) لا يبقين بالمثناة الفوقية والقاف المفتوحتين ولغير ابي ذر ان لا يبقين بزيادة ان والتحتية بدل الفوقية (قوله) باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة اي الخ (قوله) ولا تسافرن امرأة (قوله) الا ومعها محرم اي بنسب او غيره او زوج سفرا طويلا او قصيرا لها التأمن على نفسها * باب الجاسوس اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته من جهة المسلمين وهو بالجيم والمهملتين بوزن فاعول (قوله) لا تتخذوا عدوي وعدوكم الخ نزلت في حاطب بن ابي بلتعة وقوله اولياء مفعول ثان لقوله لا تتخذوا *

تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة ومعها كتاب فخذوه
منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا إلى
الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا أخرجي الكتاب
فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب
أو لتلقين الثياب فأخرجته من عقاصها فأتينا
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب
ابن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة
يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب
ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرأ
ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك
من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهليهم
وأموالهم فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم
أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت
كفرا ولا ارتدادا ولا رضا بالكفر بعد الإسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدق فقال
عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق
قال إنه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله أن يكون
قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم قال سفيان وأي إسناد هذا باب
الكسوة للأسارى * ثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة

عن

(قوله) روضة خاخ بخاءين معجمتين بينهما ألف موضع بين مكة والمدينة بقرب حمراء الأسد من المدينة (قوله) فإن بها ظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وسكون التحتية وفتح النون المرأة في الهودج واسمها سارة على المشهور وكانت مولاة لعمرو بن هشام بن عبد المطلب ويقال اسمها كنود كما قاله البلاذري وغيره ويقال أم سارة (قوله) أخرجي الكتاب بفتح الهمزة وكسر الراء والجيم أي الذي معك (قوله) لتخرجن بضم المثناة الفوقية

(قوله) من عقاصها بكسر العين المهملة وبالقاف والصاد المهملة الشعر المضفور (قوله) إلى أناس من المشركين هم صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن أبي جهل (قوله) الكسوة بكسر الكاف وقد تضم والأسارى بضم الهمزة جمع أسير

عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لما
كان يوم بدر أُتي بأسارى وأُتي بالعباس ولم يكن
عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا
فوجدوا قميص عبد الله بن أُبي يقدُرُ عليه فكساه
النبي صلى الله عليه وسلم إياه فلذلك نزع النبي
صلى الله عليه وسلم قميصه الذي ألبسه قال ابن
عيينة كانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد
فأحب أن يكافئه * باب فضل من أسلم على
يديه رجل * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبي
حازم أخبرني سهل رضي الله عنه يعني ابن سعد
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لأعطين
الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فبات الناس ليلتهم أيهم
يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال أين علي فقيل
يشتكي عينيه فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كأن
لم يكن به وجع فأعطاه فقال أقاتلهم حتى يكونوا
مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم
ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم
فوالله لأن يهدي الله بك رجلا خير لك من أن
يكون لك حمر النعم * باب الأسارى

(قوله) أتي بأسارى بضم الهمزة وكذا (قوله) باب فضل من أسلم على يديه رجل أي من الكفار وحذف النون بالوجهين (قوله) يدوكون أي يخوضون ويتحدثون (قوله) فقال ولا بد أن ... أي على ... إلى النبي صلى الله عليه وسلم

عن حضرموت في مثل ذلك الوطن للإسلام وقد قال لأعطين الراية الخ (قوله) أقاتلهم بحذف همزة الاستفهام (قوله) حتى يكونوا مثلنا أي مسلمين (قوله) انفذ بضم الفاء وبالذال المعجمة أي امض (قوله) رسلك بكسر الراء أي هينتك * باب الأسارى

في السلاسل * ثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة
عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون
الجنة في السلاسل باب فضل من آمن من
أهل الكتابين * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان بن
عيينة ثنا صالح بن حي أبو حسن قال سمعت
الشعبي يقول حدثني أبو بردة أنه سمع أباه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين
الرجل تكون له الأمة فيعلمها فيحسن تعليمها
ويؤدبها فيحسن أدبها ثم يعتقها فيتزوجها
فله أجران ومؤمن أهل الكتاب الذي كان مؤمنا
ثم آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم فله أجران والعبد
الذي يؤدي حق الله وينصح لسيده ثم قال الشعبي
وأعطيتكها بغير شيء وقد كان الرجل يرحل
في أهون منها الى المدينة * باب أهل الدار
يبيتون فيصاب الولدان والذراري بياتا
ليلا ليبيتنه ليلا بيت ليلا * ثنا علي بن
عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة رضي الله عنهم
قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم بالأبواء أو بودان
وسئل عن أهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب

من

(قوله) يدخلون الجنة أي وكانوا في الدنيا في السلاسل أي حتى دخلوا في الإسلام
باب فضل من آمن من أهل الكتابين من التوراة والانجيل
(قوله) ثلاثة أي من الرجال مبتدأ خبره (قوله) يؤتون أجورهم الخ
(قوله) الرجل يكون له الخ برفع الرجل بدل من ثلاثة بدل تفصيل أو بدل كل بالنظر الى المجموع أو الرجل خبر مبتدأ محذوف تقديره أولهم الرجل أو الأول الرجل (قوله) فيحسن أدبها أي من غير عنف
(قوله) فله أجران ولا منهن بل بالرفق أجر العتق وأجر التزويج وإنما اعتبر السابقان
(قوله) ثم آمن بالنبي الخ أي في عهد بعثته أو بعدها الى يوم القيامة (قوله) والعبد الذي يؤدي حق الله أي كالصلاة والصوم (قوله) وينصح لسيده في خدمته وغيرها
باب أهل الدار أي الحربيين (قوله) يبيتون بفتح المثناة أي يغار عليهم بالليل مبنيا للمفعول بحيث لا يميز بين أفرادهم (قوله)

مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ قَالَ هُمْ مِنْهُمْ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ
لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ
الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا
الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ كَانَ عَمْرٌو يُحَدِّثُنَا عَنِ ابْنِ
شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنَاهُ مِنَ
الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ
قَالَ هُمْ مِنْهُمْ وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرٌو هُمْ مِنْ
آبَائِهِمْ * بَابُ قَتْلِ الصِّبْيَانِ فِي الْحَرْبِ
ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِي بَعْضِ
مَغَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ
وَالصِّبْيَانِ * بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ
ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ
حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ
مَغَازِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَهَى
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ
وَالصِّبْيَانِ * بَابٌ لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللهِ
ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ

(قوله هم) أي النساء والذراري (قوله)
منهم أي من أهل الدار من المشركين
وليس المراد إباحة قتلهم بطريق
التقصد إليهم إذا لم يتوصل إلى قتل الرجال
إلا بذلك قتلوا وإلا فلا تقصد الأطفال
والنساء بالقتل مع القدرة على ترك
ذلك بين الأحاديث المصرحة بالنهي
عن قتل النساء والصبيان. باب
قتل الصبيان في الحرب لقصورهم عن فعل
الكفر ولما في استبقائهم من الانتفاع
بهم إما بالرق أو بالفداء عند من يجوز
أن يفادى بهم (قوله) في بعض مغازي النبي
الخ هو في غزوة الفتح كما في معجم الأوسط
للطبراني. باب لا يعذب بعذاب
الله بفتح الذال أي لا يعذب مبنيا للمفعول

بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعث فقال
ان وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا
الخروج اني امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان
النار لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما
فاقتلوهما * ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن
ايوب عن عكرمة ان عليا رضي الله عنه حرق قوما
فبلغ ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعذبوا
بعذاب الله ولقتلتهم كما قال النبي صلى الله
عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه * باب
فاما منا بعد واما فداء فيه حديث ثمامة
وقوله عز وجل ما كان لنبي ان تكون له اسرى الآية
باب هل للاسير ان يقتل ويخدع الذين
اسروه حتى ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي
صلى الله عليه وسلم * باب اذا حرق
المشرك المسلم هل يحرق * ثنا معلى بن اسد ثنا
وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رهطا من عكل ثمانية قدموا
على النبي صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة
فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا قال ما اجد لكم

الا

(قوله) ان تحرقوا بالتشديد والذي
في اليونينية بالتخفيف (قوله) فان وجدتموهما
وفي باب التوديع فان اخذتموهما
باب فاما منا بالتنوين
بعد واما فداء اي فاما تمنون منا او
تفدون فداء والمراد التخيير
بين المن والاطلاق وبين اخذ الفداء بعد الاسر
(قوله) تريدون عرض الحياة الدنيا حطامها
وهو الفداء (قوله) والله يريد الآخرة
يريد لكم ثواب الآخرة والله عزيز يغلب
اولياءه على اعدائه باب

هل للاسير ان يقتل ويخدع انظر الشرح
باب اذا حرق المشرك المسلم
هل يحرق (قوله) من عكل بضم العين
المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة (قوله)
رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة
اي اطلب لنا اللبن

الا ان تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من ابوالها
والبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا
الذود وكفروا بعد اسلامهم فأتى الصريخ
النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل
النهار حتى اتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم ثم
امر بمسامير فاحميت فكحلهم بها وطرحهم
بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال
ابو قلابة قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم وسعوا في الارض فسادا *
ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب وابي سلمة ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قرصت نملة نبيا من الانبياء فامر بقرية
النمل فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة
احرقت امة من الامم تسبح * باب حرق
الدور والنخيل * ثنا مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل
حدثني قيس بن ابي حازم قال قال لي جرير رضي الله
عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا تريحني من ذي الخلصة وكان بيتا في خثعم
يسمى كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين
ومائة فارس من احمس وكانوا اصحاب خيل قال

(قوله) بالذود بفتح الذال المعجمة آخره مهملة من بين الثلاث الى العشر من الابل (قوله) فاتى الصريخ بالصاد المهملة والخاء المعجمة فعيل بمعنى فاعل اي صوت المستغيث (قوله) فما ترجل النهار اي ارتفع (قوله) فكحلهم بها بالتخفيف اي امر بذلك (قوله) وطرحهم بالحرة بالحاء والراء المهملتين ارض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة (قوله) قتلوا وسرقوا لانهم اخذوا اللقاح من حرز مثلها وهذا اخذه ابو قلابة استنباطا كما نوزع فيه بان هذه ليست سرقة وانما هي حرابة

حرام (قوله) نبيا من الانبياء هو عزير وقيل موسى (قوله) بقرية النمل موضع اجتماعهن (قوله) باب حرق الدور والنخيل اي التي للكفار وحرق بفتح المهملة وسكون الراء (قوله) في خثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين المهملة بجعفر قبيلة مشهورة ينتسبون الى خثعم بن انمار (قوله) من احمس قبيلة من العرب

وكنت لا أثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت
أثر أصابعه في صدري وقال اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا فانطلق إليها فكسرها وحرقها
ثم بعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره
فقال رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك
حتى تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب قال
فبارك في خيل أحمس ورجالها خمس مرات *
ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن موسى بن عقبة عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حرق النبي
صلى الله عليه وسلم نخل بني النضير باب
قتل النائم المشرك * ثنا علي بن مسلم ثنا يحيى بن
زكرياء بن أبي زائدة حدثني أبي عن أبي إسحاق عن
البراء بن عازب رضي الله عنهما قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار
إلى أبي رافع ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل
حصنهم قال فدخلت في مربط دواب لهم
قال وأغلقوا باب الحصن ثم إنهم فقدوا حمارا
لهم فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج أريهم
أنني أطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا
ودخلت وأغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا
المفاتيح في كوة حيث أراها فلما ناموا أخذت

المفاتيح

(قوله) أجوف أي صارت كالبعير الهالك
الجوف (قوله) فبارك في خيل أحمس
أي دعا لها بالبركة (قوله) نخل بني
النضير قبيلة من اليهود بالمدينة سنة
أربع من الهجرة وخرب بيوتهم بعد أن
حاصرهم خمسة عشر يوما وفيهم نزلت
الآيات من سورة الحشر باب
قتل النائم المشرك (قوله) رهطا
من الرجال ما بين الثلاثة إلى التسعة
(قوله) فانطلق رجل منهم هو عبد الله
ابن عتيك (قوله) فدخل حصنهم أي
بخيبر أو بأرض الحجاز وجمع بينهم وطريق
بأن حصنه كان قريبا من خيبر في طرف
أرض الحجاز (قوله) في مربط كمقعد
ومنزل (قوله)

المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا ابا
رافع فأجابني فتعمدت الصوت فضربته فصاح
فخرجت ثم جئت ثم رجعت كأني مغيث فقلت
يا ابا رافع وغيرت صوتي فقال ما لك لأمك الويل
قلت ما شأنك قال لا ادري من دخل علي فضربني
قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه حتى
قرع العظم ثم خرجت وانا دهش فأتيت سلما
لهم لأنزل منه فوقعت فوثئت رجلي فخرجت الى
اصحابي فقلت ما انا ببارح حتى اسمع الناعية فما
برحت حتى سمعت نعايا ابي رافع تاجر اهل
الحجاز قال فقمت وما بي قلبة حتى اتينا النبي
صلى الله عليه وسلم فأخبرناه * ثنا عبد الله بن
محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا يحيى بن ابي زائدة عن
ابيه عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله
عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
رهطا من الانصار الى ابي رافع فدخل عليه
عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم *
باب لا تمنوا لقاء العدو * ثنا يوسف بن
موسى ثنا عاصم بن يوسف اليربوعي ثنا ابو اسحاق
الفزاري عن موسى بن عقبة حدثني سالم ابو النضر
مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبا له قال كتب اليه

(قوله) فتعمدت الصوت اي تعمدت اي اعتمدت جهة الاصوات لان الموضع كان مظلما (قوله) فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة وهمزة مفتوحة مبني للمفعول اي اصاب عظم رجلي شئ لا يبلغ الكسر كانه وثئ

(قوله) ما انا ببارح اي بذاهب (قوله) تاجر اهل الحجاز فيه تجوز لان الواصفة في الوفاة بقرائن الاخوان ولو كان القائل كافرا ... (قوله) قلبة اي علة او داء ... وارتفع من الدرجة لانه كان ضعيف البصر باب لا تمنوا لقاء العدو

عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي
لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس
فقال أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله
العافية وإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة
تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب
ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا
عليهم وقال موسى بن عقبة حدثني سالم أبو النضر
كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله فأتاه كتاب عبد الله
ابن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وقال أبو عامر ثنا
مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا
باب الحرب خدعة * ثنا عبد الله بن محمد
ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر
ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتقسمن كنوزهما
في سبيل الله وسمى الحرب خدعة * ثنا أبو بكر بن
أصرم أخبرنا عبد الله أنا معمر عن همام بن منبه

عن

(قوله كتب اليه) أي الى عمر بن عبيد الله التيمي اهـ (قوله حتى مالت الشمس) أي عن وسط السماء (قوله لا تمنوا لقاء العدو) بحذف إحدى التاءين فإن قلت تمني لقاء العدو جهاد والجهاد طاعة فكيف ينهى عن الطاعة أجيب بأن المرء لا يدري ما يؤول اليه الحال وقصة الرجل الذي أثخنته الجراح في غزوة خيبر وقتل نفسه حتى أخبر أنه كان من أهل النار شاهدة لذلك (قوله فاصبروا) اعلموا أن مع الصبر يبقى الثبات ويجيء النصر باب الحرب خدعة بفتح الخاء المعجمة وإسكان الدال المهملة كما في الفرع وأصله بالتنوين وبضم الخاء وسكون الدال للأصيلي خدعة وهي الأفصح مع سكون الدال (قوله والحرب) بالرفع خدعة وفيه الحث على استعمال الرأي في الحرب بل الاحتياج اليه آكد من الشجاعة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمى النبي صلى الله عليه
وسلم الحرب خدعة * ثنا صدقة بن الفضل انا ابن
عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة *
باب الكذب في الحرب * ثنا قتيبة بن
سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
لكعب بن الاشرف فانه قد آذى الله ورسوله صلى الله
عليه وسلم قال محمد بن مسلمة اتحب ان اقتله يا رسول الله
قال نعم قال فأتاه فقال ان هذا يعني النبي صلى الله
عليه وسلم قد عنانا وسألنا الصدقة قال وايضا
والله لتملنه قال فانا قد اتبعناه فنكره ان
ندعه حتى ننظر ما يصير امره قال فلم يزل
يكلمه حتى استمكن منه فقتله * باب الفتك
باهل الحرب * ثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن
عمرو عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من لكعب بن الاشرف فقال محمد
ابن مسلمة اتحب ان اقتله قال نعم قال فأذن
لي فأقول قال قد فعلت * باب ما يجوز
من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته * قال
الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله

باب الكذب في الحرب (قوله قد عنانا) بفتح العين والنون المشددة اي اتعبنا بما طلبنا من الاوامر والنواهي التي فيها تعب لكنه في مرضات الله وهذا من التعريض (قوله لتملنه) بفتح الفوقية والميم وضم اللام والنون المشددة اي تزيد ملالتكم باب الفتك

باهل الحرب اي قتلهم على غفلة (قوله فأقول) بالنصب اي عني وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره ولم يستعمل حقا باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته بفتح الميم والعين المهملة والراء المشددة والنصب على المفعولية ولابي ذر يخشى بضم اوله مبنيا للمفعول معرته بالرفع نائب الفاعل اي فساده وشره

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال انطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه أبي بن كعب قبل ابن صياد
تحدث به في نخل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل وابن
صياد في قطيفة له فيها زمزمة فرأت أم ابن
صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف
هذا محمد فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو تركته بين * باب الرجز
في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق فيه سهل
وأنس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفيه يزيد عن سلمة * ثنا مسدد ثنا أبو الأحوص
ثنا أبو إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل
التراب حتى وارى التراب شعر صدره وكان
رجلا كثير الشعر وهو يرتجز بشعر عبد الله بن رواحة
اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا
صلينا فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام
إن لاقينا إن الأعداء قد بغوا علينا إذا
أرادوا فتنة أبينا يرفع بها صوته باب
من لا يثبت على الخيل * ثنا محمد بن عبد الله بن نمير
ثنا ابن ادريس عن إسمعيل عن قيس عن جرير رضي الله عنه

(قوله) قبل بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة (قوله) تحدث به بضم الحاء وكسر الدال مبنيا للمفعول أي أخبر بابن صياد (قوله) في نخل أي والحال انه في نخل (قوله) زمزمة أي صوت والحديث تقدم شرحه باب التكبير بعد الهمزة (قوله) إن الأعداء باب في الحرب والحديث تقدم شرحه باب من لا يثبت على الخيل (رقم ٩)

قال

قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا
رآني إلا تبسم في وجهي ولقد شكوت إليه أني لا أثبت
على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته
واجعله هاديا مهديا باب دواء الجرح
بإحراق الحصير وغسل المرأة عن أبيها الدم عن
وجهه وحمل الماء في الترس * ثنا علي بن عبد الله ثنا
سفيان ثنا أبو حازم قال سألوا سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه بأي شيء دووي جرح النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما بقي من الناس أحد
أعلم به مني كان علي يجيء بالماء في ترسه وكانت
يعني فاطمة تغسل الدم عن وجهه وأخذ حصير
فأحرق ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ما يكره من التنازع والاختلاف
في الحرب وعقوبة من عصى إمامه وقال الله تعالى
ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم قال قتادة
الريح الحرب * ثنا يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن سعيد
ابن أبي بردة عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن النبي
صلى الله عليه وسلم بعث معاذا وأبا موسى إلى اليمن
قال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا
ولا تختلفا * ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا أبو
إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما

(قوله) في صدري أي لأنه محل القلب ولأبي
ذر في صدره (قوله) مهديا بفتح الميم
في نفسه قال ابن بطال فيه تقديم وتأخير
لأنه لا يكون هاديا لغيره إلا بعد أن
يهتدي هو فيكون مهديا وأجيب بأنه
إذا قلنا إنه حال من الضمير ولا تقديم ولا
تأخير باب دواء الجرح بفتح
الجيم والذي بخط الحافظ الزركشي ضمة
على الجيم وفي المصباح والجرح بالضم
الاسم اهـ (قوله) حتى به جرح رسول الله
والفاعل لذلك فاطمة رضي الله عنها كما

وقع التصريح بها في الطب وهذا الحديث
قد سبق باب ما يكره من التنازع
وهو التخاصم والتجادل الخ (قوله)
ولا تنازعوا باختلاف الآراء كما فعل
بأحد (قوله) يسرا أي خذا بما فيه التيسير
(قوله) ولا تعسرا من التعسير وهو الشدة
(قوله) وبشرا من التبشير وهو إدخال
السرور (قوله) وتطاوعا أي تحابا

يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم
احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال ان
رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا
حتى ارسل اليكم وان رأيتمونا هزمنا القوم واوطأناهم
فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم فهزموهم قال فانا
والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن
واسوقهن رافعات ثيابهن فقال اصحاب عبد الله
ابن جبير الغنيمة اى قوم الغنيمة ظهر اصحابكم
فما تنتظرون فقال عبد الله بن جبير انسيتم ما قال
لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا
والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما اتوهم
صرفت وجوههم فاقبلوا منهزمين فذاك اذ يدعوهم
الرسول في اخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه
وسلم غير اثني عشر رجلا فاصابوا منا سبعين
وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصاب
من المشركين يوم بدر اربعين ومائة سبعين اسيرا
وسبعين قتيلا فقال ابو سفيان افي القوم محمد
ثلاث مرات فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يجيبوه ثم قال افي القوم ابن ابي قحافة ثلاث
مرات ثم قال افي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات
ثم رجع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا

(قوله) فلا تبرحوا اى فلا تزالوا مكانكم (قوله) الغنيمة نصب على الاغراء وبرفعه ... اليونينية الغنيمة مرة واحدة

(قوله) ظهر اى غلب (قوله) فاقبلوا منهزمين عقوبة لعصيانهم (قوله) اما هؤلاء بتشديد الميم

فما

فما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله إن
الذين عددت لأحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك
قال يوم بيوم بدر والحرب سجال إنكم ستجدون
في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ثم أخذ
يرتجز أعل هبل أعل هبل قال النبي صلى الله
عليه وسلم ألا تجيبوا له قالوا يا رسول الله ما نقول
قال قولوا الله أعلى وأجل قال إن لنا العزى ولا
عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ألا تجيبوا له قال قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا
الله مولانا ولا مولى لكم باب إذا
فزعوا بالليل * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن ثابت
عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحسن الناس وأشجع الناس قال وقد
فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم
النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري
وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا لم تراعوا ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته بحرا يعني
الفرس * باب من رأى العدو فنادى بأعلى
صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس * ثنا المكي بن
إبراهيم انا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
أنه أخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة

(قوله) والحرب سجال أي دول مرة لهم ومرة لنا (قوله) اعل هبل اسم صنم وضعوه في الكعبة أي علا حزبك يا هبل تتمة باب إذا فزعوا بالليل أي ينبغي للإمام أن يكشف الخبر بنفسه أو بمن يعتمد عليه لذلك والحديث تقدم ... من أعلام ...

(قوله) فنادى بأعلى صوته يا صباحاه إنما يقولونه وقت الصباح أي وقت الغارة (قوله) حتى يسمع بضم المثناة التحتية من الإسماع والناس نصب على المفعولية

حتى إذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن ابن عوف قلت ويحك ما بك قال أخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم قلت من أخذها قال غطفان وفزارة فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها يا صباحاه يا صباحاه ثم اندفعت حتى ألقاهم وقد أخذوها فجعلت أرميهم وأقول أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا فأقبلت بها أسوقها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن القوم عطاش وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم فابعث في إثرهم فقال يا ابن الأكوع ملكت فأسجح إن القوم يقرون في قومهم * باب من قال خذها وأنا ابن فلان وقال سلمة خذها وأنا ابن الأكوع * ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق سأل رجل البراء رضي الله عنه فقال يا أبا عمارة أوليتم يوم حنين قال البراء وأنا أسمع أما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول يومئذ كان أبو سفيان بن الحارث آخذا بعنان بغلته فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

قال فما رؤي من الناس يومئذ أشد منه باب

(قوله) فاستنقذتها بالذال المعجمة بعد القاف أي استخلصت اللقاح من غطفان وفزارة (قوله) عطاش بكسر العين المهملة (قوله) سقيهم بكسر السين وسكون القاف أي حظهم من الشرب (قوله) في إثرهم بكسر الهمزة وسكون المثلثة (قوله) فأسجح بهمزة قطع وسين مهملة ساكنة وبعد الجيم المكسورة حاء مهملة أي فارفق وأحسن العفو ولا تأخذ بالشدة (قوله) يقرون بضم الياء التحتية وسكون القاف والواو بينهما راء مفتوحة ثم نون يضافون

باب من قال (قوله) خذها أي الرمية وأنا ابن فلان المشهور في الرمي خذها وأنا ابن الأكوع أي المشهور بسيل نبلها وهذا على سبيل الخيلاء بالإصابة عن القوس فهذا الافتخار منهي عنه إلا في هذا الموضع لتخويف الخصم وهو هنا للتقرير لا اقتصاصا

(قوله) أنا ابن عبد المطلب انتسب إلى جده لشجاعته صلى الله عليه وسلم وفيه التنويه بشجاعته ومقامه في الحرب وشهرته في العرب

اذا انزل العدو على حكم رجل * ثنا سليمان بن حرب ثنا
شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة هو ابن سهل
ابن حنيف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه
فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال
فاني احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية
قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك * باب قتل
الاسير وقتل الصبر * ثنا اسمعيل حدثني مالك عن
ابن شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى راسه المغفر
فلما نزعه جاء رجل فقال ان ابن خطل متعلق
باستار الكعبة فقال اقتلوه * باب هل
يستاسر الرجل ومن لم يستاسر ومن ركع ركعتين
عند القتل * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد بن جارية الثقفي
وهو حليف لبني زهرة وكان من اصحاب ابي هريرة
ان ابا هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشرة رهط سرية عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت

الانصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى
إذا كان بالهداة وهو بين عسفان ومكة ذكروا لحي
من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم قريبا
من مائتي رجل كلهم رام فاقتصوا آثارهم
حتى وجدوا ما كلهم تمرا تزودوه من المدينة فقالوا
هذا تمر يثرب فاقتصوا آثارهم فلما رآهم عاصم
وأصحابه لجأوا إلى فدفد وأحاط بهم القوم فقالوا
لهم انزلوا واعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق
ولا نقتل منكم أحدا قال عاصم بن ثابت أمير السرية
أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر اللهم أخبر
عنا نبيك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصما في سبعة
فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق منهم
خبيب الأنصاري وابن دثنة ورجل آخر فلما
استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم
فقال الرجل الثالث هذا أول الغدر والله لا أصحبكم
إن لي في هؤلاء لأسوة يريد القتلى فجرروه
وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه فانطلقوا
بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة
بدر فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن
عامر يوم بدر فلبث خبيب عندهم أسيرا فأخبرني

عبيد الله

(قوله) جد عاصم بن عمر بن الخطاب أي لأمه
لأن أم عاصم بن عمر بن الخطاب بنت عاصم بن ثابت
واسمها جميلة بنت ثابت بن الأقلح أخت
عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية
(قوله) بين عسفان بضم العين وسكون
السين (قوله) ذكروا بضم الذال وكسر الكاف
مبنيا للمفعول (قوله) من هذيل
بضم الهاء وفتح الذال المعجمة (قوله) فنفروا
بالتخفيف والتشديد أي استنجدوا

لهم (قوله) قريبا بالنصب أي
على المفعولية (قوله) كلهم رام أي رام
بالنبل (قوله) فاقتصوا أي اتبعوا
(قوله) واعطونا بأيديكم قطيع (قوله) ورموهم
أي رمي الكفار المسلمين (قوله) فقتلوا
عاصما أمير السرية (قوله) ورجل آخر
هو عبد الله بن طارق البلوي حليف بني ظفر
من الأنصار كما عند ابن هشام في السيرة
(قوله) [illegible] فقتلوه [illegible] المسلمين

عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ فَأَخَذَ ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَتَاهُ قَالَتْ فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخِذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ فِي وَجْهِي فَقَالَ تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ وَاللهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ وَاللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الْحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ ٣ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهُمَا اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا *

مَا أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا ... عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ فَبُعِثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ

(قوله) حين اجتمعوا أي لقتله (قوله) من قطف عنب بكسر القاف وسكون الطاء أي عنقود عنب (قوله) لموثق أي لمقيد (قوله) ذروني أي اتركوني (قوله) ما بي جزع أي من القتل وفي نسخة لطولتها (قوله) لطولتهما يعني الصلاة وهو جواب لولا والظاهر يعني الركعتين

٣ فتركوه فركع ركعتين صح

ثم سقط من النسخة التي شرح عليها الكرماني تقديره بنحو لزدت على الركعتين أو لطولتهما بعد أن صرح بحذفه (قوله) اللهم أحصهم عددًا أي عمهم بالهلاك (قوله) ما أبالي أي قال خبيب بعد فراغه من الدعاء عليهم (قوله) على أي شق أي جنب (قوله) مصرعي أي مطرحي (قوله) وذلك أي قتلي (قوله) في ذات الإله أي وجه الله وطلب ثوابه

لم يقدروا على أن يقطع من لحمه شيئاً * باب فكاك
الأسير فيه عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور
عن أبي وائل عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني الأسير وأطعموا
الجائع وعودوا المريض * ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير
ثنا مطرف أن عامراً حدثهم عن أبي جحيفة رضي الله
عنه قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من
الوحي إلا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق
الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله
رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما
في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير وأن لا
يقتل مسلم بكافر * باب فداء المشركين
ثنا إسمعيل بن أبي أويس ثنا إسمعيل بن إبراهيم
ابن عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب حدثني
أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجالاً من الأنصار
استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس
فداءه فقال لا تدعون منها درهماً وقال إبراهيم
عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه
قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين

باب فكاك الأسير من أيدي العدو بمال أو بغير مال (قوله) مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة (قوله) هل عندكم أي أهل البيت النبوي (قوله) شيء من الوحي خصكم النبي صلى الله عليه وسلم دون غيركم كما زعم الشيعة (قوله) فلق الحبة أي شقها فأخرج منها النبات (قوله) وبرأ النسمة أي خلقها

(قوله) يعطيه الله رجلاً في القرآن فيه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولاً عن المفسرين إذا وافق أصول الشريعة وفيه إشارة إلى أن ما عند الناس من العلم بكثرة الرواية وإنما هو نور يقذفه الله في قلب من يشاء (قوله) لا تدعون منها أي لا تتركون من فدائه شيئاً

فجاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت
نفسي وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه *
ثنا محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد
ابن جبير عن ابيه رضي الله عنه وكان جاء في اسارى
بدر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب
بالطور * باب الحربي اذا دخل دار الاسلام
بغير امان * ثنا ابو نعيم ثنا ابو العميس عن اياس
ابن سلمة بن الاكوع عن ابيه رضي الله عنه قال اتى
النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو
في سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتله
فنفله سلبه * باب يقاتل عن اهل الذمة
ولا يسترقون * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة
عن حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه
قال واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه
وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم
ولا يكلفوا الا طاقتهم * باب جوائز
الوفد باب هل يستشفع الى اهل الذمة
ومعاملتهم * ثنا قبيصة ثنا ابن عيينة عن سليمان
الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى

باب الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان هل يجوز قتله (قوله) عين بفتح العين وهو جاسوس وسمي به لان عمله بعينه او لشدة اهتمامه بالرؤية (قوله) من اهل الذمة لانهم بذلوا الجزية على ان يامنوا في انفسهم واموالهم فيقاتلوا ... ولا يسترقون

(قوله) ولا يسترقون ولو نقضوا العهد ... ابن قاسم (قوله) واوصيه يعني الخليفة بعده (قوله) بذمة الله اي بعهد الله ... (قوله) وان يقاتل ... بضم اوله وفتح الفاء ... (قوله) وما يوم الخميس اي اي يوم هو ... رجوعه صلى الله عليه وسلم *

خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلى الله
عليه وسلم وجعه يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا
ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا هجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال دعوني فالذي انا فيه خير
مما تدعوني اليه واوصى عند موته بثلاث اخرجوا
المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد بنحو ما
كنت اجيزهم ونسيت الثالثة وقال يعقوب بن
محمد سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب
فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال يعقوب
والعرج اول تهامة * باب التجمل للوفود
ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر رضي الله عنهما قال
وجد عمر حلة استبرق تباع في السوق فأتى بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد وللوفود فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا
خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له فلبث
ما شاء الله ثم ارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم
بجبة ديباج فأقبل بها عمر حتى اتى بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت انما

هذه

(قوله حتى خضب) بفتح الخاء والضاد المعجمتين اي رطب وبل دمعه الخ (قوله وجعه) اي الذي توفي فيه (قوله بكتاب) اي بأدوات الكتاب كالقلم والدواة او اراد بالكتاب ما من شأنه ان يكتب فيه نحو الكاغد والكتف (قوله دعوني) اي اتركوني (قوله فالذي انا فيه) اي من المراقبة والمشاهدة والتأهب للقاء الله والفكر في ذلك (قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب) وهي ما بين عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة الى اطراف الشام عرضا قاله الاصمعي (قوله ونسيت الثالثة) هي انفاذ جيش اسامة وكان المسلمون اختلفوا في ذلك على ابي بكر فاعلمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته (قوله باب التجمل للوفود) (قوله استبرق) هو ما غلظ من الحرير (قوله فتجمل بها) اي تزين بها (قوله من لا خلاق له) اي من لا نصيب له وان كانت كلمة من للعموم وهذا خاص بالرجال لقيام ادلة اخرى على اباحة الحرير للنساء * باب

هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق
له ثم ارسلت الي بهذه فقال تبيعها او تصيب بها
بعض حاجتك * باب كيف يعرض الاسلام
على الصبي * ثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام انا معمر
عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه اخبره ان عمر رضي الله عنه انطلق
في رهط من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي
صلى الله عليه وسلم قبل ابن صياد حتى وجدوه
يلعب مع الغلمان عند اطم بني مغالة وقد قارب
يومئذ ابن صياد يحتلم فلم يشعر حتى ضرب النبي
صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبي صلى الله
عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن
صياد فقال اشهد انك رسول الاميين فقال ابن
صياد للنبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسله
قال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا ترى قال ابن
صياد ياتيني صادق وكاذب قال النبي صلى الله
عليه وسلم خلط عليك الامر قال النبي صلى الله
عليه وسلم اني قد خبأت لك خبيئا قال ابن صياد
هو الدخ قال النبي صلى الله عليه وسلم اخسأ فلن تعدو
قدرك قال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه اضرب

باب بالتنوين كيف يعرض الاسلام على الصبي (قوله) عند اطم بني مغالة بضم الهمزة والطاء من اطم وهو البناء المرتفع ومغالة بفتح الميم والغين المعجمة بطن من الانصار او من قضاعة (قوله) خلط عليك الامر بضم الخاء المعجمة وكسر اللام مخففة في الفرع كاصله ومشددة في غيرهما اي خلط عليك الحق والباطل على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان (قوله) اخسأ بالخاء المعجمة الساكنة وفتح السين المهملة آخره همزة كلمة زجر واستهانة اي اسكت صاغرا مبتعدا ذليلا (قوله) فلن تعدو قدرك اي لن تتجاوز القدر الذي يدركه الكهان من الاهتداء الى بعض الشيء وزمنه الى النبوة *

عُنُقَهُ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم إن يكنه فلن تُسلَّط
عليه وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله قال ابن عمر
رضي الله عنهما انطلق النبيّ صلى الله عليه وسلم
وأُبيّ بن كعب يأتيان النخل الذي فيه ابن صياد
حتى إذا دخل النخل طفق النبيّ صلى الله عليه وسلم
يتقي بجذوع النخل وهو يختل ابن صياد أن يسمع
من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه وابن صياد
مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمرمة
فرأت أم ابن صياد النبيّ صلى الله عليه وسلم
وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي
صافِ وهو اسمه فثار ابن صياد فقال النبيّ صلى الله
عليه وسلم لو تركته بيّن وقال سالم قال ابن عمر
ثم قام النبيّ صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى
على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال إني
أنذركموه وما من نبيّ إلا قد أنذره قومه
لقد أنذره نوح قومه ولكن سأقول لكم فيه
قولاً لم يقله نبيّ لقومه تعلمون أنه أعور وأن الله ليس
بأعور * باب قول النبيّ صلى الله عليه وسلم
لليهود أسلموا تسلموا قاله المقبري عن أبي هريرة
باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم
مال وأرضون فهي لهم * ثنا محمود أنا عبد الرزاق

(قوله فلن تسلط عليه) أي لأن عيسى هو الذي يقتله وقد صرح بذلك جابر فليست مصاحبة اغماضا به عيسى بن مريم (قوله بجذوع النخل) أي أصولها (قوله وهو يختل) بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية أي يستمع في خفية (قوله رمرمة) براء مهملة مفتوحة فميم ساكنة وزاي معجمة أي صوت خفي

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود أسلموا بفتح الهمزة من الإسلام (قوله) تسلموا بفتح اللام من السلامة أي تسلموا في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العذاب الدائم

باب بالتنوين إذا أسلم قوم (قوله) أرضين بفتح الراء الخ

انا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان
ابن عفان عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال
قلت يا رسول الله اين تنزل غدا في حجته قال وهل
ترك لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف
بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر
وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا على بني
هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤووهم قال الزهري
والخيف الوادي * ثنا اسمعيل حدثني مالك عن
زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني
اضمم جناحك عن المسلمين واتق دعوة المظلوم
فان دعوة المظلوم مستجابة فادخل رب الصريمة
ورب الغنيمة واياي ونعم ابن عوف ونعم ابن
عفان فانهما ان تهلك ماشيتهما يرجعا الى
زرع ونخل وان رب الصريمة ورب الغنيمة ان
تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول يا امير
المؤمنين افتاركهم انا لا ابا لك فالماء والكلأ
ايسر علي من الذهب والورق وايم الله انهم ليرون
اني قد ظلمتهم انها لبلادهم فقاتلوا عليها
في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والذي
نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله

(قوله) بخيف بني كنانة بكسر الكاف وبنونين بينهما الف (قوله) المحصب بفتح الصاد بلفظ المفعول من التحصيب (قوله) عطف بيان او بدل من الخيف (قوله) اضمم جناحك عن المسلمين اي اكفف يدك عن ظلمهم (قوله) واتق دعوة المظلوم اي [illegible] (قوله) فادخل بفتح الهمزة فانها لا تحجب عن الله (قوله) على الحمى والمرعى المهملة يعني فادخل في الحمى [illegible] بضم الصاد المهملة (قوله) رب الصريمة وهي القطيعة من الابل بقدر الثلاثين (قوله) الغنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون تصغير غنم والمراد القليل منهما كما دل عليه التصغير (قوله) واياي كان العباس واياك وتحذير المتكلم نفسه [illegible] ام حذر نفسه [illegible] ابن عوف وابن عفان على غيرهما [illegible] الاثم [illegible] وانما اراد [illegible] ابن عوف وابن عفان [illegible]

ما حميت عليهم من بلادهم شبرا * باب كتابة
الامام الناس * ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن
الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام
من الناس فكتبنا له الفا وخمس مائة رجل فقلنا نخاف
ونحن الف وخمس مائة فلقد رايتنا ابتلينا حتى ان
الرجل ليصلي وحده وهو خائف * ثنا عبدان عن
ابي حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمس مائة قال ابو
معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة * ثنا ابو نعيم
ثنا سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي
معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
كتبت في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة قال ارجع
فحج مع امراتك * باب ان الله يؤيد الدين
بالرجل الفاجر * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
ح وحدثني محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر فقال لرجل ممن يدعي الاسلام هذا من اهل
النار فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا
فاصابته جراحة فقيل يا رسول الله الذي قلت

باب كتابة الامام الناس بالنصب
مفعول للمصدر المضاف لفاعله اي من
المقاتلة وغيرهم ولابي ذر للناس
اي لاجله والمفعول محذوف (قوله) نخاف
اي شيئا نخاف (قوله) رايتنا بضم التاء
للمتكلم اي لقد رايت انفسنا (قوله) ليصلي
وحده وهو خائف اي مع كثرة المسلمين

ولعله اشار الى ما وقع في ولاية عثمان من
ولاية بعض امراء الكوفة كالوليد بن عقبة على
حيث كان يؤخر الصلاة او لا يقيمها على
وجهها فكان بعض الورعين يصلي وحده
سرا ثم يصلي معه خشية الفتنة باب
ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر
بالتنوين (قوله) يدعي الاسلام بفتح الياء وتشديد
الدال وكسر العين والاسلام نصب على
المفعولية ولابي ذر يدعى بضم الياء وسكون
الدال (قوله)

إنه من أهل النار فإنه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد
مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم إلى النار قال فكاد
بعض الناس أن يرتاب فبينما هم على ذلك إذ قيل
إنه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً فلما كان من
الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فأخبر النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله أكبر أشهد أني
عبد الله ورسوله ثم أمر بلالاً فنادى بالناس إنه
لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة وإن الله ليؤيد هذا
الدين بالرجل الفاجر * باب من تأمر في الحرب
من غير إمرة إذا خاف العدو * ثنا يعقوب بن ابراهيم
ثنا ابن علية عن أيوب عن حميد بن هلال عن أنس بن
مالك رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال أخذ الراية زيد فأصيب ثم أخذها
جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب
ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح عليه وما
يسرني أو قال ما يسرهم أنهم عندنا وقال وإن عينيه
لتذرفان * باب العون بالمدد * ثنا محمد بن
بشار ثنا ابن أبي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد
عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان
فزعموا أنهم قد أسلموا واستمدوه على قومهم فأمدهم

(قوله) فأخبر النبي بضم الهمزة مبنياً للمفعول (قوله) ولكن بتشديد النون (قوله) وإن الله بكسر الهمزة وفتحها باب من تأمر أي جعل نفسه أميراً على قوم من غير إمرة أي من غير تأمير في الحرب من غير الإمام أو نائبه باب العون ما يمد به الأمير بالمدد بالميم المفتوحة بعض العسكر من الرجال (قوله) أتاه رعل بكسر الراء وسكون العين ابن خالد بن عوف ابن امرئ القيس (قوله) وعصية بضم العين وفتح الصاد المهملة مصغراً ابن خفاف (قوله) وبنو لحيان بكسر اللام وفتحها حي من هذيل (قوله) واستمدوه أي طلبوا منه المدد (قوله) فأمدهم بسبعين وكان أميرهم المنذر بن عمرو وقيل مرثد بن أبي مرثد *

النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال انس كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وبني لحيان قال قتادة وثنا انس انهم قرؤا بهم قرآنا الا بلغوا عنا قومنا بانا قد لقينا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم رفع ذلك بعد * باب من غلب العدو فاقام على عرصتهم ثلاثا * ثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال ذكر لنا انس بن مالك عن ابي طلحة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلاث ليال تابعه معاذ وعبد الاعلى ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره وقال رافع رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصبنا غنما وابلا فعدل عشرة من الغنم ببعير * ثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن قتادة ان انسا رضي الله عنه اخبره قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين * باب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم قال ابن نمير * ثنا عبيد الله

عن

(قوله) يحطبون بكسر الطاء اي يجمعون الحطب بالنهار ويشترون به الطعام لاهل الصفة (قوله) ويحيى لحيان فيه نزاع لان خبر بئر معونة وخبر اصحاب الرجيع جاء اليه صلى الله عليه وسلم في ليلة واحدة (قوله) رفع ذلك بعد بالبناء للمفعول (باب من غلب العدو) فاقام على عرصتهم بفتح العين والصاد

المهملتين بينهما راء ساكنة (قوله) باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره (قوله) فعدل بتخفيف الدال المهملة (قوله) من الجعرانة بسكون العين وهي ما بين الطائف ومكة (قوله) غنائم حنين بالتنوين واد بينه وبين مكة ثلاثة اميال (باب) بالتنوين اذا غنم المشركون اي المحاربون مال المسلم ثم وجده المسلم اي بعد استيلاء المشركين عليه هل يأخذه او هو احق به او يكون من الغنيمة (قوله)

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهب فرس له
فأخذه العدو فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبق عبد له فلحق
بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم * ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى
عن عبيد الله أخبرني نافع أن عبدا لابن عمر رضي الله
عنهما أبق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد
فرده على عبد الله وأن فرسا لابن عمر عار فلحق بالروم
فظهر عليه فردوه على عبد الله * ثنا أحمد بن يونس
ثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون
وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر
فأخذه العدو فلما هزم العدو رد خالد فرسه *

باب من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى
واختلاف ألسنتكم وألوانكم وقول الله عز وجل
وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه * ثنا عمرو
ابن علي ثنا أبو عاصم أنا حنظلة بن أبي سفيان أنا
سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا
وطحنت صاعا من شعير فتعال أنت ونفر فصاح
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أهل الخندق إن

(قوله) قال ولأبي ذر وقال (قوله) وأبق عبد أي لابن عمر يوم اليرموك كما عند عبد الرزاق (قوله) فلما هزم العدو بضم الهاء مبنيا للمفعول والعدو رفع نائب عن الفاعل وفي نسخة هزم بفتح الهاء مبنيا للفاعل أي هزم الله العدو (باب من تكلم بالفارسية) أي باللغة الفارسية (والرطانة) بفتح الراء ويجوز كسرها وهي التكلم بلسان العجم (قوله) واختلاف ألسنتكم أي ومن آيات الله اختلاف ألسنتكم أي لغاتكم أو أجناس نطقكم وأشكاله

خالف جل وعلا بين هذه الأشياء حتى لا تكاد تسمع منطقين متفقين في همس واحد ولا جهارة ولا حدة ولا رخاوة ولا فصاحة ولا لكنة ولا نظم ولا أسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق وأحواله (قوله) وألوانكم بياض الجلد وسواده أو تخطيطات الأعضاء وهيئاتها وألوانها وحلاها حتى وقع التعارف ولو اتفقت وتشاكلت وكانت ضربا واحدا لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت مصالح كثيرة *

جابرا قد صنع سورا فحي هلا بكم * ثنا حبان بن موسى
انا عبد الله عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد
بنت خالد بن سعيد رضي الله عنهما قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي وعلي قميص
اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه
قال عبد الله وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت
العب بخاتم النبوة فزبرني ابي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي قال
عبد الله فبقيت حتى دكن * ثنا محمد بن بشار ثنا غندر
ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه
الحسن بن علي اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية كخ كخ اما
تعرف انا لا ناكل الصدقة * باب الغلول وقول
الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل * ثنا مسدد حدثني يحيى
عن ابي حيان قال حدثني ابو زرعة قال حدثني ابو هريرة
رضي الله عنه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر الغلول فعظمه وعظم امره قال لا الفين احدكم
يوم القيمة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس
له حمحمة يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك
لك شيئا قد ابلغتك وعلى رقبته بعير له رغاء يقول

يا رسول

(قوله) سورا بضم السين المهملة واسكان الواو من غير همز (قوله) حسنة وهي الرطانة بغير العربي (قوله) فزبرني بفتح الفاء والزاي والموحدة والراء اي نهرني (قوله) دعها اي اتركها (قوله) ثم ابلي واخلقي الخ ثلاثا والذي في اليونينية اخلفي بالفاء في الثلاث [illegible] بالقاف (قوله) حتى دكن اي الثوب بدال مهملة

مفتوحة وكاف مفتوحة وتكسر ونون اي اسود لونه من كثرة ما لبس من الدكنة (قوله) كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وكسرها منونة فيهما كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات اي اتركها ويقال لها عنب [illegible] عجمية عربت قاله الداودي وزعم [illegible] وادخلها المؤلف في هذا الباب (قوله) باب الغلول بضم الغين المعجمة واللام خاصة [illegible] مطلق الخيانة او في الغنيمة (قوله) ثغاء بمثلثة مضمومة فغين معجمة مخففة فالف ممدودة صوت الشاة (قوله) حمحمة بمهملتين بينهما ميم ساكنة وبعد الاخيرة ميم اخرى صوت الفرس اذا طلب علفه وهو دون الصهيل.

يارسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك
وعلى رقبته صامت فيقول يارسول الله اغثني فاقول
لا املك لك شيئا قد ابلغتك او على رقبته رقاع
تخفق فيقول يارسول الله اغثني فاقول لا املك لك
شيئا قد ابلغتك وقال ايوب عن ابي حيان فرس له
حمحمة * باب القليل من الغلول ولم يذكر
عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حرق
متاعه وهذا اصح * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان
عن عمرو عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان
على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة
فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار
فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها قال ابو
عبد الله قال ابن سلام كركرة يعني بفتح الكاف وهو
مضبوط كذا * باب ما يكره من ذبح الابل
والغنم في المغانم * ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة
عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده
رافع قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي
الحليفة فاصاب الناس جوع واصبنا ابلا وغنما
وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فعجلوا
فنصبوا القدور فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم
فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها بعير وفي القوم

باب القليل من الغلول اهل هو مثل الكثير ام لا (قوله) على ثقل النبي صلعم وما يثقل حمله من الامتعة اي على عياله (قوله) يقال له كركرة بكسر الكافين وفي هذه الرواية بينهما راء ساكنة والراء الاخرى مفتوحة وكان اسود وكان يمسك دابة رسول الله في القتال وفي شرح المصطفى انه كان نوبيا اهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة (قوله) هو في النار اي على معصيته ان لم يعف الله عنه

باب ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم (قوله) فاكفئت اي قلبت ونكست ليعلم ان الغنيمة انما يستحقونها بعد قسمتها لها وذلك ان القصة وقعت في دار الاسلام لقوله فيها بذي الحليفة وليس لاهل الاسلام الا ما قسم لهم [illegible] قاله المهلب وقال القرطبي المامور باكفائه انما هو المرق عقوبة للذين تعجلوا (قوله) فند بالفاء والنون والدال المهملة المشددة اي نفر *

خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فأهوى إليه رجل بسهم
فحبسه الله فقال هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش
فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي إنا نرجوا
أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح
بالقصب فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس
السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم
وأما الظفر فمدى الحبشة * باب البشارة في الفتوح
ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا إسمعيل حدثني قيس
قال قال لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال لي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحني من ذي الخلصة
وكان بيتا فيه خثعم يسمى كعبة اليمانية فانطلقت
في خمسين ومائة من أحمس وكانوا أصحاب خيل
فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أني لا أثبت على
الخيل فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري
فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق
إليها فكسرها وحرقها فأرسل إلى النبي صلى الله عليه
وسلم يبشره فقال رسول جرير يا رسول الله والذي بعثك
بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب فبارك
على خيل أحمس ورجالها خمس مرات قال مسدد بيت
في خثعم * باب ما يعطى للبشير وأعطى كعب
ابن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة * باب لا هجرة

بعد

(قوله) فأعياهم أي أعجزهم (قوله) فأهوى أي مد (قوله) وأوابد الوحش جمع آبدة وهي التي قد تأبدت أي توحشت ونفرت من الإنس (قوله) مدى جمع مدية وهي السكين (قوله) وسأحدثكم عن ذلك أي العلة وذلك (قوله) فعظم أي إذا ذبح به يتنجس بالدم وهو زاد إخوانكم من الجن (قوله) فمدى الحبشة لأنهم يدمون مذابح الشاة بأظفارهم حتى تزهق النفس خنقا وتعذيبا ويحلونه

باب البشارة في الفتوح (قوله) فيه خثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين المهملة قبيلة من اليمن (قوله) أحمس بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الميم بعدها سين مهملة قبيلة جرير البجلي

باب ما يعطى للبشير

باب بالتنوين حين بشر بالتوبة أي ... (قوله) لا هجرة بعد الفتح أي فتح مكة

بَعْدَ الْفَتْحِ * ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن منصور
عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة
ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا * حدثنا
ابراهيم بن موسى اخبرنا يزيد بن زريع عن خالد عن
ابي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود جاء مجاشع
باخيه مجالد بن مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال هذا مجالد يبايعك على الهجرة فقال لا هجرة
بعد فتح مكة ولكن ابايعه على الاسلام * حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو وابن جريج
سمعت عطاء يقول ذهبت مع عبيد بن عمير الى
عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بثبير فقالت
لنا انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله
عليه وسلم مكة * باب اذا اضطر الرجل
الى النظر في شعور اهل الذمة والمؤمنات اذا عصين
الله وتجريدهن من الثياب * حدثنا محمد بن عبد الله
ابن حوشب الطائفي ثنا هشيم اخبرنا حصين عن
سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن وكان عثمانيا
فقال لابن عطية وكان علويا اني لاعلم ما الذي
جرأ صاحبك في الدماء سمعته يقول بعثني النبي
صلى الله عليه وسلم والزبير فقال ائتوا روضة

(قوله) وهي مجاورة بثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة راء بالصرف لابي ذر وعدمه لغيره جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى (قوله) منذ فتح الله على نبيه اي لان المؤمنين كانوا يفرون بدينهم الى الله ورسوله مخافة ان يفتنوا في دينهم

باب بالتنوين اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة بضم طاء اضطر ... وجواب اذا محذوف تقديره يجوز للضرورة (قوله) جرأ بالجيم المفتوحة والراء المشددة

كذا وتجدون بها امرأة اعطاها حاطب كتابا فأتينا
الروضة فقلنا الكتاب قالت لم يعطني فقلنا لتخرجن
او لأجردنك فاخرجت من حجزتها فارسل الى
حاطب فقال لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت
للاسلام الا حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله
بمكة من يدفع الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد
فاحببت ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبي صلى الله عليه
وسلم قال عمر دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال
ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا
ما شئتم فهذا الذي جرّأه * باب استقبال
الغزاة * حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن زريع
وحميد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي
مليكة قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم
اتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك * ثنا مالك
ابن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال السائب
ابن يزيد رضي الله عنه ذهبنا نتلقى رسول الله صلى
الله عليه وسلم مع الصبيان الى ثنية الوداع * باب
ما يقول اذا رجع من الغزو * ثنا موسى بن اسمعيل
ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا اقفل كبر ثلاثا قال آيبون

(قوله فانه قد نافق) قال ذلك لانه والى كفار قريش وباطنهم وانما فعل ذلك للمصلحة متأولا فلا ضرر وقد علم الله منه صدق نيته فنجاه من ذلك (قوله فهذا الذي جرّأه) اي جسّر عليا رضي الله عنه على الدماء * باب

استقبال الغزاة اي عند رجوعهم من غزوهم (قوله) الشهيد بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الازدي * باب ما يقول اذا رجع من الغزو (قوله) آيبون اي نحن راجعون الى الله (قوله)

ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون
صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب
وحده * ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن
أبي إسحاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول
الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد أردف
صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم
أبو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداءك قال
عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه وأتاها فألقاها
عليها وأصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما أشرفنا على المدينة قال آيبون تائبون
عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل
المدينة * ثنا علي ثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن أبي
إسحاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه أقبل هو وأبو
طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله
عليه وسلم صفية مردفها على راحلته فلما كانوا
ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه
وسلم والمرأة وأن أبا طلحة قال أحسب قال اقتحم عن
بعيره فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله
جعلني الله فداءك هل أصابك من شيء قال لا ولكن عليك
المرأة فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها

(قوله) تائبون إلى الله تعالى (قوله) صدق الله وعده أي فيما وعده من إظهار دينه (قوله) ونصر عبده أي محمدا صلى الله عليه وسلم (قوله) وهزم الأحزاب أي الذين تحزبوا في غزوة الخندق (قوله) عليك المرأة بالنصب على الإغراء أي الزم المرأة صفية (قوله) ثوبا على وجهه حتى لا ينظر إليها

(قوله) فألقاها أي الخميصة التي ألقاها على وجهه المسماة بالثوب ولأبي ذر فألقاه أي الثوب (قوله) عليك المرأة الزمها وانظر في أمرها ولغير أبي ذر والمرأة بجار ومجرور *

5129

ثم ألقى ثوبه عليهما فقامت المرأة فشدتهما على راحلتهما فركبا فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة أو قال أشرفوا على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة

إلى هنا انتهى الجزء
الرابع ويليه أول الجزء الخامس
بسم الله الرحمن الرحيم باب الصلاة
إذا قدم من سفر بقلم كاتب سابقه
والله معينه على لاحقه الراجي
عفو ربه المنان الفقير
احمد عثمان



5129